وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد خيضر * بسكرة *
كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية – قطب شتمة –
قسم العلوم الإنسانية
شعبة التاريخ

عنوان المذكرة

الأوقاف خلال العهد العثماني وبداية الإحتلال الفرنسي

مذكرة مكملة لنيل شهادة الماستر في تخصص التاريخ المعاصر

إعداد الطالبة:
* أحلام نعيمي

إشراف الأستاذ:
* رضا حوحو

السنة الجامعية: 2013/2012 م

بسم الله الرحمن الرحيم

قال الله عز وجل:

"لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون"

آل عمران:92

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

"إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث:صدقة جارية، أو علم ينتفع به،أو ولد صالح يدعو له"

رواه مسلم

الإهداء

بسم الله الرحمن الرحيم

(قل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله والمؤمنون) صدق الله العظيم

إلهي لايطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلى بطاعتك .. ولا تطيب اللحظات إلا بذكرك .. ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك .. ولا تطيب الجنة إلا برؤيتك الله جل جلاله

إلى من بلغ الرسالة وأدى الأمانة .. ونصح الأمة .. إلى نبي الرحمة ونور العالمين..

سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم

إلى منكلله الله بالهيبة والوقار .. إلى من علمني العطاء بدون انتظار .. إلى من أحمل أسمه بكل افتخار .. أرجو من الله أن يمد في عمرك لترى ثماراً قد حان قطافها بعد طول انتظار وستبقى كلماتك نجوم أهتدي بها اليوم وفي الغد وإلى الأبد..

والدي العزيز

إلى ملاكي في الحياة .. إلى معنى الحب وإلى معنى الحنان والتفاني.. إلى بسمة الحياة وسر الوجود إلى من كانتا دعائهما سر نجاحي وحنانهما بلسم جراحي إلى أغلى الحبايب

أماي الحبيبتين

إلى من بهن أكبر وعليهن أعتمد .. إلى شمعة متقدة تني ظلمة حياتي..

إلى من بوجودهن أكتسب قوة ومحبة لا حدود لها..

إلى منعرفت معهن معنى الحياة

أخواتي

إلى اخواني ورفقاء دربي وهذه الحياة بدونكم لاشيء معكم أكون أنا وبدونك أكون مثل أي شيء.. في نهاية مشواري أريد أن أشكر على مواقفكم النبيلة إلى من تطلعتم لنجاحي بنظرات الأمل الى كل العائلة والى روح جداي العزيزين وخاصة إلى روح أبي الطاهرة

إلى ورفيق دربي .. إلى صاحب القلب الطيب والنوايا الصادقة والى عائلتي الجديدة والى زملائي وزميلاتي والى الذين وسعهم قلبي ولم تسعهم ورقتي

شكر وعرفان

نحمدك يا من قامت له شواهد الجود من خص الإنسان بلسان البيان وبيان اللسان ونصلي ونسلم على رسول الله وعلى آله وصحبه والسادة الأبرار أما بعد إلى أستاذنا العزيز: حوحو رضا إلى من ساعدنا وبث فينا الطموح والتحدي والعمل نحو المستقبل المشرق إلى من فجر في أنفسنا طاقة الإبداع إلى مرشدنا وأستاذنا المبدع الجاد الذي لم يبخل علينا بآرائه وأفكاره النيرة بذل قصارى جهده في انجاز هذه المذكرة سيبقى دائما في نظرنا مثلا للعطاء العلمي وجوهر المعاملة الحسنة والمتواضعة السموح لأننا نراك نعم الأخ قبل أن تكون أستاذ فألف وألف تحية وشكر إلى أستاذنا حوحو رضا الذي نرى فيه مثال القدوة الحسنة وجوهر علمي لامع صاحب الإبداع والمواقف النبيلة إلى كل أساتذة معهد العلوم الإنسانية والاجتماعية ببسكرة إلى من ساعدنا من قريب أو بعيد في انجاز هذه المذكرة

خطة البحث: المؤسسة الوقفية خلال العهد العثماني إلى غاية بداية الاحتلال الفرنسي

مقدمة

الفصل التمهيدي: ماهية الوقف

1- تعريف الوقف

أ-لغة

ب-اصطلاحا

الشافعية

الحنابلة

المالكية

2- أصول الوقف

أ- من القرآن الكريم

ب- من السنة النبوية

ج- من الاجماع

3- أقسام الوقف

أ- الوقف الخيري

ب- الوقف الأهلي أو الذري

ج- الوقف المشترك

أ- الوقف المضبوط

ب- الوقف الملحق

ج- الوقف المستثنى

خطة البحث

الفصل الأول:المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

1-1- مؤسسة الحرمين الشريفين

1-2- مؤسسة الجامع الأعظم

1-3- مؤسسة سبل الخيرات

1-4- مؤسسة أوقاف الزوايا والأولياء والأشراف

1-5- مؤسسة أوقاف الأندلسيين

1-6- مؤسسة بيت المال

1-7- مؤسسة المرافق العامة:الطرق والعيون والسواقي

1-8- مؤسسة الأوجاق:أوقاف الجند والثكنات

الفصل الثاني: دور المؤسسة الوقفية في الجزائر العثمانية

2-1- الدور الاجتماعي

2-2- الدور الاقتصادي

2-3- الدور الثقافي

الفصل الثالث: المؤسسة الوقفية ابان الاحتلال الفرنسي

3-1- مرسوم دي بورمون :08 سبتمبر 1830م

3-2- مرسوم 07 ديسمبر 1830م

3-3- المخطط العام لتصفية مؤسسات الأوقاف:

أ- مرسوم 25 أكتوبر 1832م

ب- مريوم31 أكتوبر 1838م

ج- قرار 01أكتوبر 1843

د- مرسوم 30 أكتوبر 1858

هـ- قانون وارني:1873

4-3- أساليب فرنسا اتجاه الأهالي والهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية:

أ- المكتب الخيري الإسلامي والإدارة الفرنسية للأوقاف

ب- أسلوب فرنسا اتجاه الهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية

خاتمة

الملاحق

قائمة المصادر والمراجع

مقدمة

مقدمة:

ما من شك أن لتاريخ الحضارة الإسلامية رصيد هائل من القيم والمفاهيم الأخلاقية والفكرية ولا شك أن الاستغلال الأمثل لهذا المخزون من شأنه المساهمة بصفة فاعلة في نهضة الأمة من جديد وإعادة بناء صرحها وتعزيز قدرتها حاضرا ومستقبلا والضرورة تقضي باستخدام هذا المخزون لتسخير الطاقات والخبرات المعتبرة التي يتوفر عليها العالم الإسلامي لتتسق ولغة العصر وتوافق مفروضات الواقع الاجتماعي والاقتصادي ومتطلباته وإذا كان الإسلام قد قدم نماذج ولا يزال ،في ضبط مختلف أوجه حياة الأفراد والجماعات وتسييرها معتنيا بصفة أساسية بالتنمية الفعلية للفرد والموارد ،صاقلا لطرق التفكير وأنماطه فقد وجد الإسلام لذلك العديد من المؤسسات الخيرية والاجتماعية والتربوية ومن تلك المؤسسات الوقف،بل هو أهمها وأكثرها تفردا في تاريخ المجتمعات الإسلامية وإذا كان الوقف نظاما عرفته المجتمعات الإنسانية قديمها وحديثها وطورته لدرجة أثبتت مكانته الناجعة كوسيلة للتنمية الاجتماعية ،فقد ظل الوقف منذ ظهور الإسلام سمة من سمات الأمة الإسلامية ومظهرا من مظاهر حضارتها،فاهتمت به الدول كما عرفت الأوقاف في الجزائر كمؤسسة اجتماعية دينية عريقة في الفترة الإسلامية التي سبقت مجيء الأتراك إلى الحكم واستمرت في الانتشار والتوسع طيلة الفترة العثمانية واكتسبت أهمية كبيرة خاصة في أواخر العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي واستحوذت على نسبة كبيرة من الممتلكات داخل المدن وخارجها مشكلة بذلك نظاما قائما بذاته وقد تميزت الفترة العثمانية بتكاثر ملحوظ وانتشار واسع للأوقاف في مختلف أنحاء البلاد وذلك بفعل الظروف التي عرفتها الجزائر منذ أواخر القرن الخامس عشر وحتى مستهل القرن التاسع عشر وتلك الحقبة اتصفت بازدياد نفوذ الطرق والزوايا وتعمق الروح الدينية لدى السكان الذين وجدوا في الأوقاف أحسن وسيلة كما انتشرت خاصة في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي حتى أصبحت تستحوذ على مساحات واسعة من الممتلكات داخل المدن وخارجها حيث قدر بعض المؤرخين نسبتها بثلثي الأملاك الحضرية والريفية ومن ثم أخضعت الأوقاف إلى تنظيمات خاصة محكمة بهدف ضبط مواردها وإخضاع ريعها للتسجيل في دفاتر

خاصة ولعل ما عرفته الأوقاف من تطور وتوسع في الفترة العثمانية كفيل بأن يجعل المرء يطلق على تلك المرحلة من تاريخ الوقف في الجزائر مرحلة الازدهار الوقفي، إذ بلغت الممتلكات الوقفية أوج عظمتها وشكلت نظاما وافر الإسهام في تلبية حاجات المجتمع غير أن هذا الكم الهائل من الممتلكات سرعان ما امتدت اليه يد المحتل الغاشم وعملت على تطويقه وإنهائه إذ أن سياسة الاستعمار الفرنسي الرامية إلى هدم ما بنته مؤسسة الوقف كانت لها دوافعها ومسوغاتها إذ وجدت في نظام الوقف إحدى العراقيل الحائلة دون سياسات التوسع الاستيطاني التي كانت تسعى إلى التمكين لها ولذا عملت الإدارة الفرنسية جاهدة على إصدار العديد من القرارات والمراسيم للقضاء على هذه المؤسسة ومن الدوافع التي جعلتني أتناول هذا الموضوع هو مدى أهمية هذه المؤسسة من الناحية الدينية وما يدريه صاحبه من أجر يلحقه حتى بعد مماته حيث أن الجزائريين توسعوا في الممارسة الاجتماعية لنظام الوقف كما أن هذه المؤسسة عرفت توسعا وتكاثرت وانتشرت في مختلف أنحاء البلاد والتعرف على أنواع هذه المؤسسات خلال العهد العثماني وفي الأخير تفطن المستدمر إلى أن هذه المؤسسة هي العمود الفقري لتماسك المجتمع الجزائري ومدى قساوة الإجراءات والقوانين التي أصدرتها فرنسا للقضاء عليها وهذا منذ أن وطأت أقدام الاستعمار أرض البلاد أما فيما يخص الأهمية فان البحث يكتسي موضوع الأوقاف خلال العهد العثماني وبداية الاحتلال الفرنسي وذلك بالتعريف بالوقف وأنواع المؤسسات الوقفية الجزائرية أواخر العهد العثماني والأدوار التي لعبتها هذه المؤسسة خلال هذه الفترة والقرارات التي قامت بهم الإدارة الفرنسية اتجاه المؤسسات الوقفية أما حدود الدراسة فترتكز دراستنا على الأوقاف خلال العهد العثماني والدور الذي لعبته هذه المؤسسة الوقفية الجزائرية في مجالات الاقتصاد ،الثقافة ،الاجتماع وقبلها ما هي هذه المؤسسة وما قامت به فرنسا التي رأت في هذه المؤسسة العمود الفقري الذي يغذي المجتمع الجزائري وسعت إلى تقويض دعائمه بسن المراسيم المختلفة للقضاء على هذه المؤسسة أما المجال الزمني فقد شمل العرض التاريخي للمؤسسات الوقفية خلال العهد العثماني أي منذ أواخر القرن الخامس عشر وحتى مستهل القرن التاسع عشر الذي شهد الاحتلال الفرنسي للجزائر أما الإشكال تعتبر مؤسسة الوقف الجزائرية في أواخر العهد العثماني وبدايات الاحتلال الفرنسي من أهم

المؤسسات الاقتصادية ذات الطابع الديني والخيري ،حيث كانت لها مساهمات كثيرة ومتنوعة أدت إلى أحداث ما يسمى بالتماسك الاجتماعي حيث ساهمت هذه الأخيرة في الحركة التعليمية (الوقف العلمي) وبناء البنية التحتية (وقف سبل الخيرات) ففيما يتمثل دورها في العهد العثماني وبدايات الاحتلال الفرنسي؟ وما هو موقف السلطة الفرنسية اتجاهها؟وما هو مصير هذه المؤسسة جراء السياسة المطبقة عليها من طرف السلطات الفرنسية؟

وللإجابة عن هذه الإشكالية يمكن الاستعانة بمجموعة من الأسئلة الفرعية:

– ما هي أهم المفاهيم الفقهية التي ضبطها الفقهاء في إيضاح ماهية الوقف؟

– وما هي المؤسسات الوقفية التي كانت موجودة في العهد العثماني وما الدور الذي قامت به وكيف حافظت على الاقتصاد والمجتمع في العهد العثماني ؟

– ما هي أهم المراسيم التي حددت الموقف الفرنسي اتجاه المؤسسة ؟ وما هي أهم الأساليب التي اقترحها المستعمر كبديل اقتصادي واجتماعي لمؤسسة الوقف؟

أما شرح الخطة استرشدت في الدراسة بخطة منهجية شملت إضافة إلى المقدمة والخاتمة ثلاثة فصول سبقها فصل تمهيدي حيث احتوت كل منها على عناصر وهي كالتالي:حيث تناولت في الفصل التمهيدي على ماهية الوقف من تعريفه لغة واصطلاحا (الشافعية ،الحنابلة ،المالكية) وبعد ذلك التعرف على أصول الوقف وذلك من القرآن الكريم، من السنة النبوية ومن الإجماع ،وبعد ذلك التعرف على أقسام الوقف وهو الوقف الخيري، الأهلي أو الذري، المشترك، المضبوط، الملحق، المستثنى والصحيح والغير الصحيح والأوقاف العامة والخاصة ،بعد ذلك لأنتقل إلى الفصل الأول المتمثل في المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني الذي اندرجت تحته عدة مؤسسات وهي مؤسسة الحرمين الشريفين ،سبل الخيرات ،الجامع الأعظم بيت المال، الأندلسيين ،وأوقاف الزوايا والأولياء والأشراف ،أوقاف المرافق العامة:الطرق والعيون والسواقي وأوقاف الأوجاق أوقاف الجند والثكنات وتقديم هيكل إداري والساهرين عليها مع تحديد متى ظهرت كل واحدة منها وجاء في الفصل الثاني: تجسد في الأدوار التي لعبتها كل مؤسسة من هذه المؤسسات وذلك من

النواحي الاقتصادية والاجتماعية والثقافية أما الفصل الثالث تناولت فيه مدى ذكاء السلطات الفرنسية وتفطنها لأهمية هذه المؤسسة والعمل على القضاء عليها وذلك بسن العديد من المراسيم والقرارات بالإضافة إلى الأساليب الاستعمارية التي مست الهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية والتي جاءت خدمة للسياسة الاستيطانية وتتويجا لما تقدم من عرض للموضوع لأختم هذه الدراسة بخاتمة البحث التي تضمنت مجموعة من النتائج

أما المنهج المتبع بغرض دراسة الإشكال المطروح وتحليل جوانب موضوع البحث اعتمدت على المنهج الوصفي السردي وهو الملائم للموضوع والذي سمح لي بتحديد ملامح الدولة العثمانية ودور هذه المؤسسة واستخدام المنهج التاريخي:لاستعراض مختلف المراسيم والقوانين التي قامت بها الإدارة الفرنسية أما نقد المصادر والمراجع: ومن أهم المصادر والمراجع التي اعتمدت عليها كتاب المرآة لحمدان ابن عثمان خوجة الذي كان عضدا لي في الدراسة خاصة وأنه يعتبر أقرب شاهدا على الفترة العثمانية ومعاشيا للإجراءات التعسفية التي سنتها فرنسا بالإضافة إلى مراجع أخرى أبلت بلاءا حسنا منها كتب ناصر الدين سعيدوني خاصة كتاب دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر –العهد العثماني–الذي خصص له فصلا وذلك للتعريف بأنواع هذه المؤسسات والأهمية التي لعبته هذه المؤسسات والسياسة الفرنسية اتجاه المؤسسة وكتاب أبو القاسم سعد الله تاريخ الجزائر الثقافي الجزء الأول وذلك بالتعريف بهذه المؤسسات الوقفية خلال العهد العثماني وكتابه الحركة الوطنية الجزائرية الجزء الأول وذلك بما فعلت السلطات الاستعمارية اتجاه هذه المؤسسة وفيما يخص مشكلات الدراسة: واجهت عملية إعداد البحث جملة من الصعوبات والمشاكل التي حالت دون الوصول إلى الكثير من المعطيات التي كان استخدامها سيتيح المزيد من العمق في التحليل والعمق حيث تمثلت هذه الصعوبات في النقاط التالية:

– تشعب موضوع البحث وتفرعه وتعدد جوانبه وامتداد الفترة الزمنية.

– إن دراسة الأبعاد لمؤسسة الوقف لم تزل مجالا لم تطرقه الأبحاث والدراسات إلا نادرا وهذا ما يجعل من دراسته عملا تحوطه العديد من الصعوبات والمحاذير.

- ندرة المصادر والمراجع المتخصصة في السياسة الفرنسية اتجاه مؤسسة الوقف وما هو متاح منها يغلب عليه الشرح والبعد عن التحليل.

- صعوبة التعامل مع النصوص والأحكام الفقهية المتعلقة بالوقف ومعاملاته، حيث تختلف الآراء الفقهية حول قضية معينة من مذهب لآخر وقد تختلف الآراء داخل المذهب الواحد.

- مشكلة التكرار في المحتوى والمضمون لأغلب الأوراق البحثية والمقالات العلمية والمؤلفات التي تناولت موضوع الأوقاف.

الفصل التمهيدي:ماهية الوقف

1- تعريف الوقف

أ- لغة

ب- اصطلاحا

ج- الشافعية،الحنابلة،المالكية

2-أصول الوقف

أ- من القرآن الكريم

ب- من السنة النبوية

ج- من الإجماع

3- أقسام الوقف

أ- الوقف الخيري

ب- الوقف الأهلي أو الذري

ج- الوقف المشترك

أ- الوقف المضبوط

ب- الوقف الملحق

ج- الوقف المستثنى

الفصل التمهيدي:ماهية الوقف:

بعد ظهور الإسلام اتخذ الوقف وضعا أوسع مما كان عليه قبل الإسلام، فبجانب الوقف على دور العبادة كالمساجد شمل أغراضا أخرى اجتماعية وثقافية واقتصادية فكانت الأوقاف على دور التعليم وعلى الفقراء والمساكين وله دور فعال بصفة خاصة في نهضة الأمة من جديد وإعادة بناء صرحها وتعزيز قدرتها حاضرا ومستقبلا والضرورة تقضي باستخدام هذا المخزون لتسخير الطاقات والخبرات المعتبرة التي يتوفر عليها العالم الإسلامي لتتسق ولغة العصر وتوافق مفروضات الواقع الاجتماعي والاقتصادي ومتطلباته وإذا كان الإسلام قد قدم نماذج ولا يزال في ضبط مختلف أوجه حياة الأفراد والجماعات وتسييرها معتنيا بصفة أساسية بالتنمية الفعلية للفرد والموارد صاقلا لطرق التفكير وأنماطه فقد اوجد الإسلام لذلك العديد من المؤسسات الخيرية والاجتماعية والتربوية ومن تلك المؤسسات الوقف ، بل هو أهمها وأكثرها تفردا في تاريخ المجتمعات الإسلامية وإذا كان الوقف نظاما عرفته المجتمعات الإنسانية قديمها وحديثها وطورته لدرجة أثبتت مكانته الناجعة كوسيلة للتنمية الاجتماعية فقد ظل الوقف منذ ظهور الإسلام سمة من سمات الأمة الإسلامية وقبل كل ذلك لابد من تعريف الوقف.

تعريف الوقف:

تعود نشأة الوقف إلى المشاعر التي تدفع المرء إلى تسمية بعض أمواله للصرف على الجهات الخيرية أو للمحافظة على أشياء مقدسة لديه كالمعابد أما الوقف من الناحية التاريخية فيلاحظ شيوعه وعمومه زمانا ومكانا إلى حد بعيد حتى قيل أن مشروع الوقف يرجع إلى ما قبل الإسلام كأوقاف إبراهيم الخليل ولكي نفهم الوقف لابد علينا من معرفة معنى الوقف لدى فقهاء اللغة والمعاني المختلفة للوقف

لغة : يقال وقفت كذا، أي حبسته وضعته وهو بمعنى الحبس والمنع وفي لسان العرب، يقال حبست، احبس حبسا وأحبست، احبس، أحباسا أي وقفت، والاسم الحبيس بالضم وكان الوقف أول عهده يسمى صدقة أو حبس[1] وهو بمعنى الحبس والمنع.

يقال وقفت الدابة أن حبستها على مكانها[2]، ثم حدث اسم الوقف وانتشر ولا تزال الأوقاف إلى اليوم في بلاد المغرب العربي تسمى أحباسا.

اصطلاحا: اختلف فيه الفقهاء اختلافا كثيرا تبعا لاختلافهم في تحديد طبيعة الوقف:

الوقف هو منع التصرف في رقبة العين التي يمكن الانتفاع بها مع بقاء عينها وجعل المنفعة لجهة من جهات الخير ابتداء وانتهاء[3].

وقد اختلف الفقهاء في تعريف الوقف ، واختلافهم هذا متعلق بعين الوقف وليس بمنفعته ، إذ أن منفعة العين الموقوفة متفق على ملكيتها للموقوف عليهم ، أما عين الوقف فهي موضع الخلاف من حيث ملكيتها في الوقف الصحيح .وقد عرفت المذاهب الفقهية الوقف بتعريفات متقاربة من حيث المقصد من إنشاء الوقف ودوره التكافلي إلا أنهم اختلفوا في الأحكام المتعلقة به نحو حق التصرف فيه واسترجاعه ومدة الوقف وغير ذلك من الأحكام الفقهية الفرعية

الشافعية : فقد عرفوا الوقف على انه حبس مال يمكن الانتفاع به، ومع بقاء عينه بقطع التصرف عن رقبته على مصرف مباح موجود، وهذا تعريف الشيخ الشربيني أن للوقف في المدرسة الشافعية الأحكام الفقهية التالية:- أن الوقف يكون من الأصول أو الأعيان التي تنقطع بالاستغلال.

- أن الوقف ينقل ملك العين الموقوفة من الملكية الواقف والموقوف عليهم إلى ملك الله تعالى وبذلك لا يجوز التصرف فيه باي نوع من أنواع التصرفات ومنه فان فقهاء الشافعية قالوا بلزوم الوقف متفقين مع مذهب الصاحبين محمد وأبو يوسف، و مختلفين مع الإمام أبي حنيفة الذي أفتى بعدم لزوم الوقف.

(1) إبن منظور، لسان العرب، ج 3، إعداد وتصنيف: يوسف خياط، دار لسان العرب، لبنان ،ص 969.
(2) زهدي يكن، المختصر في الوقف، مطبعة سميا، لبنان، 1966م، ص7.
(3) محمد أبو زهرة محاضرات في الوقف، ط2، دار الفكر العربي ، 1971م، ص5.

- تعريف الوقف عند الحنابلة :

لم يختلف تعريف المدرسة الفقهية الحنبلية للوقف عن المدرسة المالكية والشافعية إلا في حدود بعض الأمور الفقهية ولهذا عرف الإمام ابن قدامة الوقف بأنه:" تحبيس العين وتسبيل المنفعة "وقد يكون الوقف على التأبيد.

- إن الوقف الصحيح، يزيل ملكية الواقف للعين الموقوفة

- إن الوقف كالعتق ,يزيل التصرف في الرقبة والمنفعة

الحنابلة: ذهب الحنابلة بهذا التعريف من قوله صلى الله عليه وسلم :" حبس الأصل وسبل المنفعة " [1] الحنابلة إلى تعريف الوقف على انه تحبيس الأصل وتسبيل المنفعة ويفهم في تعريفهم هذا هو التحبيس أي المنع من التصرف تمليكا بعوض أو بدونه.

المالكية: يرى فقهاء المالكية أن الوقف يبقى على ملك الواقف ، إلا أن الواقف لا يحق له التصرف فيه بالتصرفات الناقلة للملكية، كما لا يحق الرجوع عن وقفه إن أراد ذلك فالتعريف الذي جاء به الإمام مالك هو أن الوقف حبس العين عن ملك الواقف أو عن التمليك والتصدق بالمنفعة في الفقراء أو صرفها في وجه من وجوه الخير [2].

ومنه فان التعريف الذي جاء عند المالكية أن الحكم عندهم هو اللزوم ، كما عند الشافعية والحنابلة وجمهور الحنفية، بخلاف أبى حنيفة فالمالكية التزموا الموقف الوسط بين المذهبين فانه يمنع التصرف في العين الموقوفة ويلزم بالتصدق بالمنفعة مع بقاء العين على ملكه كما هو في المذهب عند ابن حنيفة ولكنه يمنعه في التصرف فيها بالتصرفات الناقلة للملكية ويلزمه التصدق بمنفعتها ولا يجوز له الرجوع فيه حيث يعتبر الوقف من أهم مظاهر الحضارة الإسلامية، فهو أساسا يعبر عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وعن

(1) عبد الرزاق بن عمار بوضياف، مفهوم الوقف كمؤسسة مالية في الفقه الإسلامي والتشريع دار الهدى، الجزائر، 2010م ص 28 .

(2) كمال منصوري: الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف دراسة حالة الجزائر، دكتوراه العلوم التسيير، قسم علوم التسيير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة، السنة الجامعية 2007، 2008، ص 7.

إحساسه العميق بالتضامن مع المجتمع الإسلامي [1].وقدعرف الوقف في المدرسة الفقهية المالكية بما يوافق الرؤية الفقهية له من مراعاة حق التوقيت فيه للواقف وانه يكون في النقول والعقار وغير ذلك من الأحكام ولهذا فقد عرفه الشيخ الدردير المالكي بأنه: "جعل منفعة مملوك ولو باجرة أو غلتة لمستحق بصيغة مدة ما يراه المحبس مندوب " ومنه فان الوقف في المدرسة الفقهية المالكية يتميز بالأحكام التالية :

– إن الوقف يكون في الأعيان والمنافع.

_إن الوقف يخرج العين الموقوفة من ملك الواقف أي من كل تصرف نحو البيع والهبة.

– إن الوقف لا ينتقل بالميراث أن كان على التأبيد.

– إن الوقف من التصرفات اللازمة بعد انعقاده فلا يمكن الرجوع فيه.

–إن الوقف لا يقطع حق الملكية، وإنما يقطع حق التصرف فيما أوقف.

تعريف الوقف عند الحنفية:

عرف الوقف في المذهب الحنفي بتعريفين مختلفين أولهما للإمام أبى حنيفة النعمان والثاني لصاحبيه رحمة الله عليهما وذلك لاختلاف المدرسة الحنفية في مسألة حق رجوع الواقف لما أوقفه.

– **تعريف أبي حنيفة للوقف:** عرف الإمام أبو حنيفة الوقف بأنه: "حبس العين على حكم ملك الواقف والتصدق بالمنفعة على وجه البر " ومنه فان الوقف لا يخرج العين الموقوفة من ملك الواقف.

– يجوز للواقف أن يتراجع عما أوقفه بالتصرف فيه تعريف صاحبي أبي حنيفة للوقف: عرف الإمامان محمد وأبو يوسف الوقف بأنه : "حبس مال ، يمكن الانتفاع به مع بقاء عينه ، بقطع التصرف في رقبته من الواقف على مصرف مباح موجود ، ويصرف ريعه على جهة بر وخير تقربا إلى الله تعالى "ومنه فان الوقف يقطع التصرف في العين الموقوفة[2].

– وان الوقف ينقل ملكية العين الموقوفة من ملك الواقف والموقوف عليه إلى ملك الله سبحانه وتعالى

(1) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع الجزائر،1981م ، ص 223.
(2) زهدي يكن، المرجع السابق، ص 8.

أبو يوسف ومحمد: صاحبا أبي حنيفة فقد عرف الوقف بأنه "حبس العين عن التملك والتصدق بالمنفعة "ولم يشير إلى الجهة التي تملك عين الوقف [1].

وفي حديث ابن عباس: لما نزلت آية الفرائض قال النبي صلى الله عليه وسلم:" لا حبس بعد سورة النساء " أي لا يوقف مال إشارة إلى ما كانوا يفعلونه في الجاهلية من حبس مال الميت ونسائه.

أصول الوقف:

يعتمد وجود الوقف في الفقه الإسلامي على أصول، حيث يعتمد العلماء في تأصيلهم لشرعية الوقف إلى أدلة كثيرة منها:

أ– **من القران الكريم:** لقد وردت في القرآن الكريم آيات كثيرة تحث على أعمال البر والإحسان تتوجه إلى الأهل أو إلى أفراد الأمة وهذا ما يعنيه ويهدف إليه الوقف ومن الآيات الكريمة الدالة على استحسان الوقف ما يلي:

فيقول الله تعالى :" لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون"[1] قال العلماء أن هذه الآية تشمل الوقف لأنه صدقة كسائر الصدقات التي يتقرب بها، وكذلك استدلوا من القرآن الكريم بقوله تعالى :" وفي أموالهم حق للسائل والمحروم "[3]قال العلماء أن هذه الآية تشمل الوقف، إذ لا يخلو الوقف من هذا الحق ولا مالا، لأنه مال كل وقف للفقراء، كما انه حق[4]

– " وافعلوا الخير لعلكم تفلحون "[5]

– " وان تصدقوا خير لكم إن كنتم تعلمون "[6]

– " يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة "[7]

---

(1) حسن عبد الله الأمين :" إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف "، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب السعودية، **العدد 16**، 1994 م، ص 15.
(2) سورة آل عمران، الآية 92.
(3) سورة الذريات الآية 19.
(4) محمد أبو زهرة، محاضرات في الوقف ،ط2، دار الفكر العربي، 1971 م ، ص 7.
(5) سورة الحج الآية 77.
(6) سورة البقرة، الآية 280
(7) سورة المائدة، الآية 35.

– وما تفعلوا من خير فلن تكفروه "[1]

ومنه فان الآيات العظيمة وغيرها من كتاب الله العظيم أعظم دليل على مشروعية الأوقاف في الحياة الإسلامية ومشروعية ظهور هذا الجهاز والمؤسسة ذات النفع العام والخاص بين فئات الأمة والتي عرفت أو الأوقاف.

ب- من السنة النبوية:

إن نصوص الأحاديث الشريفة تدل على مشروعية الأوقاف لما لها من دور فعال وخير كبير بين المسلمين وتحقيقا للمعاني الفاضلة من الأوقاف فقد طبق ثم حث المصطفى صلى الله عليه وسلم على استحسان الوقف ومن الأدلة على ذلك.

قول النبي صلي الله عليه وسلم: << إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوله >> وقد فسر العلماء الصدقة الجارية بأنها الوقف " لأن غيره من الصدقات لا يكون جاريا[2].

– ما رواه البخاري " الإمام البخاري" في صحيحه أن عمر بن الحطاب رضي الله عنه: " أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله أني أصبت أرضا بخير لم أحب ما لا قط أنفس عندي عنه، فما تأمرني به؟ قال أن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، فتصدق بها عمر، أنها لا تباع ولا توهب ولا تورث، وتصدق بها في الفقراء، وفي الرقاب، وفي سبيل الله، وأبن السبيل و الضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، ويطعم غير متمول"[3].

– وأيضا قول الرسول صلى الله عليه وسلم: " من احتبس فرسا في سبيل الله إيمانا بالله وتصديقا لوعد الله كان شبعه وريه وبوله ورثه حسنات في ميزانه" ومنها أيضا ما ذكره انس بن مالك فقد قال انه لما نزلت الآية : " لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون " قام أبو طلحة فقال يا رسول الله حيث شئت, فقال رسول الله صلى

(1) سورة آل عمران، الآية 115.
(2) زهدي يكن، المرجع السابق، ص 10.
(3) محمد أبو زهرة، المرجع السابق، ص 7.

الله وسلم " بخ ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، وقد سمعت ما قلت، واني أرى أن تجعله في الأقربين، فقال أبو طلحة: افعل يا رسول الله ، فقسمها أبو طلحة بين بني عمه وأقاربه ...." وكذا قصة بئر رومة ، فقال صلى الله عليه وسلم : " من يشتري بئر رومة فيجعل فيها دلوه مع دلاء مع المسلمين بخير له منها في الجنة "وأول وقف من " المستغلات الخيرية " ما وقفه النبي صلى الله عليه وسلم وهو سبعة حوائط (بساتين) , وهي التي تركها مخيريق اليهودي، الذي قتل في غزوة احد وكان قبل موته أوصى بأمواله للنبي صلى الله عليه وسلم تضعها حيث يشاء، فلما قتل قال عنه المصطفى " مخيريق خير يهود " فتصدق بها النبي أي أوقفها تلك نماذج من الأدلة العملية التي أرساها الهادي البشير صلى الله عليه وسلم في مشروعية إقامة الأوقاف لصالح المسلمين سواء لعبادتهم مثل المساجد أو للعمل الخيري بجميع أنواعه .... ولجميع المحتاجين إليه.

الوقف على عهد الصحابة والتابعين:

يقتدي الصحابة الأجلاء بقدوتهم ومثلهم الأعلى النبي صلى الله عليه وسلم لذا فعندما اقر عليه السلام لعمر وطلحة رضي الله عنهما بوقف ممتلكاتهما لأعمال البر والخير توالى وتسابق الصحابة في الوقف فأوقف عثمان رضي الله عنه من أمواله ..... وعلي ابن أبي طالب رضي الله عنه تصدق بأرضه (ينبع)حبسا وصدقة على الفقراء والمساكين وقد بلغ قطاف نخيلها في عهده رضي الله عنه من أمواله حمل ألف بعير .....وكذل أوقف الزبير بن العوام بيوته على أولاده [1]

القياس:

استدل العلماء على شرعية الوقف ولزومه بنماذج أهمها نموذج أهمها نموذج "المسجد " وقالوا أن الإجماع منعقد على أن من بنى مسجدا فقد خرج المسجد من ملكه وعاد إلى خالص ملك الله تعالى , فلا يباع ولا يوهب ولا يورث وعلى ذلك قاسوا الوقف فانه إذا جاز هذا النوع من إخراج الملك لمصلحة المعاد أو رجاء الثواب في الآخرة كما في حالة بناء المسجد فانه إذا جاز هذا النوع من إخراج الملك لمصلحة المعاش [2] (الإعانة على تدبير شؤون الحياة) كبناء المستشفيات والمدارس للفقراء وإقامة الجسور وغير ذلك من وجوه المنافع الخاصة والعامة.

3_**أقسام الوقف :**

(1) نذير بومعالي:" الحماية القانونية للملكية الوقفية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية ،**العدد 41** ، الجزائر 2009، ص 18.
(2) كمال منصوري، المرجع السابق، ص 7.

يقسم الفقهاء الوقف من حيث جهة الانتفاع به إلى ثلاثة أقسام:

أ- **الوقف الخيري:** وهو الوقف الذي يشترط الواقف صرف عائده إلى جهة خيرية مستمرة الوجود لا تنقطع مثل الفقراء، المساكين، المساجد، المدارس، المستشفيات ونحوها أو على فئات معينة كالطلاب والأيتام والباحثين.

ب- **الوقف الأهلي أو الذري:** وهو الوقف الذي يخصص الواقف عائده لذريته في البداية، ثم من بعدها إلى جهة خيرية مستمرة الوجود حيث أن الوقف الخيري أكثر شمولا من الوقف الأهلي لان مجاله أكثر اتساعا من الوقف الذري حيث يتسع ليشمل جل المجالات الاجتماعية والعلمية والثقافية والاقتصادية(1).

ج_**الوقف المشترك:** وهو ما اشترك في استحقاق عائده الذرية وجهات البر العامة معا ويذكر الفقهاء أن الوقف بحسب وضعه الشرعي كله خيري لأن التصدق بالغلة أو المنفعة و الأصل فيه أن يكون لجهات البر من أوله إلى آخره، و لكن للتوسع على المتصدقين جاز أن يقف الإنسان على نفسه ثم على شخص معين،ثم من بعد ذلك على جهة من جهات البر (2).

_**أقسام الوقف بالنظر لأدارته:** تقسم الأوقاف إلى أربعة أقسام وهي ما تسمى بما يلي:

أ_**الوقف المضبوط:** هو الوقف الذي ضبطته قبلا وأدارته وزارة الأوقاف العثمانية وانتقل اليوم بزوال الحكم العثماني إلى إدارة الأوقاف الإسلامية العامة في لبنان وهذا النوع لا يحجز عليه لأنه يدار من مؤسسة ذات نفع عام.وهي الأوقاف التي آلت منافعها إلى جهة البر وليست فيها تولية مشروطة مثلا إذا أوقف رجل ملكا على نفسه ومن بعده على جهة من جهات الخير كالمدرسة وجعل التولية لنفسه وسكت على من يكون ناظرا

(1) محمود أحمد مهري: "نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول و المجتمعات الإسلامية)"، البنك الإسلامي للتنمية ، المعهد الإسلامي للبحوث و التدريب، الأمانة العامة للأوقاف ، الكويت، ط1 ،**العدد45**، 2003 ، ص 9-10.

(2) نذير بومعالي، المرجع السابق، ص 20.

على الوقف من بعده ثم توفي هذا الموقف أصبحت هذه الأموال الموقوفة أوقافا مضبوطة لان غلتها أصبحت تعود لجهة بر لا تنقطع (1)

ب_الوقف الملحق: هو الذي يقوم بإدارته متول بإشراف دائرة الأوقاف العامة ويقع ذلك إذا كان المتولي صغيرا وقد شرطت له التولية فيلحق بإدارة الأوقاف العامة إلى أن يبلغ رشده أو إذا كان وقع خلاف على التولية فتستلم إدارة الأوقاف العامة الوقف مؤقتا حتى انتهاء النزاع عليها كما أن إدارة الأوقاف تستلم الوقف بطلب من المستحقين أثناء محاسبة المتولي ، وهو أيضا ذلك النوع من الوقف الذي يشترط أن تصرف غلته أو جزء منه على جهة خيرية أو على المساجد أي يصرف مقدار نسبي من المورد على جهة الخير أو على المساجد أي يصرف مقدار نسبي من المورد على جهة الخير

ج_ الوقف المستثنى: هو الذي يديره متولي ويتبع فيه شروطا الواقف كأكثر الأوقاف من الذرية و الخيرية وهو الوقف التي يديرها متولي بدون تدخل من إدارة الأوقاف.

الوقف الصحيح وغير صحيح:

الصحيح: هو الذي وقف وقفا لأحكام الشرع، وكان من العقارات المملوكة ملكا صحيحا فهذا النوع تعود رقبته، وحقوق التصرف فيه للوقف وتجري فيه أحكام الشريعة الغراء.

غير الصحيح: هو عبارة عن الأراضي التي أفرزت من الأراضي الأميرية وقفها السلاطين بالذات أو آخرون بأذنهم فمثل هذه الأراضي لا تعتبر من الأوقاف الصحيحة، لأن وقفها من قبيل تخصيص منافع قطعة مفرزة من الأراضي الأميرية لجهة ما(2).

حيث توجد بالجزائر أوقاف خاصة و أخرى عامة

حسب إبراهيم مياسي: الأوقاف الخاصة هي :

1- أوقاف بيت المال 2- أوقاف الطرقات 3- أوقاف العيون

(1) عبد القادر بن عزوز: فقه إستثمار الوقف وتمويله في الإسلام دراسة تطبيقية عن الوقف في الجزائر، رسالة الدكتور، كلية العلوم السلامية، جامعة الجزائر،السنة الجامعية 2003 ،2004، ص 26-27.
(2) زهدي يكن ،المرجع السابق، ص 13، 15.

4- أوقاف الأندلس 5- أوقاف الأشراف 6- أوقاف مكة ومدينة

7- أوقاف سبل الخيرات

أما الأوقاف العامة هي :

1- أوقاف الشيخ الثعالبي، 2- أوقاف الجامع الكبير، 3- أوقاف المساجد والزوايا والقباب والجبانات لكل منها على حدة ، 4- أوقاف القنيعي[1]

أما لدى علي محمد محمد الصلابي فإن الأوقاف العامة عنده هي الخاصة أي عكس إبراهيم مياسي والمقصود بالأوقاف العامة هي ذات الطابع الجماعي والمداخيل المحددة والإشراف على مجموعة من الملحقات والتوابع.

أما الأوقاف الخاصة: تلك التي تستعمل فقط لمسجد بعينه أو زاوية أو قبة، وكان لكل مبنى من هذه المباني أوقافه الخاصة به منصوصا عليه في الوقفية منذ إنشائها، ولكل نيابة وكيل يسهر على المبنى وأوقافه فيعيش منها ويستعمل ربعها في الصيانة ويصرف الفائض على نفسه أو على الفقراء، العلماء ...أن نصت الوقفية على ذلك، فالوكيل يكون هنا مقيد وملتزم بنصوص الوقفية، وقد كان المباني العمومية وكلاء أو نظار جميعهم يعينهم الداي في الجزائر والباي في الأقاليم، وهم مسؤولون لديه، ولهم محاسبون دوريون تقدم إليهم السجلات والحسابات لمعرفة حالة المداخيل والمصاريف واستعمال حقوق الوقف في مكانها المشروع[2] حيث ان الوقف هو عبارة عن تعبير عن إرادة الخير في الإنسان المسلم وهو مصدر عيش للزوايا والأضرحة والمساجد والمدارس [3].

وهو عبارة عن عقد لعمل خيري ذي صبغة دينية , يقوم على توفر الواقف الذي له أهلية التبرع بما يملك من ذات أو منفعة على وجود الموقوف وهو المنفعة التي تصرف على سبيل الحبس.

(1) علي محمد محمد الصلابي، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، دار الكتاب الحديث الجزائر 1979م،ص153- 154.
(2) إبراهيم مياسي ، مقاربات في تاريخ الجزائر 1830م- 1962م ، دار هومة الجزائر، 2007، ص 19- 20.
(3) عبد القادر حلوش، سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر، دار الأمة، الجزائر، 2010، ص 26.

من حيث المدى الزمني للوقف ينقسم إلى:

1_ الوقف المؤبد: وهو حبس المال بصفة دائمة على جهة لا تنقطع.

2_ الوقف المؤقت: التوقيت أما أن يكون بتحديد مدة زمنية للوقف ا وان يرتبط بجهة شأنها الانقطاع ولا نص فيه على التأبيد فإذا انقطعت جهته رجع إلى مالكه بخلاف لو كان مؤبدا [1].

من حيث استعمال المال الموقوف أو المضمون الاقتصادي للوقف هناك نوعان هما:

1_الأوقاف المباشرة: وهي التي تقدم خدماتها للمستفيدين منها كالمدرسة والمستشفى وهي تعد رأسمال إنتاجي هدفه تقديم المنافع والخدمات

2_ الأوقاف الاستثمارية: تتمثل في الأموال الموقوفة على استثمارات صناعية أو زراعية أو تجارية أو خدمية فهي لا تقصد بالوقف لذواتها ولكن يقصد منها إنتاج عائد صاف يتم صرفه على أغراض الوقف

من حيث نوع المال الموقوف وأسلوب إدارته: ويصنف الوقف إلى:

1_أوقاف مغلة لإيرادات: تنفق فيها على وجوه معينة مثل الأراضي الزراعية أو مباني أو عقود أو غيرها من الأموال، وهذه الأوقاف تدار كوحدة هادفة للربح

2_أوقاف لا تغل إرادات: مثل بناء مرفق عام ووقفه كمدرية أو مسجد أو مكتبة، ينفق عليها أما من بيت المال أو من تبرعات المحسنين وهذه تدار كمؤسسة غير هادفة للربح.

3_أوقاف ينفق ريعها على مؤسسات أخرى : كالمدارس والمستشفيات وهذه تحتاج إلى إدارة متخصصة لهذه المؤسسات بجانب الإدارة الاستثمارية لأعيان الوقف

وكل هذه التقسيمات التي احتوتها كتب الفقهاء

أركان الوقف وشروطه: أركان الوقف أربعة وهم:

المحبس: وهو الواقف[2]

---

(1) عبد المالك أحمد السيد:" الدور الإجتماعي للوقف"، إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف، جدة، **العدد16**، 1994،ص 228.
(2) نبيل صقر، قانون الأسرة نصا وفقها وتطبيقا، دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2006، ص 395.

المحبس له: أي الشخص أو الجهة الموقوف عليها

المحبس: وهو المال الموقوف

الصيغة التي يتم بها عقد الوقف

ولكل واحد من هذه الأركان الأربعة شروط صحة تختص به

شروط المحبس _الواقف_: الوقف عقد من عقود التبرعات ، لذلك يلزم لصحته أن يكون الواقف ممن تتوفر فتهم أهلية التبرع وهي أهلية الأداء الكاملة بان يكون بالغا وعاقلا وحرا وغير محجور عليه لسفه أو غفلة لان الصبي المجنون والعبد ليس من حقهم التصرفات لملكهم تبرعا أي دون عوض والسفيه وذو الغفلة إذا حجر عليهما لا يصح وقفهما لان الوقف تبرع وهما ليسا من أهل التبرع ولكن الفقهاء الحنفية أجازوا وصية السفيه إذا كانت في حدود الثلث [1].

_ شروط الموقوف عليه:للموقوف عليه شرطان الأول أن يكون أهلا للتملك أو حكما كالمساجد والثاني: من شروط الموقوف عليه أن يكون الموقوف عليه جهة بر وقربة [2].

_شروط الموقوف: الموقوف هو محل الوقف الذي يرد عليه العقد وهو المال الموقوف وغالبية فقهاء الأحناف ترى أن الوقف يجب أن يكون على التأبيد أما المالكية فإنهم يقولون بعدم اشتراط التأبيد وقد اشترط الحنفية بناء على قولهم بتأبيد الوقف أن يكون الموقوف ثابتا ليصلح تنفيذ حكم التأبيد فيه ومن هنا قالوا يشترط في المال الموقوف أن يكون عقارا أو ملحقا بالعقار ولا يصح وقف المنقول إلا في حالات استثنائية وهي: أن يكون تابعا للعقار وتحت ذلك أمرا فأحدهما ما كان متصلا بالعقار اتصال قرار وثبات كالبناء والأشجار التي هي عندهم من المنقولات والأخر هو ما يكون من المنقول خاصا بخدمة العقار كالمحاريث والبقر وان يكون المنقول قد ورد نص بجواز وقفه وان يكون وقف المنقول قد جرى به عرف ، كوقف الكتب والمصاحف

ويشترط عند المالكية في الموقوف سواء أكان عقارا أم منقولا أن لا يتعلق به حق للغير, فلا يصح وقف

(1) عبد القادر بن عزوز، المرجع السابق، ص 27.
(2) نذير بومعالي، المرجع المرجع، ص 20.

مرهون أو مؤجر أثناء تعلق حق الغير به بل يصح عندهم وقف المنفعة فله وقف منفعتها في تلك المدة وينقضي الوقف بانقضائها لأنه لا يشترط فيه التأبيد.

_شروط الصيغة: للصيغة الدالة على الوقف عدة ألفاظ منها الصريح في الدلالة على إرادة الوقف كوقفت وحبست وسلبت وأبدت ومنها الكناية كتصدقت بكذا ويقوم مقام اللفظ الحريح الفعل الدال على إرادة الوقف كالتخلية بين المسجد وبين الناس فلو بنى مسجدا وأذن فيه للناس فذلك كالصريح بأنه وقف [1].

لا شك في أن الوقف يعد بابا عظيما من أبواب التعاون على البر والتقوى،و منفذا من منافذ تحقيق الخير و المصلحة للأفراد و الجماعات و وسيلة بناءة للمشاركة في أوجه النشاط النافع للمجتمع فعن طريقة يمكن البر بالضعفاء و المساكين و ذوي الحاجة، وبه يمكن للإنسان أن يصل رحمه و يحبس إلى أقاربه ومن خلاله يمكن إعانة وتشجيع المؤسسات الخيرية ،كدور العلم و العبادة والعلاج و غيرها من المؤسسات التي تقدم نفعا عاما فأموال الوقف إذا ما أحبست أحسن استغلالها.

واستثمارها و القيام عليها تستطيع أن تساهم بنصيب وافر في النهوض بمستوى المجتمع الإسلامي دينا وعلميا واقتصاديا واجتماعيا، ولا شك أن الإسلام يهدف و يشجع تحقيق تلك الأهداف الكريمة و الغايات السامية، والى جانب ذلك فان في الوقف مصلحة عظيمة للواقف فهو عمل صالح يقدمه لنفسه و قربة يتقرب بها بين يدي خالقه، وصدقة جارية يصله ثوابها في وقت يكون قد انقطع فيه عن العمل، وصار رهين ما قدمه في حياته، فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره وما تقدموا لأنفسكم من خير تجدوه عند الله هو خيرا وأعظم أجرا.

(1) حسن عبد الله الأمين، المرجع السابق، ص180.

الفصل الأول:المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية

1 1 مؤسسة الحرمين الشريفين

1 2 مؤسسة الجامع الأعظم

1 3 مؤسسة سبل الخيرات

1 4 مؤسسة الزوايا والأولياء والأشراف

1 5 مؤسسة أوقاف الأندلسيين

1 6 مؤسسة بيت المال

1 7 مؤسسة المرافق العامة:الطرق والعيون والسواقي

1 8 مؤسسة الأوجاق:أوقاف الجند والثكنات

الفصل الأول: المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

يقوم الوقف الإسلامي على الوازع الديني فهو صدقة جارية التي هي عبارة عن تبرع بشيء يبقى أجره يلحق بصاحبه حتى بعد مماته وله عدة أبعاد حيث أن البعد الديني تمثل في بناء المساجد والوقف عليها وعلى ما يتعلق بها من أجور الموظفين من أئمة وغيره والغاية منه هو التقرب إلى الله عز وجل والبعد الاجتماعي تمثل في إنشاء الملاجئ الخيرية وإنشاء الكثير من الحمامات والساقيات وهذا بدافع المسؤولية الجماعية وبناء مستشفى فهي تغطي احتياجات عديدة للمجتمع الإنساني ومصاريفها خصصت مثلا لشراء المستلزمات الطبية ولها بعد اقتصادي فالبناء والتعمير واصطلاح الأراضي الزراعية واستثمارها وتجهيزها وكذلك لها بعدها الثقافي والتعليمي كالوقوف على المكتبات وجمع الكتب من أماكن بعيدة وبهذا يكونون قد ساهموا في تشعب المعرفة وتطورها وتثري الحياة الفكرية والثقافية بمساهمات الفحول من العلماء والمفكرين وهذا ما جعلنا نقول بان الصدقة جارية هي مستديمة والهدف منه التقرب من الخالق عز وجل , وينسب الوقف إلى الرسول صلى الله عليه وسلم بحيث يعتبر أول من قام بالوقف هو الرسول في الإسلام وتمثل في بناء مسجد قباء حين قدومه مهاجرا إلى المدينة المنورة (1) قبل أن يدخلها ويستقر بها ثم المسجد النبوي بالمدينة دار الهجرة الذي بناه النبي صلى الله عليه وسلم في السنة الأولى من الهجرة عند مبروك ناقته لما قدم مهاجرا من مكة إلى المدينة (2) ولقد تطور نظام الوقف من حيث التشريعات الخاصة به والمعاملات المتعلقة باستغلاله وأصبح محل اجتهاد الفقهاء والعلماء وانتشر في البلاد الإسلامية انتشارا واسعا حتى أضحى ظاهرة اجتماعية واقتصادية وثقافية ذات أهمية بالغة في حركية المجتمعات الإسلامية، فعرفت الجزائر كغيرها من البلدان الإسلامية نظام الوقف غير أننا قبل البدء في التطرق إلى المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني لقطاع الأوقاف والتي تتمثل في حالة التعايش المذهبي بين المذهب الحنفي الذي يعتبر مذهب السلطة الرسمية بصفة خاصة والعنصر التركي بصفة عامة إذ كان يعتمد المذهب الحنفي إذا ما تعلقت القضية بالأتراك كمجتمع كما كان يتولى القضايا السياسية الشرعية وهذا لان الباب العالي من دول المشرق. والمذهب المالكي الذي تسجل المصادر التاريخية انه من المذاهب المتأصلة في المجتمع المغربي (البربري) فقها ومعاملة وهذا من نهاية القرن الثاني للهجرة حيث أبقت عليه السلطة التركية كمذهب يتولى القضايا لمحلية والسياسية المتعلقة بالأهالي و الشؤون المحلية لان الجزائر من دول المغرب العربي ويؤكد هذا التباين المذهبي حسب الدراسات الوثائقية لوثائق الأوقاف في أرشيف ما وراء البحار اكس انبروفانس . إلا

(1) حسن عبد الله الأمينّ، المرجع السابق، ص 14.
(2) فارس مسدود، كمال منصوري: الأوقاف الجزائرية النظرة في الماضي والحاضر، الأمانة العامة للأوقاف، مجلة أوقاف، الكويت، **العدد 15**، 2008، ص 73.

انه نسجل الكثير من الجزائريين الذين أوقفوا أملاكهم حسب المذهب الحنفي لما يتيحه المذهب الحنفي من مرونة[1] وسماحة العدالة الإسلامية التي تسمح وتتيح بالتعامل بالتعددية المذهبية مباحة في الشريعة الإسلامية إذ سمح بالتعددية المذهبية في التعاملات الفقهية .

وان ممارسة الوقف جاءت من بدايات الحكم العثماني ومن أقدم الواقفين العثمانيين في الجزائر خير الدين بربروس وخادمه الذي اعتقه وهو عبد الله صفر ، فقد بنى هذا الأخير الجامع المعروف بجامع سفير سنة 940هـ_1534م وأوقف عليه وقفا بلغ عشر زويجات وهي تقدر بحوالي مائة هكتار من الأرض وأوقف كذلك خير الدين نفسه قطعة ارض هامة ولم تقتصر بدايات الحكم على خير الدين [2] بالإضافة إلى الباشوات كالباشا عبدي الذي قام ببناء مسجد جامع وأوقف عليه أوقافا جعلها تحت إدارة أملاك مكة والمدينة كما نص في وقفيته على أن الفائض من وقف الجامع يؤول إلى هذه الأملاك الحاج ومن الباشوات الذين اشتهروا بالوقف على المساجد والمدارس وغيرها : محمد بن بكير والحاج محمد بن محمود ومحمد بكداش .... وكذلك البايات والوزراء والكتاب الذين اهتموا بالوقف[3].

كانت الأوقاف في الجزائر العثمانية تتوزع على عدة مؤسسات خيرية ذات طابع ديني وشخصية قانونية ووضع إداري خاص وهذا بيان بأهم المؤسسات التي كانت تنظم العمل الوقفي في الجزائر العثمانية :

1 .1. أوقاف الحرمين الشريفين :

يعود تأسيس الأوقاف لصالح الحرمين الشريفين في الجزائر إلى العهد الإسلامي الأول حيث لا نعرف أهميتها ولا كيفية تسييرها وإذا كنا نفتقر إلى معطيات دقيقة حول الأوقاف التي خصصت في الجزائر للحرمين الشريفين في الفترة السابقة للوجود العثماني فإنه من المؤكد أنها وجدت وعن أصولها كتبت هوكستر [4] حقا، كانت الهبات الموجهة لفقراء الحرمين –مكة والمدينة– قديمة,قدم الإسلام في الجزائر غير أننا لا نملك أي معارف حول طبيعة هذه الهبات ,وكميتها، أو حتى الطريق الذي كانت تسلكه في تلك الأيام القاسية(الترابية) أما في الفترة التي تزامنت مع الوجود العثماني فقد تكاثرت الأوقاف بشكل مثير للانتباه وأضحت بوجه عام إحدى المؤسسات الهامة من حيث إسهامها في الحياة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية إذ أن تنظيم الأوقاف الخاصة بمرجع الحرمين الشريفين بالجزائر ليس معروفا على وجه التحديد بحيث لا نعرف مثلا متى أضحت المدينتان مكة والمدينة المنورة تنتفعان بعائدات الأوقاف المخصصة لهما إلا أنه بالاستناد إلى أقدم الدفاتر المتعلقة بحسابات كراء الأوقاف المخصصة لمرجع الحرمين الشريفين يعود إلى

---

[1] فارس مسدود ,كمال منصوري ، المرجع السابق، ص20 21 .

[2] أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ,ج1، المرجع السابق، ص231

[3] احمد مريوش : الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني ، المركز الوطني للدراسات والبحث ، الجزائر 2000، ص 54_55.

[4] M.Hoexter , Endowment, rulers and community, Waqf al-Haramayn in ottoman Algiers brill Leiden , 1998, p 66.

عامي 1648 . 1649 . أي أن تأسيسها سابق لمطلع القرن السابع عشر حيث تؤول أوقافها إلى فقراء مكة والمدينة فتوجه تارة بالبر مع قافلة الحجاج وتارة بحرا إلى الوكالة الجزائرية بالإسكندرية في السفن الإسلامية أو النصرانية ومنها إلى الحرمين الشريفين حيث احتلت الصدارة على باقي مؤسسة الأوقاف القائمة بالجزائر وقتئذ (1) واستمدت أهميتها من المكانة المرموقة التي تحتلها الأماكن المقدسة في نفوس الجزائريين الذين أوقفوا عليها كثيرا من ممتلكاتهم مما جعلها في طليعة المؤسسات الخيرية من حيث عدد الأملاك التي تعود إليها والأعمال الخيرية التي تقوم بها وقد لاحظ فيليب فالي ير قنصل فرنسا بالجزائر أواخر القرن الثامن عشر مدى اتساع وانتشار أوقاف الحرمين الشريفين وكتب ما نصه : "...... إن أوقاف الحرمين واسعة الانتشار بمدينة الجزائر وسيأتي اليوم الذي ستستحوذ فيه مؤسسة الحرمين الشريفين على جميع العقارات ...... "وأضاف "......وتكاد تكون جميع دور المدينة والبساتين المنتشرة بضواحيها تابعة لمرجع الحرمين ..." وقد ذكر دوفو الذي اشتغل لسنوات طوال في الوثائق الجزائرية أن مؤسسة الحرمين الشريفين استحوذت على ثلاثة أرباع الأملاك الموقوفة في الجزائر (2) ولم تكن تلك الممارسة مقصورة على مدينة دون أخرى فالظاهرة نفسها شهدتها معظم المدن كشرشال والبليدة ومليانة والمدية ووهران وغيرها من المدن وقد وجد في سجلات المحاكم الشرعية وفي دفاتر البايلك ونذكر كمثال لا الحصر الغولة شراء وكلاء الحرمين عام 1613م كوشة بسويقة سيدي محمد الشريف كما اشترى الوكلاء أيضا عام 1673م كوشة بحومة باب الوادي ومنه يظهر أن وكلاء أوقاف الحرمين حرصوا على شراء المحلات التجارية التي توفر الربح الوفير.

– المساهمون في أوقاف الحرمين الشريفين:

لم يكن مجال الوقف مقصورا على شريحة دون الأخرى إذ أسهمت فيه جميع شرائح المجتمع من الخاصة إلى العامة على حد السواء ومن المساهمين استند إلى دفتر يعود إلى أوائل الاحتلال وهو عبارة عن جرد وإحصاء للعقارات الموقوفة والتي حددت مرجعها مؤسسة الحرمين الشريفين يشتمل الدفتر على واجد وخمسين وستمائة عقد توزعت على سبع عشرة حومة وهي : حومة قاع السور وحومة الحوانيت بن رابحة وسويقة عمور والقصبة وسيدي محمد الشريف وبن جاوز علي ومسيد الغولة ومدفع جربة.......وغيرها(3).

أ_المساهمون من السلطة:

(1) عائشة غطاس- الدولة الجزائرية الحديثة و مؤسساتها ، منشورات المركز الوطني للدراسات و البحث 2007، ص 242.
(2) ناصر الدين سعيدوني ، ورقات جزائرية، دار الغرب الإسلامي، ط 1، لبنان، 2000، ص 45.
(3) عائشة غطاس,المرجع السابق ص244

من المساهمين في مجال الوقف الحكام حيث انه من الحكام الحاج محمد الدول اتلي بن محمود الذي أوقف دارا وعلويا والداي إبراهيم باشا بن رمضان عام 1740م والداي علي باشا عام 1716 والداي عبدي باشا عام 1729 والداي مصطفى باشا عام 1800 والباي مصطفى باي 1781 وجعفر باي 1820و أيضا البايات كالباي إبراهيم عام 1768م واحمد بأي قسنطينة عام 1767م حسن باشا عام 1674 والحاج محمد التريكي 1678....وغيرها(1)

ب- المساهمون من بقية شرائح المجتمع :

كما أسهمت في أوقاف الحرمين الشريفين مختلف شرائح المجتمع من حضر وأتراك وكراغلة وغيرهم وكذلك النساء أسهمن في تأسيس الأوقاف لصالح الحرمين كفاطمة بنت محمد الشنسوني عام 1622م وعائشة بنت حسن رئيس أسست عام 1658م وقفا خيريا منذ البداية لصالح مرجع الحرمين واشتمل على ما نابها من الميراث وأوقاف الحرمين مختلفة منها الأملاك العقارية بالمدن من دور محلات سكن ومن حوانيت وافران وحمامات ..... أما خارج المدن فنجد الضيعات والحدائق الجناين والمساحات الزراعية وقد أعدت عدة تقريرات تخص العقارات الموقوفة بمدينة الجزائر لصالح الحرمين تقارير اللجنة الإفريقية فقد قدرتها ب 2101 عام 1834م(2).كما أسهم كذلك الموظفون كإبراهيم بلكباشي الخزناجي عام 1730 وعمر خوجة الخيل عام 1805.

- تسيير مؤسسة أوقاف الحرمين وإدارتها :

إن مؤسسات الأوقاف كانت عبارة عن أجهزة إدارية قائمة بذاتها ولكل مؤسسة إدارتها الخاصة وتتمتع باستقلال عن الأخرى وكانت تحتل موقعا إداريا واقتصاديا واجتماعيا هاما فمؤسسة الحرمين الشريفين لها أدارتها فأقدم هيأة مشرفة عليها تعود إلى سنتي 1635م و 1636م وكانت الهيئة المكلفة بشؤونها تضم وقتئذ أربعة أعضاء : اثنان من الجند برتبة أغا هما : الحاج ناصف آغا بن غيواز وخليل آغا بن علي التركي واثنان آخران وهما الحاج حمودة بن مروان الشرف والحاج بن علي ووقع تعيينهم من قبل الديوان وابتداء من النصف الثاني من القرن السابع عشر أضحى تسيير مؤسسة الحرمين أكثر تنظيما ودقة مما كان عليه وكانت المهمة التي تقوم بها هي الإشراف على شؤون مكة ورغم وجود منصب الوكيل إلا أن إدارتها وتسييرها كانت جماعية وكان هناك العديد من النظار دون التمييز بينهم وكانت الهيئة المشرفة عليها تضم عددا كبيرا من الموظفين يتصدرهم الوكلاء (1) ويليهم اثنان من العدول يعينهم القاضي لمساعدة الوكلاء والنظار أما المشرف على الحسابات يدعى الصبليجي أو العداد بالإضافة إلى عدد من الشواش يتصدرهم

(1) مراد مريوش، مرجع نفسه ، ص57.
(2) عائشة غطاس، المرجع نفسه، ص 244.
(1) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، المرجع السابق، ص 235 .

باش شاوش وكان الشواش يسهرون على مراقبة الممتلكات الموقوفة لصالح الحرمين ، ومراقبة المداخيل (2) وابتداء من النصف الأول من القرن الثامن عشر أضحى وكيل أوقاف الحرمين الشريفين يحظى بمكانة مميزة نظرا لاتساع مجال الوقف وتكاثر عائداته وكان للوكيل مهمات عديدة ومتنوعة أهمها التكفل بحماية ورعاية الممتلكات العائدة للمؤسسة إذ تعود إليه مراقبة عائدات الأوقاف ودفاتر الحسابات والإشراف على وجوه الإنفاق ومن العائلات التي تولت النظارة عليها : عائلة كلاطم وعائلة ابن فاضيل وبوضرية وغيرهم وكان تعيين النظار أو الوكلاء على مستوى المدن من صلاحيات وكيل أوقاف الحرمين الشريفين . بمدينة الجزائر . ونظر الإشراف مؤسسة الحرمين بمدينة الجزائر على جل الأوقاف العائدة لها فقد كان النظار أو الوكلاء يختلف أنحاء البلاد ملزمين بتقديم الحسابات والعائدات إلى الإدارة المركزية على مستوى مدينة الجزائر (3). وكانت تشرف أولا على الأوقاف العائدة إلى المدينتين المقدستين: مكة المكرمة والمدينة المنورة. واحتفظت بحق الإشراف على العائدات التي كانت مشتركة بينها وبين مؤسسات أخرى كأوقاف الجامع الأعظم ..وكانت تدير بعض الأوقاف التي يؤول فائضها إلى فقراء المدينتين الشريفتين وقد كانت لها أهمية سياسية حيث كانت وجه الجزائر في العالم الإسلامي وكان ركب الحج الجزائري يحمل كل سنة كمية هائلة من النقود والذهب والفضة والألبسة وغيرها إلى فقراء مكة والمدينة وخدام الحرمين الشريفين ومنه كانت لمؤسسة الحرمين الشريفين الصدارة على المؤسسات الوقفية الأخرى القائمة بالجزائر وكانت لها مكانة روحية م تقيزة وكانت احد ابرز مظاهر التواصل بين الجزائر وبلاد الحجاز (4). وقد كان جزء ضئيل من عوائد أوقاف الحرمين لا يتجاوز 15.000فرنك سنويا يرسل إلى البقاع المقدسة بواسطة أمير ركب الحجاز أو يسلم إلى مبعوث شريف مكة عند زيارته للجزائر بينما ينفق الباقي على المحتاجين والفقراء وأبناء السبيل أو يعطى كإعانة للمنتسبين إلى الحرمين الشريفين الـمقيمين بالجزائر أو الوافدين عليها من الحجاز كما يساهم في بعض الأحيان بجزء من عوائدها في عتق المسلمين الذين وقعوا في الأسر ولكن لا يتم صرف عوائدها إلا بعد تسديد نفقات الصيانة وأجور الموظفين القائمين بها وبالإنفاق على ثلاثة مساجد حنفية بمدينة الجزائر ومنه أصبحت مؤسسة الحرمين بفضل النشاطات التي تقوم بها والسمعة التي تتمتع بها والمكانة التي تحتلها تشرف على حوالي ثلاثة أرباع الأوقاف كلها وقد كانت أوقاف الحرمين تقدر ب1373 ملكا منها 70 ضيعة يشرف عليها مباشرة وكلاء الحرمين و 10 ضياع و 166 بستانا كان يؤخذ منها موظفوا الحرمين مدخولا سنويا و6 مطاحن و38 حديقة و166 بستانا كان يأخذ منها موظفو الحرمين تعود ملكيتها إلى الحرمين وقد كان أيضا لعواصم الأقاليم أوقاف خاصة بأملاك مكة والمدينة حيث كان ركب حجيج كل إقليم يحاول أن

(2) عائشة غطاس ،المرجع السابق، ص248.
(3) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1 ، مرجع سابق، ص 235 .
(4) ناصر الدين سعيدوني،دراسات في الملكية العقارية المؤسسة الوطنية للكتاب ،الجزائر،1986،ص84

يتفوق على نظرائه في الثروة والجاه ومن أشهر من حمل صدقة مكة والمدينة من قسنطينة عبد الكريم الفكون وكذلك محمد الكبير كان يهادي علماء المشرق خاصة علماء مكة والمدينة عن طريق ركب الحج الذي كان ينطلق من عاصمته معسكر ثم وهران ......ومنه فان مؤسسة الحرمين الشريفين تعد من أقدم المؤسسات الوقفية فهي تعود إلى ما قبل العهد العثماني وإنها حظيت بأغلبية الأوقاف في مدينة الجزائر وهذا راجع كما قلنا في السابق إلى المكانة السامية التي تحتلها الأماكن المقدسة في نفوس الجزائريين والإعمال الخيرية التي تقوم بها.

1-2: مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر

كانت مدينة الجزائر تتوفر على عدد من المساجد بالإضافة إلى أربعة عشرة مسجدا تابعا لأصحاب المذهب الحنفي وهناك ما يزيد عن 89 مسجدا خاصا بإتباع المذهب المالكي [1] وفي بعض المصادر نجد أن عدد مساجد الملكية ناهز 92 مسجدا مما يجعل مجموع مساجد مدينة الجزائر في أواخر العهد العثماني 106 مسجدا والذي يعتبر الجامع الأعظم من أقدمها وأشهرها وهو في حد ذاته إحدى كبريات المؤسسة الوقفية الجزائرية العثمانية

يعد الجامع الأعظم بمدينة الجزائر من أقدم جوامع المدينة إذ يعود تاريخه إلى القرن الحادي عشر حيث تدل الكتابة الموجودة على منبره انه كان موجودا في رجب 409 هـ. 1018 م [2].

تبلغ مساحته 2000 متر مربع, تشتمل إضافة إلى المسجد على ملحقة تسمى الجنينة وبها فناء وعدد من الغرف يشغلها المفتي والعاملون بالمسجد كما يوجد مصلى يستعمل للصلاة على الموتى وغرف للمؤذنين ودورات مياه مع عيون وساحة كبيرة نصبت فيها بطارية من أربعة مدافع يبلغ عدد أبواب الجامع الأعظم تسعة، تتوزع كما يلي : في اتجاه الميناء وينفتح على خمسة أبواب : باب الجنينة، باب البواقل، وذلك لوجود جدار من الطين مملوءة بالمياه ليرتوي العطشان، باب الفوارة تؤدي إلى المحراب وباب الصومعة، إضافة إلى باب غير محفور وضعته السلطة الفرنسية وكان هذا الجزء من البناء قد أنشيء فوق مخزن كبير يستعمل لاحتياجات البحرية أما من الناحية الشمالية الشرقية للجامع فتنفتح ببابين : باب الجنائز وباب الطحطاحة ويقابلها بابان في الجهة الجنوبية الغربية للجامع كما يبدو أن الجامع قد تعرض لأضرار عند تعرض المدينة للقصف من قبل السفن الأوروبية وذلك نظرا لقربه من البحر ومن الأضرار التي لحقت به أثناء القرن السابع

(1) ناصر الدين سعيدوني، دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 187.
(2) عائشة غطاس، المرجع السابق، ص 250.

عشر وهذا اثر قنبلة بوارج فرنسية لمدينة الجزائر وقد اضطر القائمون عليه لترحيل مكتبته حفاظا عليها. (1) وهذا ما أدى إلى تصدع المكتبة

– تسيير مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم :

تأتي مؤسسة الجامع الأعظم في المرتبة الثانية من حيث الأهمية بعد مؤسسة الحرمين الشريفين(2) ويبدو أنها بدأت مع القرن السادس عشر , ويعود أول عقد تحبيس سنة 947هـ . 1540م . 1541م ومنه فان مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم ظهرت خلال منتصف القرن السادس عشر وما فتات تتطور حتى القرن التاسع عشر عندما استولت عليها السلطات الفرنسية في سنة 1843م وهذا بعد الاتهام الذي وجه إلى مفتيها مصطفى بن الكبابطي بمقاومة الاحتلال الفرنسي وقد وصل دخلها السنوي في 1830م إلى 43222.70فرنك تدرها 1558 وقفا.

–موظفوها :

نظرا لما يحتله الجامع الأعظم من أهمية دينية وإستراتيجية (يقع في قلب مدينة الجزائر) الأمر الذي جعله يشتمل على عدد كبير من الموظفين المستخدمين إضافة إلى المفتي المالكي الذي كان في نفس الوقت أمام وخطيب يوم الجمعة والعيدين في إمامين وحامل بندقية المفتي ومحضر المفتي و 19 أستاذا و 18 مؤذنا و 8 حزاب يِن يقرؤون القرآن الكريم و 3 وكلاء , احدهم مكلف بتسيير أوقاف المسجد مباشرة تحت أوامر المفتي وهو الوكيل الرئيسي ووكيل ثان مكلف بأوقاف المؤذنين وهو مستقل عن السابقين والآخر يهتم بأوقاف الحرمين بالإضافة إلى 8 منظفين و 3 عمال مكلفين بإنارة المسجد وكان هؤلاء يأخذون أجورهم من أوقاف المسجد الأعظم ويستفيد كذلك من مردود أوقاف الجامع الكبير مجموعة من رجال تتألف في اغلب الأحيان من إمامين و 19 مدرسا و 18 مؤذنا.

العائلات التي ساهمت في إدارة وقف الجامع الأعظم :

هناك عائلات تولت الفتوى المالكية بالجامع الأعظم من أشهرها عائلة قدورة ومنهم : ابن جعدون وابن الشاهد وابن الأمين وابن نيكرو ومحمد بن إبراهيم 1738 . 1739م والحاج احمد بن سي عمر 1767م .1770م وعلي بن محمد المنقلاتي 1824م . 1830م وكان يديره ثلاثة وكلاء تحت إشراف مفتي عكس باقي المساجد التي كان يديرها وكيل واحد حيث كان الوكيل الأول يدير أوقاف المسجد والثاني يدير الأوقاف المخصصة للمؤذنين والثالث يدير الأوقاف الخاصة بالحزابين.

دور أوقاف الجامع الأعظم :

(1) نعيمة بحشوش:" أوقاف الجامع الأعظم"، الدولة الجزائرية الحديثة و مؤسساتها، منشورات مركز الوطني للدراسات و البحث، الجزائر، 2007، ص 279 ، 284.
(2) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر،المرجع السابق،ص187.

لعبت هذه المؤسسة دورا هاما في مختلف المجالات منها الحفاظ على الجامع الأعظم كمعلم وتأدية وظائفه الثقافية والدينية والاجتماعية حيث استعملت أموال الأوقاف لترميم المسجد والحفاظ عليه وكانت عملية الترميم تتم عموما مرة في السنة بصفة مستمرة غير انه في بعض الأحيان تستدعي الضرورة إلى إصلاحه أو إعادة تجديد جزء اثر تهديمه أو تضرره واهتم القائمون عليه بنظافته وترتيبه من الداخل والخارج ليكون مناسبا للمصلين وتعطيره إذ تذكر إحدى الوثائق ثمن ماء الورد الذي يعطر به الجامع والذي وصل إلى 85 ريالا كما سهر القائمون عليه على توفير حتى الكماليات لقارئي الأحزاب والطلاب والمصلين خصوصا خلال شهر رمضان وكان الاهتمام الكبير تجاوز الجامع الكبير لينصب على البنايات والسواقي والعيون .... ففي المجال الثقافي كان يؤدي 19 أستاذا وظيفتهم في تعليم الطلبة وتنويرهم وكانت أجورهم تقتطع من عوائد الأوقاف ولوفرة هذه العوائد تمكن المشرفون من إنشاء زاوية تابعة للجامع تدعى زاوية الجامع [1] وذلك على عهد المفتي سيدي سعيد بن الحاج إبراهيم سنة 1039هـ / 1629م .1630م وهي مقابلة له وتضم مسجدا بدون منارة ومدرسة وزاوية للعلماء الفقراء بالإضافة إلى ما ييسره للطلبة والأساتذة يشتمل على مكتبة غنية تضمن للدارسين الاطلاع على الكتب النفسية وقد اضطر القائمون على المسجد لنقلها إلى برج مولاي الحسن في أعالي المدينة لتفادي تلفها بفعل قنبلة المدينة وقد دام نقلها 3 أيام كاملة ودوره الديني فكان يتفرع إلى دورين : الأول كان الجامع مقرا للمجلس العلمي الذي كان يجتمع يوم الخميس للبت في القضايا الهامة التي لم يتوصل إلى حل لها في المحكمة وكان يفصل في النزاعات التي تنشب بين الأهالي ويفصل في القضايا الفقهية الشائكة خاصة التي يختلف فيها القضاة عند التطبيق والتنفيذ كما كان مركزا للمناظرات بين العلماء وكان يضم المفتيين المالكي والحنفي والقاضيان المالكي والحنفي وباش عادل وعادل وضابط سامي برتبة يايا باشي كممثل للسلطة العثمانية أما الدور الثاني فيتمثل في تأديته لمهامه الدينية في الصلوات ليوم الخميس والجمعة والعيدين من جمع المؤمنين و تنويرهم بمقاصد الشرع مما جعل عددا من الأهالي و بغية منهم في كسب الحسنات يلجؤون إلى توقيف جزءمن أملاكهم على الحزابين الذين يقرؤون القران الكريم لصالحهم أو لصالح احد أقاربهم[2].

أما دوره الاجتماعي فقد كانت الأموال التي يدرها الوقف تصرف في مناحي البر المختلفة من فقراء ومساكين ومحتاجين وساهم في التخفيف من رفع الغبن ولو جزئيا على بعض الأهالي المعوزين وقد لعب هذا الجامع دورا رائدا خلال الفترة العثمانية ، إذ احتضن المجلس العلمي وغطى على أنشطة كل الجوامع الأخرى حتى

(1) نصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 187.
(2) نعيمة بحشوش، المرجع السابق، ص 286.

التي أنشأها الأتراك أنفسهم وكثيرا ما كانت فيه الأسبقية للمفتي المالكي على المفتي الحنفي في مختلف القضايا(1).

حيث كانت مدينة الجزائر تتوفر على عدد من المساجد ويأتي في طليعة المساجد المالكية الجامع الكبير التي تعد بعض عوائد أوقافه على أعمال الصيانة وسير الخدمات ومنه فان فائض مردود الأوقاف يعتبر هاما حيث تم إنشاء زاوية ملحقة بالجامع الكبير عام 1039هـ (1629م_1630م) تتألف من طابقين من الغرف لإيواء المدرسين والطلبة الفقهاء من فائض أوقاف هذا الجامع وكانت توفر مدخولا سنويا قدر عام 1837م_12000فرنك ساهم به 125 منزلا و 3 أفران و 39 بستانا و 19 مزرعة ومنه فان أوقاف الجامع الأعظم من حيث كثرة عددها ووفرة مردودها تحتل المرتبة الثانية بعد أوقاف الحرمين ربما يعود أساسا إلى الدور الذي لعبته في مختلف مجالات الحياة وقد كانت تشتمل على المنازل والحوانيت والضيعات(2)......

المساهمون في أوقاف الجامع الأعظم :

كانت غدة فئات تتعايش في مجتمع مدينة الجزائر منها العسكري وموظفو الدولة الكبار، رجال الدين أصحاب الحرف والأتراك والكراغلة، الحضر والقاطنين بالمدينة والوافدين من مدن أخرى وحتى من خارج الجزائر والنساء ففئة العسكر نجد أن طبقة الأغوات الذين أوقفوا أملاكهم بلغ أربعة خلال القرن السابع عشر وخلال القرن الثامن عشر. و الملاحظة أن جل الأملاك المحبسة هي ديار. أما البلوكباشية و الذين كان عددهم هو الأكبر خلال الفترة العثمانية فنجد أحباسهم تصل إلى 8 وقفيات تتوزع بين القرنين الثامن عشر والتاسع عشر أما المدفعيين فقد حبس واحد فقط هو عبد الرحمان باش طوبجي خلال القرن التاسع عشر.

- كما أن هناك احد العساكر المعتمدين بدار الإمارة المكرم مصطفى شاوش حبس جنة في بداية القرن التاسع عشر أما جنود الانكشارية فتصل و قفياتهم إلى ستة تعود أحداها إلى القرن السابع عشر وتتوزع البقية بين القرنين الثامن عشر والتاسع عشر وفي آخر السلك العسكري نجد جنديا بسيطا برتبة يولداش حبس جزءا من حانوت لفائدة الجامع الأعظم في بداية القرن التاسع عشر ولم يتخلف الرياس ورجال البحر عن تحبيس ممتلكاتهم لصالح الجامع الأعظم .فقد وصل عدد و قفياتهم إلى 13 وقفية 5 منها خلال القرن السابع عشر و5 خلال القرن الثامن عشر وتنخفض بالنسبة للقرن التاسع عشر لتصل إلى 3 وقفيات فقط ويفهم هذا من خلال تدهور حالة البحرية الجزائرية التدريجي وكذلك موظفي الدولة من المدنيين فهناك عددا معتبرا من الوقفيات يصل إلى 35 ويتنوع الموظفون من باشاوات وشواش بيت المال وموظفون برتبة دولانلي وخزناجي وترجمان ووكيل الخرج ......وهناك إلى جانب موظفي الإدارة المركزية أولئك الذين يديرون الأقاليم أما

(1) نعيمة بحشوش، المرجع السابق، ص 288.
(2) فارس مسدود،كمال منصوري، المرجع السابق،ص 73.

بالنسبة إلى رجال الدين فهناك عشر وقفيات خلال العهد العثماني 8 منها في القرن السابع عشر واثنان فقط خلال القرن التاسع عشر ولم يكن موجود في القرن الثامن عشر وقد يعود إلى تدهور الوضع الثقافي في الجزائر مما جعل رجال الدين والعلم لايملكون ما يمكن أن يحبس أما أصحاب الحرف فقد كانت لهم مساهمة جد معتبرة في هذه الأوقاف إذ بلغ عدد وقفياتهم 54(1).

منهم أمناء الحرف كأمين الكواشين وأمين البنائين وأمين الحرارين بالإضافة إلى الحدادين والعطارين والدباغين ...... أما فئة التراك والكراغلة فيساهمون مساهمة معتبرة بعسكرييهم ومدنتتهم فقد وصلت وقفياتهم إلى 89 وقفية واحدة خلال القرن السادس عشر وواحدة بدون تاريخ و 17 في القرن السابع عشر و 32 في القرن الثامن عشر و 37 في القرن التاسع عشر وكانت المساهمة الأهم هي مساهمة الحضر وسكان الفحوص إذ بلغ عدد الوقفيات 234 وقفية إضافة إلى القاطنين في المدينة الوافدين من أماكن أخرى مثل الحاج محمد فروي التلمساني .... وكانت مساهمة الأندلسيين بسيطة تمثلت في 4 وقفيات فقط وقد يعود ذلك إلى أنهم كانوا ا يحبسون لصالح أوقاف الأندلسيين أما الفئة التي كانت لها مساهمة جد هامة فهي فئة النساء اللواتي كن يحبسن أملاكهن لصالح هذه المؤسسة وموظفيها وقد وصل عدد الوقفيات إلى 138 وقفية ومنه فان هذه المساهمات الأهالي الجزائريين هي الأهم حيث تبلغ 234 وقفية، تليها أوقاف النساء ب 138 ثم الأتراك والكراغلة ب89 فأصحاب الحرف ب 54 ثم موظفي الدولة الكبار ب 35 ثم الجند ب 20 فالرياس ب13 ورجال الدين ب 10 وتأتي في المرتبة الأخيرة فئة الأندلسيين ب 4 وقفيات فقط.

ومنه تعتبر أوقاف الجامع الكبير تنتشر في عدة مناطق من الجزائر كقسنطينة ومعسكر وتلمسان والمدية من المؤسسات الغنية في المجتمع الجزائري وفي بعض الوقت كانت وسائل لنفوذ والإثراء لمن يتولى وكالتها من العلماء ونحوهم فقد كانت عائلة قدورة متولية وكالة أوقاف الجامع الكبير بالعاصمة مدة طويلة واستطاع سعيد قدورة أن يبني زاوية ومدرسة من فائض أوقاف هذا الجامع (2) أما في قسنطينة فقد كان للجامع الكبير (الجامع الأخضر) أوقاف هائلة قد بلغ دخلها على عهد صالح باي 491 ريالا بينما صرفها بلغ 408 ريالات ومنه فان مؤسسة أوقاف الجامع الكبير ذو أهمية بالغة في المجتمع الجزائري خاصة في الحياة الثقافية والاجتماعية والدينية حيث كانت أوقاف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر تناهز 550 وقفا (1) وكانت تشتمل على المنازل والحوانيت والضيعات وغيرها .

3 .3 . أوقاف مؤسسة سبل الخيرات الحنفية:

(1) نعيمة بوحشوش، المرجع السابق ص 284
(2) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي،ج 1، المرجع السابق،ص258.
(1) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر،المرجع السابق،ص158.

لقد اكتسبت هذه المؤسسة أهمية خاصة في مدينة الجزائر أثناء العهد العثماني منذ تأسيسها والذي يرجعه بعض المؤرخين إلى عام 999 هـ . 1584م[2] وهناك من يرجعه إلى 1590م [3]حيث أسسه شعبان خوجة فاختصت بأوقاف أتباع المذهب الحنفي بمدينة الجزائر المحبسة على المؤسسة مباشرة أو على الجوامع الحنفية التسعة التابعة لها بمدينة الجزائر وهي :

1. جامع القايد صفر 940هـ . 1534م 2 . جامع السيدة 720هـ . 1560م 3 . الجامع الجديد 1070هـ . 1660م 4 . جامع شعبان خوجة 1106هـ . 1694م 5 . جامع كتشاوة 1106هـ . 1787م 6 . جامع الشبارية وزاويته 1201هـ . 1787م 7 . جامع دار القاضي 1209هـ . 1795م 8 . جامعا القصبة :

أ . الجامع الداخلي " جامع الداي حسين " "1235هـ / 1653م . 1654م " ب . الجامع الخارجي " 1064هـ / 1653م . 1654م "

– مسيرو مؤسسة سبل الخيرات:

من حيث تنظيم سبل الخيرات فقد كان يشرف عليها جهاز إداري يتكون من :

1. المفتي والقاضي الحنفيان : ويمثلان الهيئة التشريعية ، يعتبران عضوان همان في المجلس العلمي الذي يعقد جلساته كل يوم خميس في الجامع الأعظم لدراسة مختلف القضايا المطروحة عليه ومنها ما يتعلق بأمور أخرى كالطلاق والميراث وغيرها

2. الوكيل : يعين من قبل الداي ويعتبر موظفا أساسيا في مؤسسة سبل الخيرات فهو بمثابة الناظر أو الهيئة التنفيذية إذ يطبق ما جاء في نص وثيقة حسب رغبة الواقف وينفذ ما قد ينجم من توصيات المجلس العلمي وهو بذلك مسؤول أمام المفتي والقاضي الحنفيين ويتولى الوكيل الأمور الخاصة بمردود الأوقاف سواء كان نقدا أو عينا ويتصرف في نفقاته من دفع أجور المستخدمين وصيانة أوقاف المؤسسة والتكفل بالصدقات وغيرها من الأعمال الخيرية ويقدم الوكيل عرضا عاما يقوم به " من إجراءات وخدمات خيرية وثقافية واجتماعية " إلى المجلس العلمي ويؤخذ برأيه في هذا المجلس في أمور الاستبدال "المعارضة " والعناء وفي قضايا التبرعات القائمة حول الوقف[1]

3. الخوجة : وهو الكاتب

4 . الصبا يحيي : مهمته ضبط الحسابات وحفظ الأوراق

5. الشواش : من مهامهم حراسة الأوقاف وصيانتها

---

(2) عبد الرحمان جيلالي، تاريخ الجزائر العام، ج 3 ، ديوان المطبوعات الجامعية، ط 7 ، الجزائر 1994 ، ص 424.
(3) ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية (1800- 1830) الشركة الوطنية للنشر و التوزيع، الجزائر، 1979،ص 142.
(1) ناصر الدين سعيدوني ،دراسات في الملكية العقارية،المرجع السابق،ص89

يضاف إلى هؤلاء مجموعة أخرى من موظفي الجوامع الحنفية التابعة لسبل الخيرات ويختلف عددهم حسب أهمية الجامع ونذكر مايخص جوامع الخطبة :

1. الخطيب : مكلف بخطبة يوم الجمعة
2. الإمام : مكلف بالصلاة في الأوقات الخمسة
3 . المؤذن : وعلى رأسهم باش مؤذن مهمته الأذان
4 . الحزابون : وعلى رأسهم باش حزاب مهمتهم قراءة القرآن
5 . الدوال : يحمل عصى الخطيب
6 . القائمون على شؤون النظافة والإنارة : وهم الشاعل , والفراش , والكناس , والغسال
7 . الطلبة : مكلفون بقراءة في أوقات معينة كتب دينية كصحيح البخاري وتنبيه الأنام وكانت إدارتها منظمة مركبة من احد عشر عضوا منهم ثمانية مستشارين ووكيل وخوجة . كاتب . وهم ينتخبون غالبا من أهل العلم والفضل ويضاف إليهم شاوش . مستخدم [(2)].

ويعود أمر التصرف فيها إلى المفتي الحنفي الذي يقوم بالصلاة يتولى الإفتاء بالجامع الجديد أي المسجد الرئيسي لإتباع المذهب الحنفي بالجزائر الذي أسس مكان مدرسة المولى أبي عنان سنة 1070هـ . 1660م إذ أن العلاقة الوطيدة بين مؤسسة سبل الخيرات وأتباع المذهب الحنفي قد جعلتها مرتبطة بالعناصر التركية والمتعاملين معهم من كراغل وحضر فكان لهم تأثير على وضعية هذه المؤسسة كون معظم المحبوسين من الطبقة الحاكمة ومن أفراد الجيش والطبقة الميسورة من المجتمع الجزائري مما جعل منها إحدى أغنى مؤسسات الوقف في مدينة الجزائر وكان من المساهمين فيها بالإضافة إلى الذكور وكذلك الدايات كذلك النساء أسهمن فيها كزوجة الداي وبنت الداي ونساء وبنات الحضر وحتى المعتقات اللواتي يتمتعن بكامل حريتهن بعد العتق ويملكن ويتصرفن في ممتلكاتهن تحبس عليهن من قبل معتقهن حيث كان البعض من الأفراد الذين قاموا بالتحبيس على الجوامع التابعة إلى سبل الخيرات فهناك من كان يحبس مباشرة على المؤسسة دون ذكر جوامعها كمحمد باشا الذي حبس 21 حانوتا قدر مردوده سنويا ب 884 ريالا وذلك عام 1198 _1199هـ/1783_1784م [(1)].

استغلال أوقاف سبل الخيرات:

لجأت مؤسسة سبل الخيرات إلى الإيجار المعروف حاليا بالكراء ، لأجل استغلال أملاكها المحبسة وهو أسلوب اقتصادي ناجح مكن المؤسسة من أن تجني أرباحا معتبرة ويسمح الكراء للمستأجر "الكاري" أن

(2) عبد الرحمان الجيلالي، المرجع السابق، ص425.
(1) مراد مريوش، المرجع السابق، ص56.

يستغل العقار المحبس دون أن يملكه فيستعملها للسكن أو يسخره لنشاط اقتصادي منتج مقابل أجرة أو كراء قد يكون مبلغا من المال أو قسط يدفع من المنتوج أو الغلة التي تعلق بالمساقاة أو المزرعة وتحدد مدة الكراء في عقد الكراء وفق أحكام الوقف(2)

لقد سمحت لجميع العناصر المشكلة لمجتمع مدينة الجزائر وضواحيها باستغلال أملاكها الموقفة عن طريق الكراء وهذا دون تمييز من حيث الأصل أو المركز الاجتماعي فوفرت للبعض مكانا للإيواء والسكن وأعطت للبعض الأخر فرصة للقيام بعمل ومجالا للكسب أيضا فادت دورا اجتماعيا واقتصاديا في آن واحد وهناك في إحدى دفاتر البايلك أن عدد الأشخاص المستغلين لأوقاف المؤسسة عن طريق الكراء قدر ب 354 فردا موزعين كالأتي :

الحضر أو البلدية : بلغ عددهم 269 شخصا بنسبة 75.98/ من العدد الإجمالي

. اليهود : بلغ عددهم 39 شخصا بنسبة 11.01/ من العدد الإجمالي

. الأتراك : بلغ عددهم 27 شخصا بنسبة 7.62/ من العدد الإجمالي

. والكراغلة : بلغ عددهم 7 أشخاص بنسبة 1.97 / من العدد الإجمالي

الجماعات البرانية : بلغ عددهم 7 أشخاص توزعوا كالتالي : 4 مزابين و 2 بساكرة وجيجليا وواحد ومثلوا 1.97 / من العدد الإجمالي وهناك مجموعة أخرى كانت تستغل أوقاف سبل الخيرات عن طريق الكراء وهي موزعة كالتالي : مغربيا واحد ا، شاميا واحد ، طرابلسيا واحدا، مسيحيا واحد وإغريقيا واحدا ومن أهم ما قامت به باعتبارها مؤسسة خيرية كان لها دور بارز في مجتمع مدينة الجزائر فقد ساهمت بفاعلية في الحياة العلمية والدينية والاجتماعية والاقتصادية وهذا ما يظهر من منشآتها العديدة وفي مقدمتها المساجد والزوايا والكتاتيب(3) كما تؤكد رعايتها وإنفاقها على تلك المنشآت وكذلك توليها دفع المنح للطلبة وأجور المدرسين والقائمين على شؤون العبادة وفي مقدمتهم الخطباء والأئمة والحزابين والمؤذنين وأجور القائمين على أمور الصيانة والتنظيف وتقديمها لهم إمكانيات الإيواء والإقامة إضافة إلى ذلك مد يد العون لعابري السبي ل والمعوزين وإيجادها لفئات عديدة من مجتمع مدينة الجزائر وضواحيها مجملا للعمل والكسب والعيش الكريم وكانت مؤسسة سبل الخيرات ذات نفوذ كبير في المجتمع والدولة وذلك لأهمية الأوقاف التي كانت تتلقاها والمنشآت التي كانت تشرف عليها وهي التي كانت أيضا مكلفة بدفع مرتبات حوالي ثمانية وثمانين طالبا أو قارئا ملحقين بالمساجد التي تحت إدارتها كما كانت تقدم الصدقات للفقراء وترعى حاجات المساجد التابعة

(2) زكية زهرة:" أوقاف مؤسسة سبل الخيرات،الدولة الجزائرية الحديثة-ومؤسساتها"،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث،الجزائر،2007،ص259، 260.

(3) أبو القاسم سعد الله،المرجع نفسه ،ص235.

لها[1].وهذه المؤسسة الوقفية ذات الطابع الخيري وكانت خاصة بالأحناف، واتجه نشاطها إلى المشاريع الخيرية العامة كإصلاح الطرقات ومد قنوات الري وإعانة المنكوبين وذوي العاهات وتشييد المساجد والمعاهد العلمية وشراء الكتب ووقفها على طلبة العلم وأهله وإما أملاكها فقد كانت تقدر بثلاثة أرباع الأوقاف العامة وقد تم إحصاء 92 حانوتا يعود إلى مؤسسة سبل الخيرات , ثمانية منها كانت مستغلة من قبل اليهود وهذا لسماحة الإسلام وعدالته بين مواطنيه وغلتها السنوية الإجمالية قدرت بنحو 4455 ريالا وكان لها أربعة مخازن ملحقة بالفنادق غلتها السنوية 156 ريال إضافة إلى حمامين غلتهما السنوية 165 ريال وتدعمت مكانتها في الفترة الأخيرة من الحكم العثماني حتى أصبحت تحتل المرتبة الثالثة بعد مؤسسة الحرمين الشريفين[2] ومؤسسة أوقاف الجامع الأعظم من حيث وفرة مداخيلها وكثرة أوقافها وهذا راجع إلى غنى الطائفة التركية والكراغلة التي كانت توقف أملاكها لفائدة المساجد الحنفية بالإضافة إلى أنها تتكفل بجراية خاصة لكبار الموظفين كالمفتي الحنفي الذي يخصص له دخل سنوي لا يقل عن 150 جنيها، بالإضافة إلى نفقات 28 حزابا ومساهمة مهمة في إعانة الفقراء الذين يتلقون الصدقات كل يوم خميس وكانت في بعض الأحيان تحمل هذه الصدقات إلى مستحقيها في منازلهم [3] عندما يتعذر حضورهم لتسلمها كما كانت تقوم بإنشاء مؤسسات جديدة تشرف عليها وتوجهها وتنميها وذلك أن كثيرا من الواقفين كانوا يتعهدون بوقفهم إلى إدارة سبل الخيرات وكذلك من ابرز ما قامت به إنشاؤها للجامع الجديد أو الحنفي المسمى أحيانا بجامع الصيد البحري وهو ما زال إلى اليوم وكانت مؤسسة سبل الخيرات ذات نفوذ كبير في المجتمع والدولة وذلك لأهمية الأوقاف التي تتلقاها والمنشآت التي كانت تشرف عليها ولها دور بارز في المجتمع الجزائري.

1 .4 . أوقاف الزوايا والأضرحة والإشراف:

لقد حرص الحكام العثمانيون في الجزائر دوما على التعاون لكسب أصحاب الطرق الدينية طوال فترة التواجد العثماني وهذا ما ولد نوع من التحالف بينهما وكان العثمانيون يتقربون إلى المرابطين بشتى أنواع الوسائل كبناء الأضرحة والزوايا والوقف عليها إذ أن ضعف مستوى التعليم الذي كان سائدا مهد لانتعاش الطرق الصوفية على اختلاف اتجاهاتها كما مهد لوضع السياسة الأرضية لظهور المرابطين وانتشار الأضرحة والقباب ومزارات الأولياء وعن انتشار التصوف في المدن والأرياف خاصة في المدن الكبرى كبجاية وتلمسان ووهران وقسنطينة ومدينة الجزائر وأصبحت بعض المشاهد مألوفة حيث يوجد أناس يتبركون ويزورون

(1) زكية زهرة، الدولة الجزائرية الحديثة و مؤسساتها، المركز الوطني للدراسات و البحث، الجزائر،2007، ص، ص 256-273 .
(2) أبو القاسم سعد الله ،تاريخ الجزائر الثقافي،المرجع السابق،ص190
(3) ناصر الدين سعيدوني،دراسات و أبحاث في تاريخ الجزائر،المرجع السابق ،ص184

ويتقربون ويقيمون الحضرة كما لا توجد قرية أو مدينة بدون العديد من الزوايا والأضرحة حتى أن الجزائر قد غرقت في الدروشة وعم وانتشر التصوف [1] كما تكاثرت أوقاف المرابطين في مدينة الجزائر وكذلك بالنسبة لباقي مناطق الجزائر كانت مؤسسة الوقف قد أخذت على عاتقها رعاية حاجات المشتغلين بالتعليم والمدارس والأضرحة والزوايا[2] وتعتبر دار السلطان النموذج المتطور بالنسبة لبقية الأقاليم الجزائرية الأخرى وكان عدد الأضرحة في مدينة الجزائر تسعة عشر ضريحا كان لهذه الأضرحة عدد كبير من الموردين ثمانية عشر منها تقع داخل مدينة الجزائر وواحد هو ضريح لسيدي ابن علال اغمون بمنطقة القبائل الكبرى

لقد بلغ عدد الزوايا في مدينة الجزائر اثنتي عشرة زاوية في عام 1830م إلا أنه انخفض في عام 1862م ليصبح خمس زوايا فقط حسب ديفول إلا أن التعفن في الأحوال السياسية دفع بحركة التصوف إلى الانتشار داخل البلاد وأسس أتباع المرابطين زوايا لهم في الأرياف ظل بعضهم قائما إلى الآن[3]

الزوايا :

إن هذه الزوايا قد تولت عبئا كبيرا كان من اختصاص الدولة وكانت اغلب الأراضي بضواحي المدن موقوفة وقفا خيريا ومخصصة أساسا للإنفاق على الزوايا والمساجد والأضرحة[4] كما كان أتباع الزوايا يقومون بتوفير حاجة زواياهم برعاية شيوخها و خدماتهم والتابعين لها كزوارها وهكذا لم ير الناس ضرورة تخصيص أوقاف للإنفاق عليها بالأخص القريبة من المدن ولا ضرورة للتحبيس للحفاظ عليها وترتكز هذه الأراضي الموقوفة حول المناطق التي تأثر أهلها بالطرق الدينية و الزوايا كما أن هذه الزوايا لم تتمكن في كثير من الأحيان من مقاومة الزمان فاندثرت[1].

في المناطق الجبلية والنائية مثلا تكفل السكان بالإنفاق على المساجد والمدارس .والكتاتيب .كثيرا ما تحبس الأراضي المجاورة للزوايا لإطعام رجالها والمترددين عليها وعادة ما تفرض الزاوية ضريبة العشر على جيرانها إلا انه لم يكن لهذه الضريبة الطابع الإجباري[2].

وقال احد الكتاب الفرنسيين انه كان يوجد بالجزائر عدد كبير من المدارس وما يلاحظ أن هناك نوع من التداخل بين دور الزوايا و المدارس و لذلك سنذكر كل من الزوايا والمدارس

. زاوية سيدي عبد الرحمان الثعالبي تقع قرب ضريحه بباب الواد

(1) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي،ج1،المرجع السابق ،ص262
(2) ناصر الدين سعيدوني ،المرجع السابق ،ص190.
(3) سعدية سرقين:"أوقاف الزوايا والأضرحة، الدولة الجزائرية الحديثة-ومؤسساتها"،منشورات المركز الوطني للدراسات البحث،الجزائر،2007،ص295
(4) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي،ج1، المرجع السابق ،ص261.
(1) سعدية سرقين،المرجع السابق ،ص296.
(2) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق ،ص 263.

. امسيد الديوان أو مدرسة الديوان والمجاورة لقصر الجنينة وكان دخلها 54 فرنكا

. امسيد ابن السلطان حسب وثيقة تعود إلى عام 1008هـ . 1599م . 1600م

. مدرسة مجاورة للمقبرة المسماة بمقبرة علي باشا

. زاوية المسجد الأعظم التي بنيت من فائض عائدات أوقاف المسجد الأعظم و تتكون هذه الزاوية من طابقين من الغرف و مرافق أخرى بنيت في عام 1039 هـ 1629م.1650 م.من طرف المفتي المالكي سيدي سعيد ابن الحاج إبراهيم وقد بلغت تكاليف هذه الزاوية و مرافقها 4500 دينار جزائري و قدرت 160 ألف فرنك إلا أن هذه العائدات قد انخفضت في أواخر العهد العثماني و بداية الاحتلال . إلا أن هذه الزاوية تميزت بمكانة خاصة من حيث أهمية مردود أوقاف المسجد التابعة له.

_زاوية كتشاوة _زاوية المرسى_ زاوية الانكشارية_زاوية سيدي هلال بباب الواد الذي يبدو انه عاصر استقرار الأتراك بمدينة الجزائر_زاوية شيكتون بالقصبة_ زاوية سيدي الصيد_ زاوية مسجد السيدة التي بناها البيت ألماجي صاري مصطفى بن الحاج محمد في عام 1703 م و نواصل عرض الزوايا دائما حسب ديغول .

_ زاوية سيدي بخة_ زاوية الانكشارية القديمة_زاوية موزوتو_زاوية الأندلس بمدينة الجزائر_زاوية سيدي رمضان_ امسيد الغولة . عثر ديفول على وثائق _ تخص هذه المدرسة ترجع إلى عام 1197هـ 1782م جاءت تسمية الغولة لان هذا المسيد يقع بجوار دار يقال عنها أنها تسكنها أشباح .

_ زاوية سيد علي بن موسى افوناس أو البقرة في منطقة الذي جاء في القرن التاسع من الساقية الحمراء تقع هذه الزاوية على الطريق الذي يؤدي إلى ذراع الميزان قرب تبزي وزو داخل قبيلة المعاتقة قدر دفول وقف هذه الزاوية ب 480 شجرة زيتون و 340 شجرة التين و أراضي صالحة لزراعة و أقيمت لهذا الوالي قبة بعد وفاته في القرن الثاني عشر هجري أحرقت في عام 1268 هـ وأعيد بنائها في عام 1269 هـ 1852 م [(1)].

_ زاوية الأشراف ويقول ديفول دائما ا نداي الجزائر محمد بقطاش بنى زاوية مخصصة للأشراف بشارع الجنينة عام 1221هـ 1702 م بمدينة الجزائر وأنها حظيت بأوقاف كثيرة .

_ زاوية سيدي محمد الشريف كسب هذا الوالي احتراما كبيرا من قبل سكان مدينة الجزائر توفي عام 940هـ_ 1521 م

_ زاوية سيدي الجودي وتعود هذه الزاوية إلى تاريخ 1081هـ _ 1670م تتكون هذه الزاوية من مقبرة عمومية كبيرة ومسجد من الدرجة الثانية تعود هذه الزاوية إلى 1081هـ _ 1670م 1671م

_ زاوية مولاي بوعنان 1110هـ 1698م _ 1699م بمدينة الجزائر

(1) سعدية سرقين،المرجع نفسه، ص 296 -300.

_ زاوية بن سيدي الشيخ أيوب الموجودة بمدينة الجزائر والمتكونة من مقبرة وضريح وأشير إليها من خلال العقود المؤرخة في 1116هـ _1705م 1706م , 1136هـ 1723م 1724م , 1189هـ 1775م 1776م ويقول ديفول أن وكيلها الحالي هو سيدي احمد الكزاز ابن سيدي أيوب تبعا لعقد يرجع إلى عام 1215هـ _ 1801م 1800م كان منصب الوكيل في هذه الزاوية وراثي داخل عائلة أيوب تميزت هذه الزاوية باتساع رقعتها

_ زاوية الغبريني

_ زاوية إبراهيم التازي بوهران اتخذ زاويته مقر لنشاطه

_ زاوية محمد بن جبار المسعودي الفجيجي التلمساني أنشأها في بلاده حدوش وتوفي في عام 950هـ وأوقفوا عليه الأوقاف

_ زاوية الشيخ الشليجي التي أنشأها له الباي حسن بوحنك في أولاد عبد النور بقسنطينة

_ زاوية بومسعود(2).

_ زاوية بني مقران أنها تواجدت في الجزائر الشرقية في سنة 1093هـ _ 1112م

_ زاوية احمد بن يوسف الملياني برأس الماء يقال عنه انه كان يستقبل الهدايا ويقال عنه أيضا انه كان يحمي بجاية ضد الأسبان وان زاويته كانت ملجأ للمجاهدين وغزاة البحر توفي عام 931هـ وأعفيت زاويته من الضرائب _ زاوية محمد التواتي الذي دفن ببجاية يقال أن تلك الزاوية نزل بها قائد الغزوة التركي كمال رايس سنة 901 هـ.

_ زاوية أبو الغيث تلقى العلم في قسنطينة وتونس وبنى زوايا عديدة وكان يقدم المال لتحرير الأسرى المسلمين الذين يقعون بقبضة الناصري وفي ترميم المساجد وفي صرفه على الفقراء والمساكين(1).

_ زاوية محمد عاشور ويقال عنه انه كان يعتق الرقاب ويفدي الأسرى ويطعم المساكين ويحبس الاحباس على المساجد.

_ زاوية عبد الرحمان ألأخضري في بنطوس أعفيت من الضرائب من طرف باي قسنطينة

_ زاوية سيدي بومدين قدرت أوقافه ب 23 وقفا بمنطقة تلمسان سنة 960هـ _ 1500م

قد استفادت هذه الزوايا من دخل تلك الأوقاف وزالت بزوال أصحابها ولم يبق من شهرتها سوى بعض القباب والمساجد أو الأساطير والذكريات الموجودة عند الناس ويقول بعض مرابطي الجزائ إلى القول أن أصولهم

(2) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي،ج1، المرجع السابق، ص26

(1) فارس مسدود،كمال منصوري،المرجع السابق،ص67.

أندلسية ولاسيما مرابطو بلاد زواوة كعائلة ابن علي الشريف والصهاريدي وأنهم قدموا من الساقية الحمراء كبعض العائلات من دلس وشر شال وبني مناصر وجرجرة وأولاد ابن القاض

والزاوية هي عبارة عن مؤسسة تعليمة يتفرغ فيها المرابطون للتعليم وإيواء الطلبة الذين يزاولون دروسهم والعلماء والغرباء والمتشردين والمعوزين وقد تكون بناية صغيرة او كبيرة تحتوي على عدد من الغرف الظيقة المنخفضة كما تحتوي على مرافق أخرى كالمراحيض والعيون(2).

لقد كان من واجب الزوايا والأضرحة ممارسة الضيافة اتجاه المسافرين والغرباء الأجانب المسلمين وحتى الخارجين عن القانون منهم اللاجئين إليها وإيواء وإطعام الطلبة والعلماء والمعوزين الغير قادرين على الحصول على سكن (3) يخصهم وزوارها الذين يترددون عليها والعمال الساهرين على رعايتها وصيانتها من الوكلاء وغيرهم إلا أن هؤلاء الوكلاء لم يتمتعوا بمرتب قار وكاف وهذا ما يدفعهم إلى البحث عن مصادر (4). رزق أخرى قد تكون على حساب أوقاف المؤسسات التابعة لهم كانت مهمة الوكيل في أي مؤسسة حظيت بأوقاف هي الإدارة والتسيير والحرص على جمع المداخيل بشتى أنواعها النقدية والعينية وإدارة النفقات وضبط الحسابات وأجور العاملين بالمؤسسة كما هو مطالب بتقديم تقارير أمام الهيئة العليا وهو المجلس العلمي (1)وكان لها دخل يمكنها على الأقل من أداء واجبها ومنه فان غنى أو فقر الزوايا يترتب عن مدى سخاء أتباعها أما العمال الساهرين على الزوايا (2) اقتصر على الوكلاء والأئمة والحزابين والقراء ولكن يوجد فرق بين زوايا المدن وزوايا الأرياف إذ أن مكانة الزاوية مرتبطة بمردودها المالي الذي يرتبط بمكانة وشعبية الوالي أو المرابط وحسب سعيدوني فان أتباع الزوايا كانوا يراعون حاجياتها وخدمة شيوخها ولهذا لم يروا ضرورة تخصيص أوقافها للإنفاق عليها إلا أن هذه الزوايا تميزت ببساطتها وفقرها وقد كان للزاوية أوقافها أيضا مثل المسجد وفي عصر ساد فيه الجهل والخرافة كان الناس يميلون بأوقافهم وأفعالهم الخيرية إلى الزاوية أكثر من ميلهم إلى المسجد والمدرسة وكانت بعض الزوايا غنية كزاوية المحاجي كانت تطعم الإعداد الكبيرة من الزائرين وتأويهم وتعلمهم وكان الواقفون والمتصدقون على الزوايا من عامة الناس يعتقدون أن جزاءهم يأتي بسرعة وان ذنوبهم تغتفر في الحال إذ يكفي أن يرضى عنهم الشيخ ويمنحهم بركاته(3).

الأضرحة:

---

(2) سعدية سرقين ،المرجع السابق،ص300.
(3) أبو القاسم سعد الله،المرجع السابق،ص266
(4) ناصر الدين سعيدوني، الشيخ المهدي بوعبدلي، الجزائر في التاريخ، العهد العثماني-وزارة الثقافة السياحة،الجزائر،1982،ص 26.
(1) عبد الرحمان الجيلالي،المرجع السابق ،ص230
(2) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر ،المرجع السابق،ص190.
(3) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي ،المرجع السابق ، ص266.

كانت أوقاف المرابطين بمدينة الجزائر تتوزع على تسعة أضرحة من مجموع 19 ضريحا [4] تحظى بشعبية لدى سكان الجزائر منها 18 داخل مدينة الجزائر وواحد فقط وهو ضريح سيدي بن علال أغوت بمنطقة القبائل الكبرى ويأتي ضريح سيدي عبد الرحمان في طليعة هذه الأضرحة[5] من حيث كثرة الأوقاف المخصصة له إذ بلغ عددها 269 وقفا منها 13 وقفا تؤتي مردودا معتبرا وذلك حسب إحصاء يعود إلى سنة 1834 وهذا ما ساعد على توفير مدخول سنوي قدر بسنة 1887 ب 6000 فرنك كان يصرف جزء هام منه على أعانة بعض المحتاجين من سكان الجزائر بنسبة فرنك إلى 3 فرنكات للشخص الواحد بينما يصرف الباقي على العاطلين بزاوية سيدي عبد الرحمان من وكلاء وشواش وأئمة وحزابين وقراء كما أن أوقاف سيدي عبد الرحمان كانت لا تتجاوز في بداية القرن الثاني عشر للهجرة احد عشر وقفا, ثم ما لبث أن تزايدت كلما اكتسب صاحبها شعبيا وصيتا داخل الجزائر وخارجها ، حتى أصبحت عشية الاحتلال تنيف عن 82 وقفا منها ما كان يقع خارج الجزائر بدليل أن تونس كانت ترسل كل سنة حمولة زيت لفائدة الضريح وقد كانت بعض هذه الأوقاف تشير إلى بعض الملكيات الزراعية والتي كان مردودها يخصص للإنفاق على مزارات الأولياء بالجزائر كبستان احمد التركي ببير طويلة محبس بعد انقراض العقب على ضريح سيد عبد الرحمان الثعالبي بتاريخ أوائل جمادى الأولى سنة 2130.

_ بستان بحيدرة محبس كذلك على ضريح سيدي عبد الرحمان سنة 1227

_ بستان بالابيار محبس على ضريح سيدي محمد الشريف الزهار

_ بستان بمجير قرب الباب الجديد محبس على ضريح سيدي محمد الشريف الزهار عام 1182هـ 1769م[1].

حيث يصعب إحصاء الأضرحة والقباب إذ يقال انه لم تخلو قرية ولا مدينة من العديد من القباب والأضرحة حيث قدر عدد الأضرحة بمدينة الجزائر ب 32 ضريحا غير أن اغلبها قد زال مع زوال أصحابها ولم يبق منها قائما إلا القليل.

الضريح : هو مكان يأوي قبر المرابط أو الولي الصالح ويرفق بمسجد وبمرافق أخرى يتكون عادة من حجرة منخفضة مربعة الشكل تعلوها قبة كما يزين الضريح بزرابي وإعلام متعددة الألوان[2]

وقد تطلبت كل هذه الأوقاف تشكيل جهاز إداري يسهر على تسييرها ويشرف على إدارتها يتكون أساسا من شيخ الحضرة ووكيل وشاوش وثلاثة أئمة وثلاثة حزابين وأربعة قراء "حزابة "[3]

(4) ناصر الدين سعيدوني، دراسات في الملكية العقارية،المرجع السابق،ص99.
(5) الأمير بوغدادة ،المرجع السابق ،ص56
(1) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر،المرجع السابق،ص191.
(2) سعدية سرقين، المرجع السابق ،ص302.

- **أهمية أوقاف الزوايا والأضرحة :**

بفضل تواجد الأوقاف وما يترتب عنها من مداخيل استطاع حكام الجزائر العثمانيين من سد حاجيات المصالح التعليمية والثقافية وغيرها من المصالح الضرورية للحياة والتي لم تكن الخزينة العامة تهتم بالإنفاق عليها ولم تقتصر ظاهرة الأوقاف على مدينة الجزائر بل انتشرت في اغلب جهات الوطن الجزائري واشتهرت مدن كثيرة بأوقافها من جهة الغرب تلمسان مازونة ومعسكر بينما نجد في الشرق قسنطينة عنابة بجاية أما الوسط مليانة القليعة البليدة ولقد تنوعت الأوقاف بتنوع أصحابها ومكانتهم الاجتماعية والمهنية كضريح عبد الرحمان الثعالبي تمثلت أوقافه إلى حوالي 20 دارا و 11 جنة و 6 احفر معدة لصناعة الدباغة و 5 علويات و 6 رقايع وحانوتين و 3 جلسات حوانيت و 3 مخازن أما سعيدوني يقدرها إلى 82 وقف يخصص لصيانة ورعاية حاجيات الزاوية والضريح أما أوقاف سيدي الجامعي بمدينة الجزائر قد قدرت ب 25 وقفا كان البعض يأتي من الخارج حيث تصل بعض حمولات من زيت الزيتون من منطقة تونس أما في منطقة القبائل فقد قدرت أوقاف سيدي علي بن موسى افنس وبالضبط في منطقة المعاتقة في الطريق الذي يؤدي إلى ذراع الميزان قرب تيزي وزو حيث يقدر ديفولكس أن وقف هذه الزاوية كالتالي :

يقدر ب 480 شجرة الزيتون و 340 شجرة من التين وأراضي صالحة للزراعة

كما قدرت أوقاف سيدي بومدين ب 23 وقفا بمنطقة تلمسان وضواحيها سنة 960هـ _ 1500م(3).

وجاء في إحدى وثائق بيت البايليك مايلي: نصف دار أبو طوبة في سوق الجمعة والربع للجامع الأعظم والربع للوالي الصالح سيدي عبد الرحمان الثعالبي كما كانت مصلحة الأوقاف تسهر على صيانة ورعاية المؤسسات المستفادة منها وضمان سيرها الجيد كالإنفاق على خدماتها وحاجياتها اليومية بالإضافة إلى التصدق على فئات من المجتمع الجزائري وهناك من يعيش من مداخيل الأوقاف كالرجال في سلك الدين والمصالح الثقافية كالإنفاق على القائمين على بيوت الله كالمساجد والأضرحة والزوايا .

وفي المصالح التعليمية تتكفل بكل من لهم علاقة بالتعليم من فقهاء ومعلمين وطلبة ومدرسين أما المصالح الاجتماعية فمهمتها مساعدة الفقراء والمعوزين واليتامى والأرامل وعابري السبيل والأجانب المسلمين كما أن بعض الزوايا اليوسفية والقادرية والتيجانية والزيانية(1) وغيرها قد امتلكت الثروة وتوافرت عليها أهدايا والعطايا كما كانت تأخذ الأموال والزكوات والجيبايات كما أن بآيات قسنطينة قد أعفوا عددا من الزوايا والأضرحة من الضرائب وقد عرف عن العثمانيين سخاؤهم اتجاه رجال الدين عامة والمرابطين خاصة حيث كان بعض الباشاوات يمنحون في مناسبات معينة جزء من جزية أهل الذمة إلى الأشراف والعلماء والمرابطين.

(3) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق،ص190.
(1) سعدية سرقين، المرجع السابق ،ص305.

الأشراف:

كان الأشراف من الفئات المتميزة في المجتمع ولها أوقاف خاصة وهم من الفئات التي كانت تتعاطف مع العثمانيين وقد شاع في هذا العهد ادعاء الشرف بكثرة وتعود ظهور فئة الأشراف إلى أوائل القرن الحادي عشر وكانت تنسب إلى جماعتهم 200 إلى 300 أسرة فقد كانوا تحظون بتقدير العامة ورعاية الحكام الذين خصصوا بعض الأوقاف لرعايتهم(2) حيث بنى لهم محمد بكداش باشا سنة 1121 زاوية خاصة بهم واعل هذا كان من أسباب تعاطفهم معه ونسبته إلى حضرتهم وان من يقيم فيها سوى الشريف غير المتزوج ويتولى فيها الإمامة والدرس أو الخطابة حيث أن الوكيل هو الذي يتولى تصريف شؤون الوقف والفائض منه يوزع على الفقراء من الأشراف والمولودين بالجزائر ولا يحق لنقيب الإشراف أن يتدخل في شؤون الزاوية وهذا لان وضعه هو وضع أعيان الأشراف الذين عليهم أن يجتمعوا مع الوكيل مرة في السنة في الزاوية للنظر في إدارة الوكيل وأحوال الوقف وكانوا يمثلون المجلس الذي له البت في أمور الزاوية وحاجاتها وكان للأشراف في الجزائر نقابة خاصة ونقيب وهو نقيب الأشراف يتمتع بمكانة مرموقة لدى رجال الدولة والمجتمع حتى أن مبايعة الباشا كانت لا تتم إلا بحضوره إلى جانب العلماء والديوان ومن أشهر النقابة في الجزائر عائلة المرتضى وعائلة الزهار وكان لأوقاف الأشراف وكيل خاص أيضا وليس هو المذكور لان النقابة منصب معنوي أما الوكالة فقد كانت منصبا إداريا(1).

– دور الزوايا والأضرحة :

ما يلاحظ هو نوع التداخل في المهام بين المساجد والزوايا والأضرحة حيث أرفقت اغلب المساجد بزوايا والزوايا بمساجد والأضرحة بمصليات كما أن كل من الأضرحة والزوايا والمساجد حرصوا على التكفل بالمجتمع الجزائري روحيا أولا ثم تثقيفيا وماديا ومثال على ذلك إدارة الأوقاف في دار السلطان التي تعتبر نموذجا متطورا لبقية الأقاليم حيث حظيت مدينة الجزائر وحدها بأكثر من مائة مسجد على اختلاف اتجاهاتها وأحجامها ومكانتها لدى السكان وكذلك تسعة عشر ضريحا بينما يقدرهم ديفولك باثني وثلاثين ضريحا ويقول التميمي أن المسجد كان يتميز بوضعية خاصة فيقول أن مهامه قد اتسعت إلى مهام سياسية كما أشار إلى كثرة الأساتذة وعددهم أربعون أو أكثر وان بعض المساجد خصصت جزءا من انحباسها لدفن الطلبة والعلماء كما تكفلت مؤسسات الأوقاف الأخرى كالزوايا والأضرحة تقوم بنفس المهام مثلا فان مدينة قسنطينة فقد حظيت بالعديد من المساجد والزوايا والمدارس 35 مسجدا 169 زاوية و 7 مدارس بلغ عدد تلاميذها 600 منهم من كان داخل المدينة ومنهم من كان في أريافها فضلا عن المنحة السنوية التي قدرت ب 36 فرنك

---

(2) ناصر سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص160.
(1) ابو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، المرجع السابق ،ص238 - 239 .

للطالب بالإضافة إلى الإعانات العينية وقد حاول بصفة فعالة لرفع الجهل والتخفيف من عناء الفقر ومنه فان مدينة الجزائر كانت تعج بالزوايا والأضرحة والقباب المقامة على الأولياء الصالحين حيث لعبت الزوايا دورا ايجابيا فمثلا في بداية العهد العثماني عبارة عن رباطات أو نقاط أمامية ضد الأعداء ولها دور هام في التعليم وكانت أيضا تشتمل على مبيت للطلبة الداخلين ومساكن للغرباء والفقراء حيث كان المرابطون يعيشون كجماعة مترابطة متضامنة ولكنهم لم يكونوا بالضرورة من الأغنياء(2)

1_5_ مؤسسة أوقاف الأندلسيين :

كان مهاجروا الأندلس يعيشون وضعا خاصا في الجزائر قبل اندماجهم في المجتمع الجديد نهائيا حيث قامت هذه المؤسسة بعد محنة الأندلسيين الذين نزحوا يبحثون عن أماكن للاستقرار ووسائل للعيش والأمن ونزحوا إلى المغرب العربي (2) وبتقادم الزمن استقروا في المدن الساحلية فساهم بعضهم في الحروب البحرية ضد الأسبان أما بعضهم فقد ساهم في التعليم والتجارة والصنائع المختلفة والزراعة ولكنهم ظلوا يشعرون بالحاجة إلى التضامن كفئة خاصة لذلك أسسوا بتشجيع من السلطة التي تتعاطف معهم عدة مؤسسات خيرية كانوا يهدفون من ورائها إلى التضامن فيما بينهم من جهة والى خدمة فقراءهم من جهة أخرى فقد أسسوا جمعية لهذا الغرض حيث ترجع أولى عقود هذه المؤسسة حسب المؤرخ الفرنسي ديفوكس إلى سنة 980 هـ _1572م والتي أشرفت بدورها على إقامة مسجد وزاوية ومدرسة خاصة بهم وأسس المسجد في النصف الأول من القرن السادس عشر (3) وكانت هذه الجمعية الأندلسية مكونة من ستة أشخاص كلهم من مهاجري الاندلس وقد اشتروا دارا كبيرة وحولوها بالبناء والإصلاح إلى تلك المسجد والمدرسة وأوقف أغنياؤهم على تلك الأوقاف ستين مؤسسة وقف وقد عينوا لذلك وكيلا وهو الشيخ محمد الابلي والملاحظ أن كثيرا من الأوقاف كانت مشتركة بين الحرمين والأندلس أو بين الجامع الأعظم بالعاصمة والأندلس وظلت هذه الجمعية الأندلسية وأوقافها الكثيرة إلى الاحتلال الفرنسي الذي قضى على الجمعية واستولى على أوقافها وكان الأندلسيون يتمتعون بمكانة خاصة في المجتمع الجزائري وخصوصا لدى العثمانيين حتى أن بعضهم كان يعين على أوقاف حنفية عثمانية كحميدة الأندلسي الذي كان عضوا في لجنة إدارة سبل الخيرات وسليمان الكبابطي الذي عينه خضر باشا على أوقاف جامعه

_ أهمية عقود الوقف في تحديد الفضاء العمراني للجالية الأندلسية : كانت أصول التوثيق مهمة وذات تنظيم عال لدى الجزائريين خلال الفترة العثمانية حيث كانت الطريقة المتبعة من قبل الموثقين تشمل اسم المحبس والواقف ومهنته وتحديد المكان والأطراف المستفيدة والغرض منه

---

(2) سعدية سرقين،المرجع السابق،ص304.
(1) حنيفي هلايلي،أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني،دار الهدى،ط1،الجزائر،2008، ص200.
(2) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر،المرجع السابق،ص165.

_ ومن المقاييس التي كانت تحدد أملاك الأندلسيين من خلال الوثائق ما يلي :

1_ النسب : عند العثور على أسماء الأندلسيين في مؤخرة الألقاب أو صلات القرابة بين أعضاء الجالية الأندلسية كالولية عزيزة بنت القلعي التي أوصت بان يؤول مصرف المحبس إلى ابن أختها بن الفقيه والسيد احمد الشاطبي مناصفة بينهما ، وذريتهما ثم عند انقطاع أعقابهم يعود الحبس إلى الحرمين الشريفين ومنه فان صلة الترابط بين أفراد الجالية الأندلسية عن طريق المصاهرة والتآزر الأسري فيما بينهم في مجتمع مدينة الجزائر خلال الفترة العثمانية

2_ وان الأسماء الواردة في معظم الوثائق تدل على وجود أصول أندلسية كالكبابطي وابن النيقرو _الآبلي _ الغبري أو الذين تم تسجيل أسمائهم في قائمة فقراء الأندلس الذين يقدمون المساعدات على أفراد جاليتهم والتي تم تحديد نطاقها خلال العهد الاستعماري

3_ عندما تعود منافع الأوقاف من الاحباس إلى فقراء الأندلس وفقراء الحرمين الشريفين مناصفة بينهما مما يؤكد دور وأهمية التضامن الأندلسي المشترك فيما بينهم(1).

4_ قائمة فوائد الأوقاف المشتركة بين فقراء الحرمين الشريفين وفقراء الأندلس تدل على تماسك الأسر الأندلسية وحفظ حقوق الورثة الذي حال دون اقتسام الأملاك أو بيعها أو رهنها من طرف الورثة

5_ تدل وثائق الوقف على ذكر أسماء العديد من رجال العلم وموظفي السلك الديني من وكلاء ونظار وفقهاء واغلبهم من عناصر الجالية الأندلسية

6_ التعرف على نوعية النشاط الاقتصادي لأفراد الجالية الأندلسية بالجزائر والتعرف عن الأعمال التجارية والحرف والصنائع(2).

_ الحفاظ على الثروة والعقار في أوقاف الجالية الأندلسية :

يتمثل دور الجالية الأندلسية في أوقاف مدينة الجزائر ومكانتها الاجتماعية ونشاطها الاقتصادي يمكن التعرف عليه وتحديد طبيعته والتأكد من أهميته بالرجوع إلى وثائق الوقف وما تضمنته من وضع قوائم بأسماء العديد من أفراد الجماعة الأندلسية خاصة موظفي السلك الديني وتسمح بالتعرف على النشاط الاقتصادي للأندلسيين وعلى ألقابهم الحرفية كأسماء الصناع والمهن وتقدير ثرواتهم ومستوى معيشتهم والذي يستخلص من تلك التفاصيل التي تتضمنها عقود تولي العناء وشراء الأراضي والدور والمحلات بقصد التحبيس لفائدة أهل الأندلس والحرمين الشريفين وبما أن التركات تعرفنا بالثروة المخلفة عن المتوفي وهذا ما يسمح بالتعرف على مظاهر الحياة المادية التي كانت تخص الفرد وهناك أيضا نساء أوقفن أملاكهن

---

(1) حنيفي هلبايلي،المرجع نفسه،ص،ص205، 207.
(2) المرجع نفسه.

لإغراض عديدة والمكانة التي كانت تحظى بها المرأة الجزائرية في الحياة الاجتماعية وكمثال عن ذلك الولية الحرة فاطمة بنت احمد الغبري خلفت ثروة تقدر ب 173.17 دينار وهي عبارة عن دار بطابقها العلوي والسفلي وتشمل الحوانيت، الكائنة بسوق المقايسية قرب باب البحر داخل مدينة الجزائر وذلك في اوائل شهر صفر 1092هـ _1681م والتي أوصت لفقراء الأندلس وثلثان اثنان يكون حبسا لفقراء الحرمين الشريفين وآخر يكون وقفا على أولاد ابنتها آمنة والى غاية انقراض الجميع ويعود بعد انقراض الجميع لفقراء الحرمين الشريفين وفقراء الأندلس وكما أوصت بحبس الثلث من الثروة المخلفة على أن يكون ثلثين لفقراء الحرمين. الشريفين وثلثا واحدا لفقراء الأندلس ومنه فانه يعطى لفقراء الأندلس خمسة اتساع 9/5 وفقراء الأندلس أربعة(1).

اتساع 9/4 ومنه فان أوقاف أهل الأندلس لأتقل عن باقي الأوقاف وذلك لاستقرار كثير من مهاجري الأندلس بالبلاد الجزائرية وامتلاكهم ثروات ضخمة وقد تعززت مؤسسة أوقاف الأندلسيين بعدها بتأسيس مجمع ثقافي وتعليمي وديني سمي بزاوية الأندلسيين ثم تكاثرت مشاريعهم الخيرية حتى بلغت بالفرنك الذهبي 408072 فرنكا ذهبيا في عام 1837 وقد كان يشرف على هذه الأوقاف وكيل خاص يعرف عادة بنقيب الأشراف وقد تولى هذا المنصب في الفترة الأخيرة من الحكم التركي (2) وقد كانت الزاوية الأندلسية تستقبل فقراء وعجزة مهاجري الأندلس أو الذين كانوا من أصل أندلسي وتستقبل الطلبة عند الضرورة.

3_6_ أوقاف مؤسسة بيت المال :

تعتبر مؤسسة بيت المال من التقاليد العريقة للإدارة الإسلامية بالجزائر التي تدعمت في العهد العثماني وأصبحت تتولى إعانة أبناء السبيل واليتامى والفقراء والأسرى وتتصرف في الغنائم التي تعود للدولة كما تهتم بشؤون الخراج وتحرص على شراء العتاد وتشرف على إقامة المرافق العامة من طرق وجسور وتشييد أماكن العبادة من مساجد وزوايا (3) كما كانت تهتم بالأملاك الشاغرة التي ليس لها ورثة فتضعها تحت تصرف الخزينة العامة باعتبارها أملاكا للجماعة الإسلامية وتتولى تصفية التركات وتحافظ على ثروات الغائبين وأملاكهم كما كانت تقوم ببعض الأعمال الخيرية كدفن الأموات من الفقراء وأبناء السبيل ومنح بعض الصدقات للمحتاجين(4) والتي كان يشرف عليها أمين يسمى أحيانا "بيت المالجي " وأمانة بيت المال وظيفة رسمية إذ قيست بوظيفة الوكلاء السابقين وكان الباشا يعين احد القضاة أيضا ليساعد أمين بيت المال في إدارة المؤسسة وهذا لان هذه المؤسسة سياسية وخيرية فقد كانت تشرف وترعى جميع أموال اليتامى والغائبين

(1) حنيفي هلايلي،المرجع السابق، ص208.
(2) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 189.
(3) ناصر الدين سعيدوني،دراسات في الملكية العقارية،المرجع السابق، ص95.
(4) مراد مريوش،المرجع السابق،ص49 .

والأملاك التي تصادرها الدولة وكذلك التركات وكانت تقوم بإعمال خيرية وإنسانية واجتماعية كتوزيع الصدقات كل يوم خميس على حوالي مائتي فقير وتقديم الهدايا في كل عيد إلى الباشا وحاشيته وخدمه وكانت تصون الأملاك الواقعة تحت طائلتها ، كما كانت تدفع شهريا مبالغ مالية معينة إلى خزينة الدولة وبالإضافة إلى بيت المالجي الذي يساعده القاضي الذي يلقب بالوكيل ويتولى شؤون التسجيل فيها موثقان يعرفان بالعدول كما يلحق بها بعض العلماء ونظرا لأهمية هذه المؤسسة فان المشرف عليها وهو بيت المالجي أصبح يتمتع بصلاحيات متزايدة واستقلال حقيقي في إدارة شؤون بيت المال فهو ليس مجبرا على تقديم الحسابات من عمله لموظفي البايليك وإنما هو مطالب فقط بتقديم مساهمة شهرية لخزينة الدولة تعادل مائة بوجو "700فرنك " وتغطية نفقات دفن الفقراء والتكفل باجرة القاضي والعدول وبعض العلماء التابعين لبيت المال حتى أن الفرنسيون لاحظوا عند دخولهم إلى مدينة الجزائر مدى ضخامة مداخيل مؤسسة بيت المال وهذا ما دفعهم إلى التدخل في شؤونها بحجة تنظيمها ليسهل عليهم الاستحواذ على مداخيلها حيث صرح المفتش العام الفرنسي للمالية الذي كان في زيارة للجزائر سنة 1833م بان ما أدلى به بيت المال له وهو أن مدخول بيت المالجي يقدر أسبوعيا ب 180 فرنكا أي ما يعادل 11340فرنكا أو 100 بوجو سنويا أما مصدر هذه الأموال فيعود أساسا إلى حصة بيت المال من الزكاة والأملاك الشاغرة(1).

1_7_أوقاف المرافق العامة : الطرق والعيون والسواقي

أوقفت عدة أملاك داخل الجزائر وخارجها للإنفاق على المرافق العامة كالطرق والعيون والحنايا والسواقي وكل هذه المرافق تحظى بالعديد من الأوقاف حيث يقوم عليها شواش يعرفون بأمناء الطرق والعيون والسواقي ويصر الكثير من المؤرخين على تسميتها بالمؤسسة غير الدينية نظرا لدورها التقني في مدينة الجزائر غير أن نشأتها كانت بدوافع دينية والرغبة في الثواب الجزيل بإيواء عابري السبيل ورعايتهم وقد جرى العرف على ذلك حتى سميت العيون الموجودة في الأماكن العامة ب "السبيل " ولا يزال هذا المصلح يستعمل حتى اليوم للدلالة على المنافع العامة وقد بلغ عدد العيون التي أنشئت داخل الجزائر وخارجها والتي كان عددها يزيد(2). عن مائة عين وأهميتها كذلك تستدل من تلك المبالغ الضخمة التي كانت توفرها والتي كانت في السنوات الأولى للاحتلال لا تقل عن 150 ألف فرنك.

1_ 8_ مؤسسة الأوجاق : أوقاف الجند والثكنات

لقد كان عددها أواخر العهد العثماني بمدينة الجزائر وحدها سبع ثكنات اشتهرت منها كل من ثكنة الخراطين وباب عزون وست موسى والمدروج وماكرون كما حظيت الأبراج والحصون الواقعة بضواحي الجزائر بالعديد

(1) ناصر الدين سعيدوني،دراسات في الملكية العقارية ،المرجع السابق،ص96.
(2) ناصر الدين سعيدوني، النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية، المرجع السابق،ص143.

من الأوقاف مثل برج رأس تافورة "باب عزون " وبرج مولاي الحسن وبرج سيدي تقليلات " أربعة وعشرون ساعة " وبرج فنار وبرج قامة الفول " الانكليز " وبرج بئر الزوبية " البرج الجديد " [1] وكانت ترجع مداخيلها إلى العسكر المقيم في غرفها التي كانت تأوي ما بين 200 و 300 رجل للغرف الصغيرة ومابين 400 و600 للغرف الكبيرة وقد كانت ثكنة صالح باشا تشمل 62 غرفة تأوي بمجموعها 1226 جنديا ويعود أصل هذه الأوقاف إلى الجنود الذين ترقوا في رتبهم العسكرية، حيث ارتبطت أهمية العقار الموقوف بمستوى الرتبة العسكرية أو المنصب الإداري الذي يناله الجندي الواقف حيث وجدت غرف مخصوصة ذات خدمات متميزة وأخرى فقيرة ولان الجند يحصلون على أجورهم من " الباشا " فقد كانت مداخيل الأوقاف تصرف في أشياء ترفيهية مثل الهدايا التي يقدمها وكلاء الأوقاف لجنود الغرف الوقفية ، هؤلاء يتم تعيينهم من قبل مقيمي الغرف ودون تدخل السلطات المحلية مما يوحي بديمقراطيةِ القرار في المؤسسة الوقفية للاوجاق واستقلاليتها عن لسلطة المحلية في اختيار موظفيها[2].

ومنه فانه إذا كان الوقف نظاما عرفته المجتمعات الإنسانية قديمها وحديثها وطورته لدرجة أثبتت مكانته الناجعة كوسيلة للتنمية فقد ظل الإسلام منذ ظهور الإسلام سمة من سمات الأمة الإسلامية ومظهرا من مظاهر حضارتها , فاهتمت به الدول من حيث تعظيم موارده والمحافظة عليه من الاندثار والزوال وقد عرفت الجزائر الأوقاف كمؤسسة اجتماعية دينية عريقة في الفترة التي سبقت مجيء الأتراك إلى الحكم واستمرت في الانتشار والتوسع طيلة الفترة العثمانية واكتسبت أهمية كبيرة خاصة في أواخر العهد العثماني واستحوذت على نسبة كبيرة من الممتلكات داخل المدينة وخارجها وقد تميزت الفترة العثمانية بتكاثر ملحوظ وانتشار واسع للأوقاف في مختلف أنحاء البلاد وذلك بفعل الظروف التي عرفتها الجزائر منذ أواخر القرن الخامس عشر وحتى مستهل القرن التاسع عشر الميلادي وتلك الحقبة اتصفت بازدياد نفوذ الطرق والزوايا وتعمق الروح الدينية لدى السكان الذين وجدوا في الأوقاف أحسن وسيلة وخير عزاء أمام مظالم الحكام وانعدام الأمن وهجمات الأساطيل الأوروبية على السواحل وتكرار الكوارث الطبيعية وفي الوقت الذي رأى فيه الأتراك أن خير وسيلة لتأكيد نفوذهم واستمرار حكمهم تكمن في تعزيز الرابطة الروحة مع بقية السكان وذلك بإظهار الورع ووقف الأملاك على عمل البر تقربا إلى الله عز وجل ثم كثرت الأوقاف وانتشرت خاصة في أواخر القرن الثامن عشر الميلادي حتى أصبحت تستحوذ على مساحات واسعة من الممتلكات داخل المدن وخارجها حيث قدر بعض المؤرخين نسبتها بثلثي الأملاك الحضرية والريفية ومن ثم أخضعت الأوقاف إلى تنظيمات خاصة محكمة بهدف ضبط مواردها وإخضاع ريعها للتسجيل في الدفاتر الخاصة وقد اتخذت شكل

(1) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العهد العثماني،المرجع السابق،ص191.
(2) فارس مسدور، كمال منصوري، المرجع السابق،ص76، 77.

إدارة محلية مميزة وجهاز إداري مستقل محدد الصلاحيات يتميز بمهارة المشرفين عليه ولعل ما عرفته الأوقاف من تطور وتوسع في الفترة العثمانية كفيل بان يجعل المرء يطلق على تلك المرحلة من تاريخ الوقف في الجزائر مرحلة الازدهار الوقفي، إذ بلغت الممتلكات الوقفية أوج عظمتها وشكلت نظاما وافر الإسهام في تلبية حاجات المجتمع كما كانت تشتمل على الأملاك العقارية والأراضي الزراعية وتضم العديد من الدكاكين والفنادق والأفران والضيعات والمزارع ...... وهذا ما دفع أولي الأمر إلى الاعتناء بها وضبط حساباتها واحترام عقودها وقد كانت العناية بالمساجد التي هي ملتقى العباد ومجمع الأعيان ومنشط الحياة العلمية.

الفصل الثاني:دور المؤسسة الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

2-1-الدور الاجتماعي

2-2 الدور الاقتصادي

2-3-الدور الثقافي

الفصل الثاني : دور المؤسسات الوقفية في الجزائر العثمانية

كان المال وما يزال موضع اهتمام الناس ومحور نشاطهم لأنه محل انتفاعهم وسد حاجاتهم وتلبية مطالبهم وقد اقتضت طبيعته أن يكون قابلا للتداول بينهم بالتملك والانتفاع والتصرف فيه واستهلاكه تحقيقا لنفعهم منه ذلك التداول الذي يتم بمختلف الوجوه الناقلة للملكية سواء أكانت عن طريق المعارضات أو التبرعات أو غيرها من وجوه نقل الملكية ولكن الناس منذ القدم عرفوا حالة استثنائية للمال يخرج فيها عن قاعدة قابليته للتداول بنقل ملكيته والتصرف فيه بحيث يصبح ممنوعا في هذه الحالة من التداول بنقل ملكيته بوجه من الوجوه ويظل محبوسا على جهة ما لينتفع بريعه على سبيل الدوام والاستمرار دون أن تتمتع بحق التصرف في أصله، هي ولا جهة أخربا إلا بمقدار ما يبقى على هذا الأصل وينمى ريعه وهذه الحالة الاستثنائية للمال تسمى الوقف أو حبسا وقد عرف الناس منذ القدم في شكل الأموال العقارية التي تحبس لتكون أماكن للعبادة ولقد نشأ الوقف في رحاب الإسلام مصاحبا لنشوء الدولة الإسلامية , ثم رافقها في كل مراحل وجودها يدعمها ماديا ومعنويا في أداء رسالتها الحضارية ولقد كان المسجد النبوي أول عمل وقفي أعلنت به الدولة الإسلامية عن وجودها عمرانيا وتطور الأمر بالوقف حتى صار مكونا من مكونات النشاط الاجتماعي في المجتمع المسلم , ثم توسع في التطبيقات بناء على بروز حاجات اجتماعية اقتضت أن يوفر لها الوقف موارد مالية دائمة وثابتة , فالدارس للوقف في الحضارة الإسلامية على امتداد العصور الماضية يعجب من التنوع الكبير في مصارف الأوقاف فكان هناك تلمس حقيقي لمواطن الحاجة في المجتمع لتسد الحاجة من مصارف الأوقاف حيث تكمن أوجه أدواره في مجالات عديدة منها.

2_1_الدور الاجتماعي: يمكن القول أن المسجد أهم الأوقاف التي اعتنى بها المسلمون بل انه أول وقف في الإسلام كما سبق وقلنا حيث أن مسجد قباء الذي بدأ فيه المسلمون تعلم القران وتعلم الكتابة والقراءة [1]ولقد كان للوقف تأثير مباشر على العلاقات الاجتماعية وتتمثل فيما يلي:

(1) عبد المالك احمد السيد:الدور الاجتماعي للوقف ،إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف،جدة،**العدد16**، 1994، ص 231 .

_الإحسان إلى الفقراء والتخفيف من شقاء المعوزين: يتكفل وكلاء الأوقاف بتقديم مبالغ مالية ومساعدات عينية للفقراء والمحتاجين في شكل إعانات وصدقات تقدم في أيام محددة(1).

ومواسم معينة مثل صدقة وكيل بيت المال التي توزع على 200 فقير كل يوم خميس وإعانة وكيل أوقاف سيدي عبد الرحمان الثعالبي الت ي يحظى بها عادة زوار الضريح من الفقراء وأبناء السبيل وتكفل وكيل الأوقاف بقسنطينة بتقديم بصيب من الزلابية لموظفي المساجد والطلبة في منتصف شهر رمضان بعد أن يقتطع 300 ف من مدخول الأوقاف التي يشرف عليها لهذا الغرض وقد كان مردود الأوقاف كان ينفق على رجال العلم والمدرسين والطلبة الذين لم يكن الحكام آنذاك يرون ضرورة لرعايتهم كما لم تكن الخزينة العامة ملزمة بالإنفاق عليهم وبذلك كان مردود الأوقاف يشكل المصدر الوحيد لرعاية الخدمات الثقافية والدينية في اغلب المناطق الجزائرية ,فلولا ما كانت توفره الأوقاف من مبالغ مالية لما أمكن الإنفاق على 106 مساجد بمدينة الجزائر و100 مكان للعبادة بقسنطينة(2).

الحد من المظالم والأحكام التعسفية للحكام:كان الوقف يوفر وسيلة فعالة للمحافظة على الثروات والأملاك والأراضي الموقوفة ,لكونها لا تباع ولا تشترى ولا يمكن حيازتها بتصرف أو استحواذ أو مصادرة وبالتالي لم يعد في استطاعة الحكام وذوي النفوذ مد أيديهم إلى الأملاك المحبسة تمكين العجزة والقصر من تسيير واستغلال مصادر رزقهم :بما أن الوقف الأهلي يسمح لصاحبه بكرائه مقابل عناء محدد يقره المجلس العلمي بعد وضعه في المزاد العلني وهذا ما مكن العديد من شرائح المجتمع من المحافظة على مصادر دخل قارة ومضمونة , مثل النساء المطلقات والأرامل غير الراشدات وبعض المعوقين ولهذا السبب بالذات نلاحظ كثرة النساء اللاتي كن يحبسن أملاكهن حيث نجد كمثال هناك اثنين وعشرين امرأة وضعن أملاكهن وقفا على الجامع الأعظم بالجزائر ,كما سمحت طريقة استغلال الحبس الأهلي استغلالا غير مباشر لبعض الجماعات من الموظفين المشتغلين بمهام وأعمال لا تسمح لهم بالتفرغ لاستغلال أملاكهم كالمنخرطين في الجيش

(1) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريج الجزائر،العهد العثماني، المرجع السابق,ص163 .
(2) ناصر الدين سعيدوني ،الشيخ المهدي بوعبدلي، الجزائر في التاريخ _ العهد العثماني ،وزارة الثقافة والسياحة ،1982 ص 25_26

والمتولين لبعض الوظائف الخاصة من الانتفاع من ملكياتهم العمل على تماسك الأسرة الجزائرية وحفظ حقوق الورثة :فأحكام الوقف الأهلي تقر لصالح الحبس أن ينتفع هو وعقبه بالحبس حسب الوصية التي يسجلها في وثيقة الوقف فلا يصرف الحبس على الغاية التي وقف من اجلها إلا بعد انقراض العقب وانتفاء الورثة وهذا ما مكن الأسرة الجزائرية من المحافظة على تماسكها وحال دون اقتسام الأملاك أو بيعها أو رهنها من طرف الورثة(1).

رعاية وصيانة المرافق العامة :ساهمت الأوقاف في المحافظة على بعض المرافق العامة كالعيون والسواقي والآبار والطرق والمسالك التي خصت بأوقاف عديدة وهذا ما وفر للسكان خدمات أساسية واوجد وسائل ضرورية للحياة لم تكن تهتم بها ولم يكن الحكام يحرصون على توفيرها ففي مدينة قسنطينة كان وكيل أوقاف العيون يصرف حوالي 500 ف لنقل الماء إلى الأحواض السبعة المنتشرة وسط المدينة بنسبة حمولتين لكل حوض يوميا تكلف حمولته البغل الواحد 0.25 ف وفي مدينة الجزائر ساهمت الأوقاف في إحداث كثير من العيون حتى بلغ عددها مائة بالمدينة وضواحيها في منتصف القرن 18م وكانت عنوانا للتضامن الاجتماعي(2)

إنشاء وترميم الثكنات والتحصينات المختلفة :كانت لعائدات الأوقاف الفضل في تشييد العديد من الثكنات والحصون والأبراج والأسوار والبطاريات قصد الدفاع عن البلاد ضد الهجمات البحرية الأوروبية وغارات القبائل داخل البلاد وكان أكثرها يتركز بمدينة الجزائر والجهات القريبة منها ففي وسط المدينة كانت الثكنات السبع تنال نصيبا وافرا من عائدات الأوقاف تنفقه على رعاية الجند وصيانة المرافق بها وفي الجهات القريبة منها كانت الحصون المختلفة تنتفع بما يخصص لها من أوقاف مثل حصن تافورة (باب عزون) وحصن مولاي الحسن (الإمبراطور) وبرج الزوبية (البرج الجديد) وحصن سيدي تقليلالت (حصن الانكليز) وبرج العتار (المرسى) وبرج قامة الفول(3).

(1) ناصر الدين سعيدوني ، دراسات وأبحاث في التاريخ الجزائر،المرجع السابق ، ص 164.
(2) أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي ،ج1، المرجع السابق،ص242
(3) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر_العهد العثماني،المرجع السابق،ص163.

وان الدور الفاعل للوقف في المجال الاجتماعي يتمثل في مظاهر عديدة فقد الواقفون في الغالب يتنافسون في ابتكار أغراض لمصاريف الوقف ولم يتوقف الأمر على الإنسان فحسب بل بلغ الأمر حتى إلى البيئة والحيوان فقد كانت هناك أشكال عديدة من الأوقاف ذات المماسة المباشرة لحاجة المجتمع وفق ظروفه فقد وجدت أوقاف لصيانة الترع والأنهار ومجاري المياه وإقامة الجسور عليها(1)

كما لعب الوقف دورا بارزا في الحياة الاجتماعية بتضامن المجتمع وترابطه وتوزيع ثرواته على فقرائه حيث له دور في التأثير الديني والسياسي خارج الحدود كإرسال النقود سنويا إلى فقراء مكة والمدينة مع ركب الحجيج(2).

2_2_ الدور الاقتصادي : لقد كان للوقف وهو احد المؤسسات الاقتصادية في الإسلام وهو من أهم المؤسسات التي كان لها دورها الفعال في عملية التطور والنمو الاقتصادي في مختلف عصور الإسلام فالوقف الإسلامي كان ولا يزال هو المصدر الرئيسي والأول في بناء المساجد في كل بقعة من ديار الإسلام وينبع من القيم الأخلاقية في الإسلام وبما أتاحه من الأموال المخصصة للإنفاق حسبة لله تعالى كل ذلك ساعد الفنانين على الإبداع في صنع أجمل الطرز العمرانية وفي التفنن لإبداع في صنع السجاجيد للصلاة وفي صنع أو استخراج أرقى أنواع البخور والمسك لتعطير لتعطير المساجد وفي إتقان فن صناعة القناديل والثريات الفائقة الجودة التي تعلق في المساجد والمدارس لإضاءة أماكن العبادة ومن أجل الاندماج في مواصلة التعليم والتعبد كذلك , كما ساهم الوقف في الهام الفنانين في تزويق المساجد بأنواع الفن الزخرفي وفي تطوير العلوم داخل المدارس والمساجد وغيرهما من المؤسسات الخيرية إذن المساجد والمدارس كانت الأسس التي نقلت المسلمين من طور بدائي الى طور امتاز بالرخاء الذي ساده اليسر في الوضع الاقتصادي وقد أوقفوا العديد من النشاطات الاقتصادية من اجل تطوير مجتمعهم بجعلها أموالا موقوفة فأنشأوا المستشفيات العديدة والتي كانت هي المصدر الرئيسي للعناية بصحة الإنسان المسلم وتطوير أوضاعه

(1) عبد الله ناصر السدحان : " رؤية مستقبلية لدور الوقف في الاستفادة من الشباب "، مجلة أوقاف، **العدد15**،الأمانة العامة للأوقاف، جدة، 2008 ،ص 111، 112.

(2) احمد مريوش :تيارات التصوف والوقف ،الحياة الثقافية في الجزائر خلال العهد العثماني ،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية ، الجزائر ،2007، ص 52

الصحية والتي فاقت في عنايتها ورعايتها للمرضى الكثير من المستشفيات الحديثة وكذلك ما الحق بها من مدارس طبية من حيث التطور كذلك نتيجة تخصيص الأموال الموقوفة فن الصيدلية وكتب الصيدلة والبيطرة وأصبحت علوما مستقلة ساهمت في التراث العلمي لذا فقد ساهمت الأموال الوقفية في تنمية التعليم والدراسة سواء في داخل المساجد او في المدارس المنفصلة إذ رعت الأموال الوقفية التنمية[1].

النفقة على رجال العلم والمدرسين والطلبة: فبفضل مردود الأوقاف والمداخيل التي يوفرها تمكن حكام الأتراك بالجزائر من إيجاد وسيلة ملائمة لتسيير بعض المصالح التعليمية والخدمات الثقافية التي لم تر الدولة ضرورة لرعايتها ولم تكن الخزينة العامة تهتم بالإنفاق عليها مثل منح الطلاب وأجور المدرسين وجرايات القائمين على شؤون العبادة بالمدارس والزوايا والمساجد والأضرحة مثل الخطيب والإمام وال حزا ب وقيم الكتب والمؤذن وصاحب تربة إلا أن الجهات النائية والمناطق الجبلية التي كانت القبائل فيها تتكفل بالإنفاق على أماكن العبادة والتعليم بها , فان مردود الأوقاف كان يشكل المصدر الوحيد لرعاية الخدمات الثقافية والدينية بأغلب البوادي والحواضر الجزائرية ,التي كانت تزخر بالمساجد والمدارس حيث أن مدينة الجزائر كانت تتوفر على 106 مسجدا أهمها الجامع الأعظم الذي يقوم بخدمة 19 مدرسا و 18 مؤذنا و 8 حزا بين و13 قيما بالإضافة إلى ثلاثة وكلاء يسهرون على تنظيم الأعمال به , أما مدينة قسنطينة فكان عدد أماكن العبادة والتعليم بها يزيد عن 100 منها 35 مسجدا و 169 زاوية و 7 مدارس رئيسية حيث 600 تلميذ منهم 150 من الأرياف وكلهم يتقاضون منحة سنوية من وكيل الأوقاف تقدر ب 36 ف للطالب مع إعانة نصف سنوية تتألف من كمية من الزيت والشموع حيث أن فائض مردود الأوقاف كثيرا ما يستغل في إنشاء أماكن جديدة للعبادة[2].

(1) عبد الملك احمد السيد،المرجع السابق،ص229_230.
(2) ناصر الدين سعيدوني ، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر _العهد العثماني،المرجع السابق، ص162.

والتعليم، مثل زاوية الجامع الأعظم بالجزائر التي بنيت بفضل مردود الأوقاف عام 1039هـ_1630م وأصبحت تضم طابقين من الغرف خصصت للمدرسين وطلبة العلم , مما جعل مدينة الجزائر تتوفر على ست زوايا مخصصة لإقامة الطلبة (1)، ثلاثة منها لطلبة الجهات الغربية واثنتان لطلبة النواحي الشرقية، وواحدة أفردت لطلبة مدينة الجزائر وهذا ما ساعد على انتشار العلم والمعرفة في أوساط السكان , حتى أن احد الكتاب الفرنسيين كتب ما يلي:"كان يوجد بمدينة الجزائر عدد كبير من المدارس التي تتميز بانتهاج طرق تعليمية تشابه كثيرا نظم التعليم بفرنسا ... ولا أظن أني أبالغ حين أؤكد أن التعليم الابتدائي كان أكثر انتشارا في الجزائر منه في فرنسا"(2).

وقد أدى توافد طلاب العلم من جميع أنحاء العالم إلى مثل هذه المراكز التي تأويهم إلى جانب تهيئة الطرق وإقامة السقايات والأسبلة في هذه الطرق (3).

وكذلك فان هدايا الحرمين الشريفين تقليد أملته الروابط الروحية والتقاليد الإسلامية التي تربط بلاد الإسلام ومنها الجزائر بالبقاع المقدسة ذلك أن الحكام الأتراك بالايالة الجزائرية كانوا ينظرون إلى هذه الهدايا بكل تقدير واحترام كسبا للشعور الديني وإرضاء للأهالي حيث لن الجانب المالي فان هذه الهدايا تكون احد وجوه الإنفاق باعتبارها مساهمات مالية تبعث إلى الحرمين الشريفين بمكة والمدينة لتصرف على خدمة العلم والثقافة وتوزع على الأعيان والأشراف وبقيت عليها بعض الحكام كما أنها تخفف من بؤس بعض الفقراء والمجاورين بتلك الربوع وتتعهد الخدمات التي تتعلق بالمسجد النبوي , وكذلك الإعانة التي تقدم لكل منتسب إلى الحرمين ولو برابطة الولاء فقط كتوفير الطعام وإيجاد المأوى وقد كان يشترك في توفير هذه الهدايا الدينية كل أقاليم الايالة ومدنها الرئيسية كالبليدة التي ساهمت سنة 1240هـ_1824هـ ب 866 ﷼ بوجو , ووهران التي قدمت سنة 1245هـ_1829م 1500بوجو وقسنطينة التي أرسلت سنة 1239هـ_1823م هدايا قيمتها 355 ﷼ بوجو كما أن وكيل الحرمين بمدينة الجزائر كان يبعث كل سنة للبقاع المقدسة بألفي محبوب حيث

(1) بوضرساية بوعزة، أحمد الحاج، أحمد باي في الشرق الجزائري – رجل دولة ومقاومة 1830 – 1848، دار الحكمة الجزائر، 2010 ، ص 108.
(2) ناصر الدين سعيدوني _دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر _العهد العثماني،المرجع السابق، ص163.
(3) عبد الله ناصر السدحان ،المرجع السابق ،ص111

ترجع ضخامة هدايا وكيل الجزائر إلى الأموال التي يحصل عليها من وكلاء المدن المجاورة كالبليدة والقليعة والمدية ومليانة والى كثرة الأملاك الموقوفة على الحرمين داخل مدينة الجزائر والمكونة في اغلبها من بناءات سكنية وأراضي زراعية وبساتين وضيعات ودكاكين تجارية ومقاهي .... كما تشمل أيضا الأملاك المحبوسة على بعض دور العبادة(1)

3_2_الدور الثقافي : النفقة على رجال العلم والمدرسين والطلبة :فبفضل مردود الأوقاف والمداخيل التي يوفرها تمكن حكام الأتراك بالجزائر من إيجاد وسيلة ملائمة لتسيير بعض المصالح التعليمية والخدمات الثقافية التي لم تر الدولة ضرورة لرعايتها ولم تكن الخزينة العامة تهتم بالإنفاق عليها مثل منح الطلاب وأجور المدرسين وجرايات القائمين على شؤون العبادة بالمدارس والزوايا والمساجد والأضرحة مثل الخطيب والإمام وال حزاب وقيم المكتب والمؤذن وصاحب تربة فباستثناء الجهات النائية والمناطق الجبلية التي كانت القبائل فيها تتكفل بالإنفاق على أماكن العبادة والتعليم بها ,فان مردود الأوقاف كان يشكل المصدر الوحيد لرعاية الخدمات الثقافية والدينية بأغلب البوادي والحواضر الجزائرية التي كانت تزخر بالمساجد والمدارس , فمدينة الجزائر كانت تتوفر على 106مسجد أهمها الجامع الأعظم الذي يقوم بخدمة 19 مدرسا و 18 مؤذنا و 8 حزا بين و 13 قيما بالإضافة إلى ثلاثة وكلاء يسهرون على تنظيم الأعمال به , أما مدينة قسنطينة فكان عدد أماكن العبادة والتعليم بها يزيد عن 100 , منها 35 مسجدا و 169 زاوية و 7 مدارس رئيسية و 700تلميذ منهم 150 من الأرياف وكلهم يتقاضون منحة سنوية من وكيل الأوقاف تقدر ب 36 ف للطالب , مع إعانة نصف سنوية تتألف من كمية من الزيت والشموع والبخور والسجاجيد حيث أن فائض مردود الأوقاف كثيرا ما يستغل في إنشاء أماكن جديدة للعبادة والتعليم كزاوية الجام ع الأعظم بالجزائر التي بنيت بفضل مردود الأوقاف عام 1039هـ، 1630م وأصبحت تضم طابقين من الغرف خصصت للمدرسين وطلبة العلم(2)

(1) ناصر الدين سعيدوني ،النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية _1800م_1830م،المرجع السابق، ص 147_148.
(2) ناصر الدين سعيدوني _دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر _العهد العثماني، المرجع السابق،ص162.

ولقد ساهم الوقف بقسط كبير إن لم نقل انه يرجع إليه الفضل في انتعاش الحركة العلمية في الجزائر , فقد سخر المحسنون من كل الطبقات الاجتماعية أموالهم لخدمة العلم ونشره بين أبناء الجزائر وقاطنيه ويمكن ذلك عبر عدة مؤسسات تعليمية منها:

الكتاتيب: يعتبر الكتاب اقل وحدة للتعليم الابتدائي لأنها كالمدارس الأولية يعلمون فيها مبادئ القرآن وأصول الكتابة العربية , وقد عرفت الجزائر خلال التواجد العثماني الكثير من الكتاتيب بحيث أنها كانت منتشرة في جميع الأحياء السكانية وفي كثير من الأحيان تتسمى باسم ذلك الحي أو الشارع كما هو الشأن مع مكتب سوق القندقجية ومكتب الشماعين حيث أن هذه الأماكن كثيرا ما كانت تخضع لرغبة الواقفين بحيث أن بعضها قد يوجه لتحفيظ الصبيان القرآن الكريم وتعليمهم مبادئ القراءة والكتابة , والبعض الآخر يوجه لخدمة مذهب معين حيث أن التعليم الابتدائي يعتمد على الحفظ في الأساس وعلى الأخذ بيد التلميذ في إتقان الكتابة والقراءة وتعلم مبادئ الحساب وقواعد الدين وحفظ بعض المتون وقد ساهمت هذه الكتاتيب إلى حد كبير في تحفيظ القرآن ومحو الأمية عند المقبلين عليها وهي الوظيفة التي كانت تضطلع بها في الغالب وعلى أية حال فان هذه الكتاتيب كانت تساهم في منح الطفل رصيدا معرفيا يساعده على شق طريقه في المجتمع(1).

وكانت الكتاتيب منتشرة في جميع الأحياء وأحيانا كان المكتب يحمل اسم الواقف كمكتب علي باشا ومسيد الحاج مصطفى بول كباش ومكتب العمالي وإذا كان المكتب يقع في البادية فهو يسمى "الشريعة " إذ تنصب لذلك خيمة خاصة بتحفيظ القرآن وإقامة الصلوات ......(2)

حيث أن الواقفين على بناء وفتح الكتاتيب كانوا من جميع طبقات المجتمع فالباشاوا ت والبايات والموظفون السامون كانوا يشتركون مع الأهالي في المهمة العلمية والخيرية فقد وجدت وقفية لواقف مجهول خصصها

---

(1) زكية منزل غرابة:" دور الوقف في نشر العلم خلال العهد العثماني"، مجلة العلوم الإنسانية،**العدد 41**، الجزائر، 2009، ص 20 .

(2) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، المرجع السابق، ص 266.

لصالح " الذي يعلم الأطفال في المدرسة التابعة لمنزله "وبالقرب من جامع خضر باشا انشأ الحاج مصطفى بول كباش مكتبا خصصه لتعليم القرآن ,وهو المكتب الذي وسعه الباشا إبراهيم خوجة فيما بعد(1)

الزوايا (الرباطات): اتسم العهد العثماني في الجزائر بانتشار غير مسبوق للزوايا والتي ساهمت إلى حد كبير في نشر الوعي الديني ونشر التعليم بالإضافة إلى تدخل القائمين عليها في حل قضايا الناس حيث أنها كانت تمثل دورا لعابري السبيل ومكانا لإيواء الفقراء والمساكين وطبقا لوظيفتها فهي على ثلاثة أنواع:

_ يمكن أن تكون الزاوية محلا تلقى فيه دروس للطلبة في مختلف مراحل التعليم وفيها مساكن خاصة لهم فهي من هذه الناحية أشبه بالمدارس الداخلية في وقتنا الحاضر تتوفر على جميع الظروف المادة والعلمية لطلبتها كي يتفرغوا لدراستهم العلمية فقط(2).

_ يمكن أن تكون الزاوية ملجأ للطلبة أو العلماء المغتربين يجدون فيها المأوى مجانا وما يحتاجون إليه من الماء للشرب والوضوء وكذلك ملجأ للفقراء وأبناء السبيل قد تكون الزاوية في بعض الأحيان ضريح عالم أو رجل صالح وفي سائر حالاتها يوجد بها مسجد للصلاة والوعظ والإرشاد والأذكار حيث أن الزوايا كانت تسمى على سابق عهدها بالرباطات إلا أن هذا المصطلح بدأ يختفي منذ النصف الثاني من القرن السابع الهجري وحل محله مصطلح الزاوية وإذا كانت الرابطات نشأت أول ما نشأت بالمشرق في مطلع الدولة العباسية وهي عبارة عن تكنات عسكرية وأمكنة لتجميع الجيوش للدفاع عن الدولة ودفع المغيرين والهاجمين عليها من النصارى كأربطة العباسين بثغور الشام فان الرباط الجزائري كان أكثر نفعا وابعد أثرا إذ أن مهمته لا تقتصر على الدفاع فقط ,بل يزيد على ذلك بأنه معهد علمي تدرس به سائر العلوم وخاصة الدينية وهو مكتبة جامعة تضم نفائس الكتب والمخطوطات وهو مستشفى لعلاج المرضى ومأوى يضم الفقراء والمساكين ومن لا ملجأ لهم ومنه فان العثمانيون خلال تواجدهم ساعدوا الصالحين على بناء الزوايا و الرباطات و أنفقوا

---

(1) أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، المرجع السابق،ص269، 270

(2) زكية منزل غرابة، المرجع السابق، ص 22.

في سبيل ذلك بسخاء فرتبوا لبعضها أوقافا خاصة و أعفوا المقربين منها من الضرائب و منحوهم حرمة و حصانة فالمستنجد بحماهم لا يلحق أذى ما دام في حمى الشيخ(1).

وتشير الإحصاءات الرسمية لكل الزوايا والطرق الصوفية التي تنتمي إليها في الجزائر أن عددها كان كبيرا مع نهاية العهد العثماني مثلا أن مدينة قسنطينة وحدها كان بها زهاء 16 زاوية ومدينة تلمسان كان بها ما يزيد عن ثلاثين زاوية وأما منطقة القبائل فقد كانت من أكثر جهات البلاد كثافة من حيث عدد الزوايا إذ بلغ عددها نحو الخمسين، هذا في شمال البلاد, أما جنوبها فلم تكن تخلو عشيرة منها حيث كانت الزاوية ترحل أحيانا مع الراحلين مثل ما هو في زاوية سيدي الشيخ الذي اضطرته الخلافات المذهبية إلى التنقل بزاويته(2).

وقد اشتهرت أيضا تلمسان ونواحيها بزواياها وأضرحتها ومنها زاوية سيدي الطيب وزاوية سيدي بومدين وزاوية احمد ألغماري وغيرهم حيث يذكر أن الباي حسين قد أوقف سنة 1173 وقفا على زاوية مولاي الطيب ألوزاني حين اشترى لها دارا بستين مثقالا ذهبا .....

وتعتبر منطقة زواوة وبجاية من أغنى مناطق الجزائر بالزوايا فقد تصل فيها إلى خمسين زاوية , وقد كانت زاوية تيزي راشد وتسمى أيضا زاوية ابن أعراب ذائعة الصيت يقصدها التلاميذ من النواحي المجاورة والبعيدة وكانت زاوية الشيخ محمد التواتي ببجاية أيضا قد أخرجت أجيالا من المتعلمين وكانت لها أوقاف كبيرة وقد ظلت هكذا إلى سنة 1228 حين أمر بغلقها حسين باشا بعد حادث وقع بها وكانت تضم أكثر من مائتي طالب واشتهرت بنشر التعليم ..... وكانت للزاوية في الريف ارض موقوفة يحرثها المسلمون ويعتنون بها ويستعمل إنتاج هذه الأرض في صيانة الزاوية وتغطية أجور المدرسين ومعيشة التلاميذ حيث لعبت الزاوية في الريف دورا أكثر ايجابية من الزاوية في المدينة خاصة في مجال التعليم وكانت تشمل أيضا مسجدا وقبة الشيخ المرابط ومبيتا للطلبة الداخليين ومساكن للغرباء والفقراء ومنهم زاوية خنقة سيدي ناجي وخلوة عبد الرحمان ألأخضري ......وظاهرة التعليم في الزوايا ليست خاصة بالريف ففي المدن أيضا كانت الزوايا تقوم

(1) زكية منزل غرابة: دور الوقف في نشر العلم خلال التواجد العثماني،مجلة العلوم الإنسانية،**العدد41**، 2009، ص29
(2) المرجع نفسه.

بدور ايجابي في نشر التعليم بجميع مستوياته فالزاوية القشاشية قد تحولت تدريجيا إلى مدرسة عليا أو معهد وقد كان للزاوية أوقافها مثل المسجد[(1)].

ج- المدارس:تعد المدرسة واحدة من المؤسسات التي أوجدها المجتمع من اجل المحافظة على ثقافته وتراثه ويعرفها المختصون بأنها " وحدة اجتماعية تتكون من مدرسين وتلاميذ وعملية تربوية تشمل التعلم والتعليم"[(2)] وقد ساهم أفراد المجتمع في الجزائر خلال التواجد العثماني في وقف أموالهم لتعليم أبنائهم وكان نتاجها تأسيس العديد من المدارس التعليمية عبر القطر الجزائري كله حتى لا تكاد منطقة تخلو من مدرسة للتعليم وهو ماجعل جميع الذين زاروا الجزائر خلال العهد العثماني ينبهرون من كثرة المدارس بها وانتشار التعليم وندرة الأمية بين السكان وكانت اقل وحدة للتعليم الابتدائي هي الكتاب وهي جمع كتاتيب أو المكتب وكان يطلق عليه ولا سيما في العاصمة اسم مسيد وهو اسم محرف من تصغير كلمة مسجد المخصص عادة لتحفيظ القرآن الكريم وتعليم مبادئ القراءة والكتابة للأطفال حيث أن الواقفين كان يكتفي بفتح غرفة في منزله على الشارع ويجعلها كتابا للأطفال [(3)].

ومنه فان الأوقاف كان لها دور كبير في انتشار المدارس ومن أهم المدارس مدرسة الأندلسيين ومدرسة شيخ البلاد في العاصمة ويبدو أن أصل المدرستين زاوية فقد جعل الأندلسيون من الزاوية التي أسسوها وكان الوقف يغطي حاجة المدرسة وهو الوقف الذي كان تحت إشراف لجنة من أعيانهم أما مدرسة البلاد فهي تعود إلى مؤسسها محمد خوجة احد كتاب قصر الباشا في أواخر القرن الثاني عشر (18م) وكان محمد خوجة يملك كثيرا من العقارات فقرر وقفها على بناء مدرسة عليا تحتوي على غرف لسكنى الطلبة ورجال العلم وعلى المسجد للصلوات الخمس يؤديها الطلبة والعلماء وبقية المسلمين وعلى مطهرة للطلبة وعلى بئر للشرب والتطهر وقد نصت وقفية على مبالغ مالية لأستاذ المدرسة والطلبة المقيمين فيها اشترط في الأستاذ ان يكون ماهرا في العلوم النظرية والعلمية .

(1) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، المرجع السابق، ص ، 269، 277.
(2) زكية منزل غرابة ،المرجع السابق، ص 33.
(3) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي ،ج1 ، المرجع السابق،ص269، 277

ومن أهم المدارس في الشرق المدرسة الكتانية وهي مدرسة تقدم تعليما راقيا وتتميز بان لها نظاما داخليا في غاية الدقة من حيث أوقات التدريس والحضور وشرط الإقامة(1).

ومن أشهر المدارس في غير العواصم مدرسة الخنقة ومدرسة مازونة وتنسب مدرسة الخنقة إلى مؤسسها احمد بن ناصر لذلك تسمى الناصرية وقد اشتهرت بعلوم النح و والفقه والحديث وكانت مقصد طلبة الزيبان ووادي سوف والأوراس وحتى قسنطينة وعنابة ومن خريجي مدرسة الخنقة أحمد التليلي وخليفة بن الحسين الغماري أما مدرسة مازونة فقد كانت على درجة من الأهمية في النواحي الغربية من البلاد وكان لها نظام راسخ وتقاليد متينة استمدتها من صلتها بالتعليم في تلمسان والأندلس والمغرب الأقصى وهي أيضا من أقدم المدارس التي أسست في العهد العثماني وقد اشتهرت بالخصوص في الفقه والحديث وعلم الكلام واستمرت المدرسة تشع بالمعرفة حتى بعد انتقال العاصمة الإقليمية من مازونة المعسكر ثم إلى وهران(2).

وكان يشرف على عملية التدريس جملة من المدرسين والعلماء وتشير الوثائق للوقف فيما يخصص من مبالغ مالية لهؤلاء وبخاصة إذا تعلق الأمر بمؤسسة التعليم وعلى ضرورة توفير السكن سواء للطلبة او العلماء ممن لا مقر لهم كزاوية القشاش التي نصت وقفيتها على تخصيص مال لأستاذ مكلف بتدريس الشريعة ونصت وقفية جامع عبدي باشا على صرف خمسة ريالات فضية لأستاذ ملحق بالجامع وصرف ريال لمساعدة وعادة ما كانت المدارس تخصص للمرحلة الثانوية والعالية حيث أن الطلبة يدرسون علوما متنوعة تصنف بين العلوم النقلية كالتفسير والفقه والعقيدة وأصول الفقه والحديث وعلومه وغيرها من العلوم النقلية وأما العلوم العقلية فقد كانت تشمل الحساب والقواعد اللغة وعلم الفلك وان المدرس هو من يتكفل بوضع البرنامج الدراسي وفي تحديد أوقات التدريس كما انه يتكفل بتحديد نوعية الكتب التي يقرأها التلميذ والمتون التي يحفظها وأما منهج التدريس فيقوم عادة على الشرح والإملاء ، حيث يكلف المدرس احد التلاميذ بقراءة النص أو الجزء من الكتاب المدروس ثم يتناول المدرس ذلك بالشرح والتوضيح .

(1) زكية منزل غرابة،المرجع السابق، ص 36.
(2) أبو القاسم سعد الله ، تاريخ الجزائر الثقافي، ج1، المرجع السابق، ص 282.

د- المكتبات: كانت الجزائر خلال العهد العثماني في طليعة البلدان الكثيرة الكتب والمكتبات وقد شهد على وفرة المكتبات فيها وكانت الكتب في الجزائر تنتج محليا عن طريق التأليف والنسخ أو تجلب من الخارج ولا سيما من الأندلس ومصر واسطنبول والحجاز، حيث كانت بجاية وقسنطينة من المناطق المزدهرة بلغت فيها صناعة الكتاب تأليفا ونسخا وجمعا، وكانت إحدى الزوايا في مدينة وهران خلال القرن التاسع 15م كانت تضم مكتبة ومتحفا حيث أن الباحثين الفرنسيين الذين شهدوا وجمعوا المخطوطات من مكتبات المدن الجزائرية غداة الاحتلال أنهم كانوا مندهشين من كثرة الكتب التي وجدوها ومن تنوعها ومن جمالها والعناية بها فقد اعترف بذلك البارون ديسلان الذي كتب تقريرا عن المكتبات بقسنطينة عقب احتلالها مباشرة ولما كانت السيادة في العهد العثماني للعلوم الدينية فان محتوى المكتبات كان اغلبه لا يخرج عن هذه العلوم فكثرتها كانت من كتب التفاسير والقراءات والأحاديث النبوية وشروحها وكتب الفقه والأصول والتوحيد .....وغيرها وكان وقف الكتب يتم بنفس الطريقة التي يتم بها الأوقاف الأخرى فالواقف عادة ينص على ان الكتاب موقف في سبيل الله على طلبة الجامع أو الزاوية أو المدرسة التي يوجد فيها كما ينص على منع إخراج الكتب من المؤسسة الموجودة فيها وكان الواقف أيضا يضع بعض عبارات الوقف الشرعية ختمه الذي يحمل تاريخ الوقف وخطه الشخصي وقد وجد الباحثون في مكتبات قسنطينة عددا من الكتب عليها عبارات توقيف وختم صالح باي والقاضي الحنفي محمد العربي بن عيسى(1).

وكانت الكتب بهذه الخزائن الموقوفة على الطلبة والعلماء تختلف من حيث كميتها بحسب أهمية الوقف الذي تتغذى منه وتبعا لأهمية الجامع وأمانة الوكيل وضخامة عدد السكان في المدينة المعينة حيث أن عملية الوقف(2) لم تكن مقصورة على فئة المتنورين من السكان وإنما كان يشترك في ذلك العامة من الناس من يجهلون محتوى الكتاب وإنما كان يقوم به هؤلاء من باب التقرب إلى الله تعالى ومن ضمن العلوم التي كانت تتضمنها محتويات هذه الكتب الموقوفة كعلم التفسير والنحو واللغة والأدب وقد ساعدت هذه المكتبات على نشر الثقافة الدينية وانتعاش الحركة العلمية في أوساط المترددين على مشايخها، ويذكر احد التقارير أن المستوى الثقافي للجزائريين في نهاية العهد العثماني كان أفضل بكثير من مستوى الجنود الفرنسيين الذين كانوا في الجزائر أثناء حملتهم على العثمانيين بها، إذ شهد شاهد من قادة الجيش الاستعماري يومئذ أن الأمية بين جنوده بلغت 45 % وبالمقابل كان عدد القادرين على القراءة والكتابة من الجزائريين يفوق نسبة 55 %(1)

---

(1) أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، ج 1، المرجع السابق،ص 300.
(2) زكية منزل غرابة، المرجع السابق، ص 25.
(1) زكية منزل غرابة،المرجع السابق،ص35

ومنه فان مساهمة الأوقاف في التنمية الاجتماعية والاقتصادية في العهد العثماني دورا كبيرا في المساهمة في بناء التكافل الاجتماعي وحماية البلاد من أطماع الدول الأوروبية من خلال ما رصد لذلك من أوقاف ولقد رصد الباحثون في التاريخ الجزائري هذا الانتشار الكبير للوقف في هذه الفترة ومن أمثلتها ما يلي:

–**أوقاف مدينة الجزائر**: عرفت مدينة الجزائر توسعا عمرانيا في ممتلكات الوقف فعرفت بناء 106 مسجدا ومدارس وزوايا العلم كزاوية سيدي عبد الرحمان الثعالبي والتي وقف عليها حوالي 82 وقفا وبدخل سنوي يساوي 6000 فرنكا وكذلك بالنسبة للمساجد الحنفية حيث تكلفت مؤسسة سبل الخيرات للإشراف على تسيير هذه الأوقاف والتي قدرت ب: 331 وقفا سنة 1836م وبدخل سنوي يساوي 16000 فرنك كما عرفت الممتلكات الوقفية لأهل الأندلس المقيمين بمدينة الجزائر تطورا ملحوظا حيث بلغت حوالي 100 وقفا وقدر ريعها السنوي ب 4000 فرنك سنة 1830 م كما لعبت أوقاف الحرمين الشريفين بمدين ة الجزائر دورا هاما بتشكيلها ل 75 % من مجموع الأوقاف الموجودة بالمدينة والتي قدرت ريعها ب 43222.70 فرنك سنويا تبعث إلى الحرمين الشريفين وقدرت الأملاك الوقفية التابعة لهما قبل الاحتلال ب 840 منزلا و 258 دكانا و33 مخزنا و 57 بستانا......[2] ولقد قدر احد الباحثين أن عدد الأوقاف بلغ 1798 وقفا بمدينة الجزائر لوحدها غداة الاحتلال وأوقاف الغرب الجزائري حيث عرفت المقاطعة الإدارية العثمانية بغرب البلاد توسعا كبيرا للوقف كنظيره بمدينة الجزائر وخاصة في الحواضر كوهران مازونة وغيرها فوهران مثلا أحصي بها 75 وقفا غداة الاحتلال[3] وأوقاف الشرق الجزائري عرفت المقاطعة الشرقية نموا ظاهرا للأوقاف فمدينة قسنطينة قدرت أوقافها ب 1692 وقفا غداة الاحتلال منها 100 مؤسسة تعليمية و 35 مسجدا و 169 زاوية ب 600 تلميذ ينفق على كل تلميذ حوالي 36 فرنك سنويا وان هذا العدد الهائل من الأوقاف يدل على مدى انتشار ثقافة الوقف عموما بالمنطقة الشرقية من الوطن وأوقاف القبائل الكبرى ولها انتشار للوقف والمتمثل في زوايا العلم وما أوقف عليها من بساتين ودور وغير ذلك وكانت هذه الأوقاف غالبا ما تتم دون تسجيل ويكون

(2) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر، المرجع السابق، ص 294.
(3) عبد الرحمان جيلالي ، المرجع السابق ،ص 428

عقدها مشافهة أوقاف الجنوب الجزائري: لم يختلف الحال في الجنوب الكبير عن غيره من مناطق الوطن في الاهتمام بالوقف كوقف الآبار والبساتين كما الشأن بمنطقة توات وقورارة وما جاورها والتي وقفت على الطرق الصوفية(1).

ومنه فان المؤسسة الوقفية الجزائرية عرفت توسعا كبيرا في أواخر العهد العثماني حتى أصبحت نسبة الممتلكات الوقفية الجزائرية أكثر من الخاصة , فمثلا نسبة ممتلكات الوقف العمرانية والزراعية المحصاة بمدينة الجزائر داخل المدينة وخارجها كانت أكثر من الممتلكات الخاصة وكذلك فان هذا الغدد الكبير من الأوقاف يعكس مدى انتشار الثقافة الوقفية لدى أفراد الأمة مما ترتب عنه قيام المؤسسة الوقفية بدورها الاجتماعي والاقتصادي , سواء على مستوى الرعاية الاجتماعية أو صيانة المرافق العامة وترميمها وتسيير ممتلكات القصر والعجزة وغير ذلك من شؤون الحياة وكذلك يعكس الدور الاجتماعي والاقتصادي للوقف في حياة الأمة وعلى قدرته على المشاركة في بنائها والسد من بعض حاجاتها الغذائية والصحية والتعليمية وغير ذلك من المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والسياسية.

(1) عبد القادر بن عزوز،المرجع السابق ، ص30

الفصل الثالث:المؤسسة الوقفية إبان الاحتلال الفرنسي:

3-1- مرسوم دي بورمون:08 سبتمبر 1830 م

3-2- مرسوم 07 ديسمبر 1830 م

3-3- المخطط العام لتصفية مؤسسات الأوقاف

أ- مرسوم 25 أكتوبر 1832م

ب- مرسوم 31 أكتوبر 1838م

ج- مرسوم 01 أكتوبر 1843

د- مرسوم 30 أكتوبر 1858م

هـ- قانون وارني:1873م

4- أساليب فرنسا اتجاه الأهالي والهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية

أ- المكتب الخيري الإسلامي والإدارة الفرنسية للأوقاف

ب- أسلوب فرنسا اتجاه الهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية

الفصل الثالث: المؤسسة الوقفية إبان الاحتلال الفرنسي

لقد حاولت موجات الاستعمار الغربي في العصور الحديثة بعد أن سيطر الغرب على البلاد الإسلامية أن يضغطوا على المسلمين عن طريق السيطرة على الوقف ومصاريفه غير أن الوقف كان أحد العوامل الرئيسية التي استندت عليها الطبقة المتعلمة المسلمة التي وقفت ضد رغبات الاستعمار السياسي والفكري والديني من اجل الحفاظ على تماسك المسلمين في الكثير من البلدان التي وقعت تحت هذه السيطرة الغربية وذلك من خلال نشاطات المؤسسات الوقفية التعليمية كالمساجد والمدارس والربط حيث إن في أقطار المغرب الإسلامية فنجد كذلك بأن الوقف قد لعب دورا رئيسيا في المحافظة على تماسك المجتمع الإسلامي الذي وقع تحت سلطات الاحتلال الأجنبية الأخرى ، ليس في النواحي الاقتصادية فقط بل تعدى ذلك إلى النواحي السياسية والتعليمية وفي مقاومة التبشير والانصهار والخضوع للاحتلال كل هذه المواقف الرافضة للاحتلال اعتمدت في الجزء الأكبر منها ما أتاحته موارد الموقوفات على المدارس و الحبوسات على الزوايا والمساجد وغيرهما التي سميت بالحبوس في الشمال الإفريقي ولقد أدت تلك الوقوف للثقافة الإسلامية والى اللغة العربية خدمات محمودة فلولا موارد الوقوف المغربية التي عضدت ودعمت الدراسات الإسلامية في بلاد المغرب العربي زمن الاحتلال الفرنسي لعفيت لغة القرآن وانطفأت شعلة الثقافة الإسلامية وقد قامت فرنسا في بداية الاحتلا ل بإتلاف ما أمكنها من وثائق ملكية الأراضي وصكوك الأوقاف وعمدت إلى مصادرة الأراضي وتأميمها ونقل ملكيتها بواسطة جملة من الإصدارات والتشريعات والإجراءات التنفيذية قصد وضع يدها على أملاك المؤسسات الوقفية فشرعت منذ الوهلة الأولى للاحتلال الفرنسي للجزائر بسن المراسيم والقوانين التي من أهمها :

3-1- مرسوم دي بورمون: كان أول قرار فرنسي يتعلق بالأوقاف أصدره الجنرال كلوز يل والذي جاء في 8 سبتمبر 1830م[1] وقد تضمن سبع مواد والذي جاء مفاده هـ و اعتبار أن كل العقارات الوقفية من منازل

(1) محمد كنازة، الوقف العام في التشريع الجزائري –دراسة قانونية مدعمة بالأحكام الفقهية-والقرارات القضائية، دار الهدى للطباعة ،الجزائر،2006، ص54

ومحلات وحدائق وأراضي وبحجز أملاك الأتراك وأملاك البايلك والأوقاف السلامية (الحبوس) منتهكا البند الخامس من معاهدة تسليم الجزائر الذي نص على عدم التعرض للأوقاف (1) بالإضافة إلى الأملاك التي كانت تحت يد البايات والأتراك من أهل السلطة بعد خروجهم من الجزائر تعتبر ملكا عاما يعود للسلطة الفرنسية ولها حق التصرف فيها كما أعطى مدة ثلاثة أيام كمهلة للتصريح بالأملاك مع التهديد بالعقاب. لمن لا يحترم هذه المهلة (2) مما ولد حركة احتجاجية مثلها مفتو وعلماء واعيان مدينة الجزائر وبينوا للجنرال كلوز يل* إن أملاك مكة والمدينة ليست للعثمانيين، وكان من أشهر الذين قاموا بالحركة الاحتجاجية مفتي الجزائر محمد العنابي** الذي دبر له كلوز يل مكيدة أدت إلى نفيه بحجة تحريض السكان على الثورة الأمر الذي أدى إلى تراجع السلطات الفرنسية عن قرار حجز العقارات الوقفية التابعة إلى مؤسسة الحرمين الشريفين على اعتبار أنها موقوفة على مقدسات المسلمين وهي مكة والمدينة في حين أن كلوز يل كان مطمئنا لنجاح القرار بسبب قصر المدة الممنوحة وهذا لغياب أصحاب الأملاك الأمر الذي سيحول دون مصادرة أوقاف هذه الأخيرة التي لها قدسيتها والتي اشتركوا في تنظيمها وتغذيتها مثل كل المسلمين كما احتجوا على الطريقة التي عليهم إن يثبتوا بها الملكية الخاصة وعدم النص على التعويض (3) ولما كان كلوز يل منشغلا بحملته الفاشلة ضد المدية والبليدة فانه طأطأ رأسه وتراجع عن القرار بالاستيلاء على أوقاف مكة والمدينة ومنه قضى هذا المرسوم بمصادرة الأوقاف الإسلامية والاستيلاء عليها ،وفي اليوم التالي اصدر قرار آخر يمنح

---

(1) بشير بلاح ،تاريخ الجزائر المعاصر1830-1989،ج1،دار المعرفة،الجزائر،ص15.

(2) محمد عيساوي،نبيل شريخي،الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830م-1870م،مؤسسة كنوز الحكمة،2011م،ص40

* الجنرال كلوز يل:ولد في 12-12-1772 بميرابو منح وسام الفرقة الشرقية تولى منصب القائد العسكري لجيش إفريقيا ما بين 2 سبتمبر 1830 إلى 21 فيفري 1831 ثم عين مرة ثانية حاكما عاما للممتلكات الفرنسية في إفريقيا وللمزيد أنظر إبراهيم مياسي، مقاربات في تاريخ الجزائر1830-1962

** ابن العنابي:هو محمد بن الحسين الجزائري 1775–1851تولى الإفتاء أربع مرات وبعد نفيه تولى الإفتاء في الإسكندرية سنة 1851 م وتوفي بها.

(3) أبو القاسم سعد الله،الحركة الوطنية الجزائرية1830-1900،ج1،دار الغرب الإسلامي،ط2،لبنان،2005،ص75.

فيه دي بورمون*** لنفسه حق صلاحية التسيير والتصرف في الأملاك الدينية بالتأجير وتوزيع الريوع على المستحقين مركزا في هذا القرار على حق الحكومة الفرنسية في إدارة الأوقاف بحلولها محل الحكومة الجزائرية في تسيير شؤون البلاد(1)

3-2-مرسوم 07 ديسمبر 1830م: وفي 07 ديسمبر 1830مجاء كلوز يل ثانية قصد الاستحواذ على العقارات الوقفية وهذا بتحريض من فوجرو وفونلاند واستهدف به هذه المرة ضم كل الأملاك الدينية مهما كان نوعها عامة أو خاصة تابعة لأملاك الدومين(أملاك الدولة)غير انه أبقى على الوكلاء الذين كلفوا بجمع دخلها وتسليمه إلى السيد جيرادان الذي عين مديرا لإدارة أملاك الدولة و اختير لهذا المنصب لأنه كان يجيد اللغة العربية ونظرا لأهمية هذا المنصب وضع إلى جانبه موظفون مدنيون يساعدونه في هذه الوظيفة (2) كما جاء هذا المرسوم يحتوي على ثماني مواد حيث جاء في الأولى منها أن كل المنازل والمتاجر والدكاكين والبساتين والأراضي والمحلات وأية مؤسسة مهما كان نوعها لها ريع ستكون مستقبلا تحت إدارة الدومين وهي التي تؤجرها وهي التي ستحصل منها على مدا خيل وتقدم عنها الحساب إلى من يهمه الأمر، إذ تعتبر هذه المادة قرارا صريحا على نية الاستعمار الفرنسي في الاستيلاء على أملاك الأوقاف دون تميز بين ما هو مقدس وغير مقدس قصد الاستفادة من ريعها بحجة إشراف مؤسسة الدومين عليها أما المادة الثالثة فقد عالجت وضعية الموظفين لدى قطاع الوقف حيث أن القائمين بأملاك الأحباس ملزمون بأن يقدموا في ظرف ثلاثة أيام من تاريخ القرار تصريحا يبين صفة ووضعية و وحالة عقارات الأحباس التي يستغلونها بالكراء أو غيره ومحصول الكراء أو الغلة وتاريخ الدخل الأخير وهي إشارة صريحة من الجنرال كلوز يل قصد محاصرة القائمين على المؤسسات الوقفية بزمن تعجيزي قوامه ثلاثة أيام إذ لم يترك للأهالي فرصة في استرداد أملاكهم الوقفية أو حتى الاستفادة من مردودها الشهري المتعلق بكراء المحلات أما المادة الرابعة هي أنه

*** دي بورمون:ولد في 2-9-1773م بمقاطعة فريني وفي 9 أكتوبر 1823م منح له وسام الفرقة الشرقية وفي 23 ماي 1825 عين وزيرا للحربية وتم تعيينه قائدا عام للحملة على إفريقيا وللمزيد أنظر محمد عيساوي ،نبيل شريخي،الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العثماني 1830-1871.

(1) فارس مسدور ،كمال منصوري،المرجع السابق ،ص79

(2) علي محمد الصلابي، المرجع السابق،ص 153، 154

خلال ثلاثة أيام سيضع المفتون والقضاة والعلماء وغيرهم وهم المقترحون حتى الآن لتسيير تلك المؤسسات سيضعون لدى إدارة الدومين أسماء وعقود الملكية واللازم ة والسجلات والوثائق التي تم تسيرها وقائمة اسمية بالمحلات وعليهم أن يكتبوا عليها أيضا مبالغ الإيجار السنوي لها ومدة آخر دفع مستحق ولقد فرضت هذه المادة على الموظفون السامون المتمثلون في القضاة والمفتون تقديم للسلطات الفرنسية المتمثلة في إدارة الدومين عقود الملكية واللازم ة والسجلات والوثائق المتعلقة بالتسيير حتى تكون الإدارة الفرنسية على إحاطة شاملة بجميع الملكيات الوقفية ومداخليها ، كما أن المادة الخامسة تنص أنه على مسيري الأملاك الدينية[1]. العمومية أن يقدموا كل شهر عرضا أو كشفا إلى مصلحة أملاك الدولة يتضمن مصاريف الصيانة والخدمات الخاصة بالمساجد وأعمال الإحسان وغيرها من المصاريف التي كانت في العادة تؤخذ كمعونة من مدا خي ل هذه الأملاك ،وهذا لا ينطبق على أوقاف المساجد والزوايا ونحوها فجاءت هذه المادة تمثل المراقبة الشديدة والمستمرة على مدا خيل المؤسسات الوقفية حتى تضمن عدم استغلالها في تمويل المشاريع ضد السلطة الفرنسية إلا أنها اقتصرت على الوقف العام دون الوقف الخاص المتعلق بالمساجد والزوايا أما المادة السادسة تنص على أن كل شخص خاضع للتصريح المذكور في المادة الثالثة من هذا القرار ولا يدلي بما عنده يحكم عليه بغرامة لا تقل عن الدخل السنوي للعقار الذي لم يسجله فهذه المادة جاءت على شكل إجراء ردعي لكل من خرج عن الرضوخ للقرارات السابقة كونه سيخضع لعقوبات مالية باهظة والمادة السابعة فقد نصت على أن كل شخص يكشف للحكومة عن وجود بناية غير مصرح بها سيكون له الحق في نصف الغرامة التي ستفرض على المتسترين أما المادة السابعة فقد جسدت أسلوب المستعمر في سياسة فرق تسد [2] حيث رغبت الموالين لها والمؤيدين لمشروعها باستعمال قدر من المال يدفع من نصف الغرامات والضرائب التي ستفرض على متستري العقارات الوقفية الغير مصرح بها مقابل موالاتهم للإدارة الفرنسية وكشفهم على الأملاك الوقفية الغير مصرح بها وعلى الرغم من رداعة هذا المرسوم أي 07 ديسمبر 1830 م حيث أنه جاء كاشفا لنية

(1) علي محمد محمد الصلابي،المرجع السابق،ص15.
(2) عبد الرحمان جيلالي، المرجع السابق ،ص243 .

السلطات الاستعمارية في استيلائها على المؤسسات الوقفية بحيث جاءت مواده تخدم السياسة المالية الفرنسية إلا أنها كثيرا ما ترددت في تطبيق هذا القرار ولم تتمكن من تطبيقه تطبيقا كليا بمدينة الجزائر وتتلخص هذه الأسباب:

أ- أسباب الفشل للسلطة الفرنسية في التنفيذ الفعلي للقرار فيما يلي:

-الحركة الاحتجاجية التي قام بها الأهالي ضد تطبيق القرار وتجوف السلطة من تحولها إلى حركة مسلحة

-التسرع في إصدار القرار دون خطة مدروسة مسبقة

-عدم الاستقرار في السلطة العسكرية الذي مرده الفشل الذر يع الذي حال دون الاستحواذ على مدينة المدية والبليدة فالإضافة إلى أن المؤسسة العسكرية لا زالت تعاني الصراع الداخلي وعدم استقرار القادة في مناصبهم ومما زاد الأمر تعقيدا بعد وانشغال الرقابة المركزية المتمثلة في الميز وبول لفرنسا(1).

ب-النتائج العامة لقرار 07-ديسمبر 1830م:لقد نجم عن قرار 07 ديسمبر عدة ظواهر مست المؤسسة الوقفية في حد ذاتها وأثرت على مرد وديته ا الأمر الذي عاد سلبا على المجتمع الذي كان يعاني الفقر والحرمان ولعل من أهم هذه الظواهر هو مايلي:أن الإدارة الفرنسية ترددت في تطبيقه عدم إشرافها ومراقبتها المالية التامة ،كل هذا جعل الملكيات الدينية تعيش فوضى واضطراب في التسيير ومن الأخطاء التي ارتكبها الوكلاء الذين اغتنموا ضعف مراقبة السلطة لهم وجهلها بمسائل الأوقاف فحولوا جزءا من الدخل لمصالحهم الخاصة وكذلك أن السيد جيرا ردا ن أبدى تعجبه للدخل القليل لهذه الأوقاف سنة 1831مب41364 فموزعة كالآتي:الجزائر- البليدة- مليانة - المدية- قسنطينة: 30732 ف وهران - مسيغانم- عنابة - والقليعة - شرشال-بسكرة: 10742 ف ومن خلال هذه الإحصائيات أنها دالة على النقص الذي انخفض بسرعة منذ بداية الاحتلال وهذا مرده إلى: أن دخل الأوقاف لم يكن محدودا ،فهو يرتفع وينخفض سنويا بحسب الظروف(2).

-أن السلطة الفرنسية تجهل أو تتجاهل أن ملكيات الأوقاف هي لفقراء يدفعون كرائها بثمن غير مرتفع.

(1) خديجة بقطاش،الحركة التبشيرية الفرنسية في الجزائر 1830-1871 ،الجزائر،1977،ص 23، 27.
(2) المرجع نفسه

-انعكاس الاحتلال على الحياة المادية للسكان فقد عم الفقر وأجبر الساكنون في كثير من الأحيان على الخروج قبل انتهاء حل عقد الإيجار.

ج-ردود الفعل:يعتبر قرار 07 ديسمبر من البوادر الأولى للاستعمار والتدخل في الشؤون الدينية للسكان ويعتبر من الخطوات الأولى لمحو التراث الإسلامي (1) بالجزائر وقيام السلطة بهذا العمل شكل معارضة شديدة كرد طبيعي من الأهالي ضد هذا القرار بالإضافة إلى بعض الفرنسيين الذين رأو ا فيه تعد صارخ ضد مبادئ الدولة الفرنسية ولقد انقسمت المعارضة إلى قسمين رئيسيان تمثلا في:

-القسم الأول:ويشمل طائفة من المسئولين الفرنسيين الذين رأوا في القرار شيئا ينافي مبادئ الدولة الفرنسية ويناقض عهد الأمان الذي أعطي للسكان فالجنرال برت وزين* كان قد فكر إبان حكمه في الجزائر في إرجاع أوقاف مكة والمدينة لان حجزها مناقض لاتفاقية جويلية بالإضافة للوكيل المدني بيشون الذي اتخذ موقفا معارضا للقرار برسالة وجهها إلى رئيس مجلس الوزراء في 11-11-1831م طالب فيها بفسخ القرار بسرعة ولقد جاء هذا الموقف دعوى صريحة لفتح الطريق أمام البعض في التعبير عن تذمرهم من القرار.

القسم الثاني: ويشمل العلماء ورجال الدين والمفتون والقضاة ومنهم الحاج محي الدين أغا العرب الذي شكا ليبوش وناشده إرجاع أوقاف مكة والمدينة وإعادة المساجد المختلفة إلى أصلها وعين محي الدين أغا العرب الذي يقوم بالمحافظة على الأمن في أوطان متيجة والتوسط بين أهلها وبين الفرنسيين وكذلك محمد بن محمود بن العنابي المفتي الحنفي وشخصيات أخرى من أعيان الجزائر كحمدان بن عثمان خوجة **

---

(1) إبراهيم مياسي،المرجع السابق، ص18.

* برت زين:تم تعيينه في 31 جانفي 1831م ،وصل إلى الجزائر في 20 فيفري1831م،تولى مهامه في الجزائر من 20 فيفري 1831 إلى غاية 06 ديسمبر 1831م

** حمدان خوجة : كاتب وزعيم سياسي من رواد الحركة الوطنية للجزائر،ولد بمدينة الجزائر حوالي 1186ه/1773م حفظ القرآن وتلقى تعليمه الأول على يد والده كان مطلعا على شتى العلوم في عصره كالمنطق والفلسفة والتاريخ والطب كما كان يتقن إلى جانب اللغة العربية ،التركية،الفرنسية، الانجليزية كان مستشارا للديوان خلال العهد العثماني وله مواقف سياسية بريئة في الاحتلال الفرنسي ومن أهم مؤلفاته المرآة توفي على الأرجح في الفترة مابين 1256ه/1840م وللمزيد أنظر إلى:سعيد بوريان،من كتاب شخصيات

وبوضرية وغيرهما وبحكم المناصب التي كانوا يحتلونها عند الفرنسيين تمكن هؤلاء من التعبير عن تذمرهم بما حل بالأوقاف عن طريق تقديم الشكايات والعرائض إلى المسؤولين الفرنسيين(1).

بالرغم من التردد الذي انتاب الإدارة الفرنسية والحركات الاحتجاجية التي مثلها الأهالي والتذمر الذي قاده بعض أعيان الجزائر وبعض القادة الفرنسيين ضد هذا القرار إلا أن الإدارة الاستعمارية تمكنت السلطة الفرنسية من تطبيق هذا القرار بعدة مناطق وتسليم الأوقاف إلى عدة جهات منها:

-أوقاف العيون لمؤسسة المهندسين الفرنسيين التابعة للجيش الفرنسي

-أوقاف الطرق لمصلحة الجسور والطرق بحجة ضعف الأمناء وعدم قدرتهم للقيام بهذا الدور

-أوقاف الجيش بحجة أن أملاك عثمانية وبقاؤها بأيدي الأهالي على اعتبار أنها أموال تشجعهم على الثورة

-أوقاف المساجد فسخت بدعوى أن مداخليها تنفق على أجانب خارج البلاد أي أنها أموال ضائعة(2)

ومنه فان هذا المرسوم يمثل خطة تكتيكية وفاتحة مرحلة انتقالية لتصفية الأوقاف استمرت خمس سنوات وانتهت بسيطرة الإدارة الفرنسية على كل الأوقاف الجزائرية (3) وحسب البحث الدقيق عن الأوقاف الذي قام به بعض المسؤولين الفرنسيين سنة 1836م فقد بلغ عدد الأملاك الوقفية 1419 عقارا وتصرف الفرنسيون خلال الفترة في 188 بناية استعمل بعضها لمصالح إدارتهم وهدم البعض الآخر.

3-3-المخطط العام لتصفية مؤسسات الأوقاف: وقد بدأت هذه الخطة بالفعل في:

أ- **25 أكتوبر 1832م**(4) :حين تقدم المدير العام لأملاك الدولة السيد جيرا ردا ن بمخطط عام لتنظيم الأوقاف إلى المقتصد المدني وقد حظي هذا المخطط بتأييد بانتي دوبوسي الأمر الذي دفع السيد بلا ندا ل بقبوله وتطويره ليتخذ شكل تقرير مفصل حول المؤسسات الدينية في النهاية(5) وبذلك أمكن للسلطات الفرنسية بالجزائر فرض رقابتها الفعلية على الأوقاف وتشكيل لجنة لتسييرها تتألف من الوكلاء الجزائريين برئاسة المقتصد المدني الفرنسي، الذي أصبح يتصرف في 2000 وقف موزعة على 200

(1) خديجة بقطاش،المرجع السابق،ص27.
(2) فارس مسدور ،كمال منصوري،المرجع السابق،ص80.
(3) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر-العهد العثماني-المؤسسة الوطنية للكتاب،الجزائر، 1984 ص167.
(4) عبد الرحمان جيلالي،المرجع السابق، ،ص444.
(5) فارس مسدور ،كمال منصوري،المرجع السابق،ص81.

مؤسسة ومصلحة خيرية حسبما جاء في التقرير العام عن الأوقاف بتاريخ 10 ديسمبر 1835م(1) والتصرف بحرية وذلك سنة 1835م وكانت أول خطوة لتصفية الملكية العقارية ويعرف كذلك بمخطط جيراردان

ب–مرسوم 31 أكتوبر1838: يؤكد ما جاء في سابقه مع إطلاق يد السلطة الفرنسية والحاكمة في الأوقاف لها أن تفعل ما تشاء ثم تلاه المنشور الملكي في 21 أكتوبر 1839م بإثبات جميع القرارات الصادرة بخصوصية الأوقاف وتصحيحها(2) والذي قسم الأملاك إلى ثلاثة أنواع:

– أملاك الدولة:وهي تخص كل العقارات المحولة، والتي توجه للمصلحة العمومية عن طريق قرارات تشريعية وكان من ضمنها الأوقاف

– الأملاك المستعمرة

– الأملاك المحتجزة

وجاء قرار وزير الحربية المؤرخ في 23 مارس 1843 أن المصاريف ومدا خيل المؤسسات الدينية تضم إلى ميزانية الاستعمار (3) وهو قرار الجنرال بيجو بضم المؤسسات الوقفية وان الكبابطي عارضه عندئذ(4).

لكن التحضير لهذا الضم قد بدأ قبل مجيء بيجو * وان الاتصالات مع المفتي بشأن هذا الموضوع قديمة وان رأيه معروف من قبل السلطات الفرنسية وان إصدار القرار في مارس 1843م إنما هو نوع من التحدي لإدارة المفتي وإدارة من يمثلهم من الأهالي والتصدي بالمقاومة المكشوفة لأوامر الحكومة ويضيف إن الإدارة الفرنسية بالجزائر إلى التنظيمات العامة (الفرنسية) (5) وكان ذلك بقرار صدر في 4جوان 1843م الذي قضى بضم أوقاف الجامع الكبير إلى مصلحة أملاك الدولة حيث نص قرار بوجو أن كل البنايات التي يرجع دخلها إلى الجامع الكبير وموظفيه تبقى داخلة تحت يد مصلحة أملاك الدولة الاستعمارية ومداخلها ملحقة بميزانية

(1) أحمد مريوش،المرجع السابق،ص78
(2) محمد كنازة،المرجع السابق،ص54.
(3) عبد الرحمان الجيلالي،المرجع السابق،ص441، 442.
(4) أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، دار البصائر، الجزائر، 2007، ص20.
* بيجو:توماس بيجو ولد في 29 ديسمبر 1784 إلى غاية29 جوان 1847 منح وسام الفرقة الشرقية في 9افريل1843 مات في باريس في 10 جوان 1849 وللمزيد أنظر نصر الدين بن داود:"مصادرة أراضي الجزائريين وسياسة بيجو الاستيطانية"،الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962،منشورات وزارة المجاهدين،2007 ،الجزائر.
(5) أبو القاسم سعد الله، أبحاث وآراء، المرجع السابق، ص20-21

الاستعمار وكذلك جميع المؤسسات الدينية الأخرى التابعة للأوقاف مثل المساجد والزوايا والمنازل والمزارع والحدائق ......وقد قدر بعض المختصين في هذا الموضوع أن المبلغ مالية الأوقاف في العاصمة أيام الاحتلال الأولى كان يفوق الأربعين مليون فرنك ذهبي ونتيجة لهذا التصرف الاستعماري أغلقت وهدمت السلطات الاستعمارية العديد من المساجد في العاصمة (1) وتوالت المراسيم القرارات والمنشورات واللوائح وكان هدفها الوحيد الاستيلاء على الأوقاف.

ج- قرار 01 أكتوبر 1843م:الذي نص بصريح العبارة على أن الوقف لم يعد يتمتع بصفة المناعة وانه بفعل هذا القرار أصبح يخضع لأحكام المعاملات المتعلقة بالأملاك العقارية والأمر الذي سمح للأوروبيين بالاستيلاء على كثير من أراضي الوقف التي كانت تشكل نصف الأراضي الزراعية الواقعة بضواحي المدن الجزائرية الكبرى وبذلك تناقصت الأوقاف وشحت مواردها ولم تتجاوز 293 وقفا منها 125 منزلا و 39 دكانا و 3 أفران و 19 بستانا و 107 عناء عام 1843 وكانت قبل الاحتلال تقدر ب 550 وقفا (2) وبمقتضى قانون 1851م فان جميع مجالات الحبوس أصبحت تابعة لممتلكات الدولة وهذه بعض الإشارات إلى الحقائق والإحصاءات ففي عام 1860 الإدارة تكتب:بما أن البنايات الخاصة بالعبادة كانت كثيرة جدا ابأن الاحتلال فانه من المستحيل التفكير في بقائها كلية(3)

(1) عمار عمورة، الجزائر بوابة التاريخ-الجزائر خاصة ما قبل التاريخ إلى 1962-ج2، دار المعرفة،الجزائر،2009م،ص226-227.
(2) ناصر الدين سعيدوني،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر،المرجع السابق،ص167، 168.
(3) صاري الجيلالي،تجريد الفلاحين من اراضيهم 1830-1962-منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث،وزارة المجاهدين،2010م،ص13.

د–مرسوم 30 أكتوبر 1858:وسع الصلاحيات المنصوص عليها في القرار المؤرخ في أول أكتوبر 1843 ليخضع الأوقاف لقوانين الملكية العقارية المطبقة في فرنسا وسمح لليهود وبعض المسلمين بامتلاكها وتوارثها[1]

ه– قانون وارني: warnier وصدر بتاريخ 26 جويلية 1873م[2] بنصوصه الأربعة التي نصت على وضع آليات خلق وانتقال الملكية الفردية بهدف تجريد المجتمع الأهلي من آلية للبقاء إلا أن التطبيقات جاءت في أواخر 1878م ومعها تسليم العقود في الريف القسنطيني والى غاية 1881م لم تسلم عقود الملكية إلا ل 6 دواوير بمساحة 10220 هكتار وفي 5 أفريل 1882 لم يبلغ إجمالي الأراضي التي منحت عقود الملكية سوى 24 ألف هكتار وتسارعت العملية بعد ذلك ولم تساهم الفرنسة وخلق الملكية الفردية في تقديم الأراضي بل أيضا تصنيفات الأراضي الدومينية التابعة للدولة في سنة 1885 قدمت مقاطعة الشرق 6100 هكتار كأراضي دومينية من أصل 7300 هكتار صنفت في عموم الجزائر وكان يهدف قانون 1873 إلى تزويد السوق الفرنسية بالأراضي آليات التجريد [3] وتشجيعا للاستيطان عملت السلطات الفرنسية على فرنسة القضايا المتعلقة بالملكية ونقل المنازعات التي تقوم بشأنها إلى المحاكم الفرنسية عن طريق إلغاء صلاحيات القضاة المسلمين في الثابت باستثناء ما تعلق منها بمواريث المسلمين استبدال القضاة المسلمين الموثقين ووكلاء الدعاوي الفرنسيين[4]

---

(1) محمد كنازة ،المرجع السابق،ص55

(2) حياة بودويدة،الملكية والمجتمع في منطقة فرجيوة خلال القرن التاسع عشر،مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، قسم التاريخ وعلم الآثار،جامعة قسنطينة،السنة الجامعية:2002 -2003

(3) جمال الدين سعيدان،الأحوال المعيشية والصحية للريف القسنطيني فيما بين 1830-1919، مذكرة لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية،جامعة منتوري قسنطينة،السنة الجامعية: 2011-2012.

(4) بوشامة ليديا، التاريخ والجغرافيا:السنة الثالثة من نظامlmd المدرسة العليا للأساتذة قسنطينة،الجزائر ،ص272

3-4-أساليب فرنسا اتجاه الأهالي والهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية: رأت فرنسا في المؤسسات الوقفية احد العقبات الصعبة التي تحد من سياسة الاستعمار وتحول دون الإصلاحات الكبرى وهي وحدها القادرة على تطوير المناطق التي أخضعتها قوة السلاح وحولتها إلى مستعمرة حقيقية وقد قام الجيش الفرنسي للعمل على مراقبة المؤسسات الوقفية وتصفيتها[1].

أ-المكتب الخيري الإسلامي والإدارة الفرنسية للأوقاف:

وتكون إدارة أملاك الأوقاف بالكيفية التالية تعين لجنة خيرية تكلف بإدارة الأوقاف وتكون مكونة من عشرة أعضاء مفتيان وثمانية من أعيان البلاد تختارهم البلدية ويثبتهم الوالي في مناصبهم ويعين احد الفرنسيين محافظا باسم الملك، لدى هذه اللجنة ومن الواجب أن يكون من الذين يعرفون العربية حتى يسهر على جميع المصالح ومهمته هي أن يقوم كل ستة أشهر بمراقبة الصندوق المركزي ووضع ثلاثة نسخ للمدخولات والمصاريف يمضيها إلى جانب توقيع الإدارة وترسل النسخ المسطورة على كل من الوالي والمقتصد المدني ورئيس البلدية وتكون الأجنة مسؤولة عن جميع العمال الذين تشغلهم وعن نزاهتهم خاصة كما أن كل حبس سينفق حسب إرادة صاحبه ووفقا للقانون ولن يستعمل استعمالا سيئا كما كان الشأن في السابق إذ لا يسمح لرؤساء المؤسسات أن يخصموا أي شيء لفائدتهم وإنما يحدد لكل واحد راتب معين ويبني مستشفيان إحداهما للرجال والأخر للنساء، كما تنشا دار للمجانين وتستعمل المدخولات كذلك في مساعدة الأسر المحتاجة لتجنب التسول في الطرقات وفي تزويج الأيتام البؤساء وإعانة النساء النوافس ودفن المعوزين والاعتناء بعمارات الأوقاف وإذا كانت هناك بنايات مهدمة تتطلب إصلاحات كبيرة، فان اللجنة تستطيع اكتراءها لمدة طويلة أو قصيرة ويقام مستشفى الرجال في سيدي عبد الرحمان وبما أن البناية غير كافية، يجب العمل على إضافة ما هو ضروري أما مستشفى النساء فيبنى في سيدي عبد القادر بالنسبة لدار المجانين يختار لها زاوية ملائمة[2]، كما تعين مدرستان للأيتام والمساكين إحداهما للذكور والثانية للإناث وتكون تربية الجميع

(1) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية، المرجع السابق، ص 80.
(2) نصر الدين بن داود:" مصادرة الأراضي الجزائريين وسياسة بيجو الإستطانية"، **الملتقى الوطني الأول حول العقار بالجزائر إبان الإحتلال الفرنسي**، وزارة المجاهدين، 2007، الجزائر، ص 57.

مجانا ويعين لهم من جهة أخرى معلم بالفرنسية ,هذا وتؤخذ مدرسة سيدي واعلي داده للبنات , بينما تعطى للذكور مدرسة سيدي محمد الشريف(1)

أنشىء المكتب الخيري الإسلامي بمرسوم إمبراطوري في 05 ديسمبر 1857 و أوكلت رئاسته لمستشار (2) جزائري واسند تسييره إلى مجموعة مكونة من أربعة فرنسيين يتكلمون العربية إلى جانب أربعة جزائريين يتكلمون الفرنسية وأضيف لهم مساعدين من رجال ونساء وكان المكتب يسير حسب القوانين الفرنسية ومن صلاحياته قبول الهبات والتبرعات من الجزائريين والأوروبيين على حد السواء وقد كان الغرض من إنشاء هذا المكتب بمثابة تعويض عن الأضرار التي ألحقتها الدولة الفرنسية بالجزائريين , نتيجة للوضع الاقتصادي والاجتماعي المتردي الذي آل إليه العديد من الجزائريين , بعد مصادرة الأملاك الوقفية وأملاكهم حيث انه كان يصرف كتعويض للمكتب جزء من الأموال للأملاك الموقوفة المحتجزة , كما عمل المكتب على توزيع المساعدات والمنح رغم ضعف مداخله الأوجه التالية

. تحفيظ القرآن الكريم

. ملاجىء الأطفال

. العلاج الطبي

. الأفران الاقتصادية

. العمال القدامى في الدولة الفرنسية شبه منحة تقاعد

. متعلمي الحرف الحرة

وبالهبات المقدمة للمكتب زادت مداخله, مع العلم أن الدولة الفرنسية كانت تمنح للمكتب ما لا يزيد عن 90000 فرنك سنويا وحاولت السلطة الفرنسية تحويل طابعه بدمجه مع المكتب الخيري الأوروبي دعما لضعفه حيث بقي الحال كذلك إلى 1888 وبزيادة تبرعات الجزائريين للمكتب قلل الحاكم الفرنسي من

(1) محمد العربي الزبيري،مذكرات احمد باي وحمدان خوجة وبوضربة، الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،ط2،الجزائر،1981م،ص199،198
(2) فارس مسدور،كمال منصوري،المرجع السابق،ص82.

الاعتمادات التعويضية الموجهة له واستمر هذا الوضع حتى الاستقلال , حيث أصبح يسمى المكتب بدار الصدقة[1].

كما أن الاحتلال الفرنسي فقد شمل العديد من المناطق وكمثال على ذلك كذلك مدينة بسكرة الذي كان مبكرا بالنسبة للمناطق الصحراوية الأخرى سنة 1844 الأملاك المحبسة العامة منها طبقت عليها الإدارة الفرنسية القوانين السابقة فحسب الإحصاءات وحتى سنة 1847 فان إدارة الدومان لم تمتلك بعد احباس كل مناطق سطيف ، عنابة، تبسه، بسكرة[2].

ب-أسلوب فرنسا اتجاه الهياكل القاعدية:

إن أهم ما ميز أهداف مصادرة الأوقاف هما هدفين احدهما سياسي والأخر اقتصادي وهما متصلان إلى حد بعيد فالسياسي تمثل في خوف الفرنسيين من إن بقاء المسلمين وخصوصا أملاك الأوقاف التي هي مقدسة عند الجميع سيجعل وكلائها وعلمائها ومفتيها زعماء دينيين سياسيين معارضين للوجود الفرنسي وهي قوة كانت غافلة عن الفرنسيين إما السبب الاقتصادي أن بقاء تلك الأملاك في أيدي المسلمين سيبقيهم أغنياء وفي غنا عن السلطة الفرنسية ولن يحصل الأوروبيين الذين رافقوا الجيش والتحقوا به على طريقة لشراء الأملاك والاستقرار في الجزائر [3] ففي عهد الجنرال كلوز يل المرة الثانية 1835 . 1836 نشط في تطبيق سياسة الاستيطان الحر والرسمي وصمم على تحويل سهل متيجة وقراه العمرانية إلى وطن حقيقي للمهاجرين الأوروبيين الوافدين من فرنسا وأوروبا وحضرت أفواج عديدة وانشأ كلوز يل قرية بوفاريك غرب مدينة الجزائر واخذ يوزع الأراضي والآلات والحيوانات مجانا على المستوطنين الأوروبيين الجدد تشجيعا لهم على الاستقرار والبقاء في أراضيهم واستثمارها واستغلالها ورغم كل هذه العمليات والمخططات إلا أن هذه السياسة لم تصادف نجاحا كبيرا وقد أكمل بيجو مابداه من قبله الجنرال كلوز يل [1]ليشجعهم على الاستقرار

---

(1) فارس مسدور ،كمال منصوري،المرجع السابق،ص82-83.
(2) أبو القاسم سعد الله،تاريخ الجزائر الثقافي،ج3 ،1830-1954،دار الغرب الإسلامي،ط1 ،لبنان، 1998، ص27،22
(3) أبو القاسم سعد الله،الحركة الوطنيةالجزائرية1830-1900 ،ج1،دار الغرب الإسلامي،ط2 ،لبنان،1992،ص77،76.
(1) يحي بوعزيز،سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954،دار المطبوعات الجامعية،الجزائر،ص9.

والبقاء في أراضيهم وأمر كلوز ﷺ بتهديم المحلات بسوق الصباغين كان العرب والبدو يتعمدون المجيء إلى مدينة الجزائر ليصبغوا فيها كل ما لديهم من قماش وبتهديم هذه المحلات الثلاث قضي على جزء كبير من الصناعة[2] كما عملت السلطات الفرنسية على تهديم المؤسسات الدينية والوقفية والثقافية و ترسيم القوانين الفرنسية حيث عمل الاحتلال منذ الوهلة الأولى على محو الشخصية الوطنية من خلال استبدال النظام القائم في الجزائر والمبني على الشريعة الإسلامية وعلى العرف والتقاليد بترسانة من القوانين والمراسيم الفرنسية المستبدة من باريس نفسها[3] كما جاء بعد الجنرال كلوز ﷺ بيجو الذي صمم على استعمار الجزائر بالبندقية والمحراث معا فأخذ يحول الضباط والجنود إلى فلاحين ومزارعين على أساس أن الجندي أقدر على الحياة الجماعية والدفاع عن مزرعته إذا ما تعرضت للخطر وأقام حوالي سبعة قرى نموذجية للاستيطان على شكل مزارع جماعية وان الاستيطان كما يراه بيجو ضمان لاستمرار الاحتلال وبما أن الأوقاف هي المصدر الأساسي للتعليم والمعلمين والمكتبات والمساجد والحركة العلمية على العموم ومنذ اللحظة الأولى للاحتلال صادرت فرنسا جميع أملاك الوقف وضمها للدولة ومنه بدا الاستعمار عملية تجهيل الجزائريين بمصادرة أملاك الأوقاف المحبسة على المؤسسات الدينية والتربوية منذ سبتمبر 1830م التي كانت توفر الأموال اللازمة للإنفاق على التعليم والأنشطة الدينية المختلفة وعلى القائمين بها ومنه نضب معين للتعليم وتوقفت الحياة العلمية وشغرت المساجد والمدارس والزوايا وأصبح بعض رجال الدين موظفين عند الدولة الفرنسية وتمنحهم إدارتها في الجزائر ودفعها لهم رواتب معينة ومحددة ولقد كان هدف فرنسا منذ 1830م هو الحط من التعليم القرآني وتعويضه تدريجيا بتعليم أكثر عقلانية وأكثر علمية وأكثر فرنسية وكانت المدارس متصلة بالمساجد في اغلب الأحيان ويشرف عليها وكلاء الشؤون الدينية وهي تتغذى من الأملاك الخيرية وقامت الإدارة الفرنسية بإهمال المدارس الإسلامية وتوقف التعليم الابتدائي ولم يبق إلا بعض الزوايا فمثلا مدينة

---

(2) حمدان بن عثمان خوجة،تقديم وتعريب وتحقيق محمد العربي الزبيري،تصدير عبد العزيز بوتفليقة،المرآة،المؤسسة الوطنية لاتصال النشر والإشهار،الجزائر،2008 ،الجزائر،ص245، 246

(3) جمال يحياوي : "دوافع الهجرة الجزائرية"، **الملتقى الوطني حول الهجرة الجزائرية إبان مرحلة الاحتلال 1830-1962**،المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 المنعقد بفندق الاوراسي يومي 30-31 أكتوبر 2006م،الجزائر،2007،ص52.

الجزائر وحدها كان يوجد بها قرابة 176 مؤسسة دينية سنة 1830 منها 109 مسجدا ، 92 قبة وزاوية ولم يبق منها سنة 1862 سوى 67 مؤسسة منها 9 مساجد جامعة و 19 مسجدا صغيرا و 15 قبة و 5 زوايا ولا تعمل منها سوى 21 مؤسسة أما ما تبقى منها فهو عاطل عن العمل وليس لديه عمل أما البقية فقد مسحت أو هدمت[1] أو تم الاستيلاء عليها أو حولت وظيفتها وقد قل عدد ها مما اضطر عدد كبير من الباحثين والأدباء إلى الهجرة وهناك مساجد أخرى وأصبحت مسرحا الاستهتار بالمؤسسات الدينية الاعتداء على حرمة المساجد والتنصير يؤكد الرحالة الألماني فاغنر بان الحكومة الفرنسية قد هدمت الكثير من وأخر مخزنا للتبن وأخر ثكنة ويذكر حمدان خوجة عندما كنت[2]

عضوا في مجلس البلدية , في عهد ديبرمون , طلب منا شيخ البلدية أن نسمح له بتحويل عدد من المساجد إلى مستشفيات للجيش ... فأجبناه بان تلك الأماكن معدة لأمور لا نستطيع تغييرها ... فرفض ملاحظتنا ووقع الاستيلاء ظلما على المساجد وكانت رغبة الفرنسيين هي الانتقام من الإسلام , فقد اتبعوا ذلك بسياسات أخرى منها محاولات تنصير الجزائريين , ومن ابرز الأمثلة حادثة تنصير المرأة الجزائرية عائشة بنت محمد التي حدثت سنة 1834م[3]، في عهد الجنرال فوارول 1833م . 1834م ودلت بوضوح على أهداف الغزو المسيحية وتواطؤ السياسيين والعسكريين في ذلك وانتهى ذلك بتعميدها وهي رغبة الحكومة الفرنسية،وهذا ما جاء في رسالة وزير الحربية إلى دوروفيغو في 27 نوفمبر 1832 :"....نحن نتمنى انتشار مبادئ المسيحية ،لتدعم جهودنا في تطور الحضارة" [4] ومن افضع ما حدث أيام الاحتلال الأولى تلك الفضيحة التي هزت الرأي العام الجزائري والفرنسي وهي تهريب عظام الموتى المسلمين من الجزائر إلى مرسيليا لاستخدامها في فحم العظام وتبييض السكر كما عملت على تحويل المساجد إلى كنائس هي جامع القصبة(أصبح كنيسة الصليب المقدس) وقد تغير شكله كثيرا وجامع بتشنين (أصبح كنيسة سيدة النصر) تغير شكله الأصلي كثيرا

(1) جمال يحياوي ،نادية طريوش :"الهجرة الجزائرية نحو المشرق العربي-أثناء الاحتلال "، منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954،دار هومة ،الجزائر،2007.
(2) محمد عيساوي ،نبيل شريخي،المرجع السابق،ص42
(3) أبو القاسم سعد الله، الحركة الوطنية الجزائرية ، المرجع السابق،ص79 ،83
(4) محمد عيساوي،نبيل شريخي،المرجع السابق،ص42

وغيرهما وقد وقعت هذه التغيرات لتحويله من الإسلام إلى المسيحية وغايته هي الانتقام من الإسلام والعمل على نشر المسيحية ومنه فان انعكاسات السياسة الفرنسية في الجزائر تمثلت فيما يلي:

– توسع الاستيطان الأوربي وسيطرة المستوطنين على كل القطاعات الحيوية ف الجزائر.

– تشويه بنية الاقتصاد الجزائري والحاقة بالاقتصاد الفرنسي.

– إفقار الجزائريين وانخفاض مستويات معيشتهم إلى حد ادني المستويات في العالم بسبب تدمير أملاكهم ومواشيهم ومصادرة أراضيهم فحولوا ملاك الأرض إلى عمال مزارعين يستعبدهم المستوطنين وتضاءلت الأجور حيث كانت تتراوح ما بين نصف فرنك وفرنك ونصف عن 14 ساعة من العمل اليومي في مطلع لقرن العشرين ومساكنهم لم تكن سوى أكواخ .

– ارتفاع معدلات البطالة إلى نسب ستفوق 65% .

– تصاعد نسب الأمية وانتشار الجهل والبدع والخرافا ت والآفات الاجتماعية وتدهور مستوى التعليم والثقافة العربية و الأخلاق واختفاء أو ضمور الطبقة المثقفة.

– تناقص السكان بشكل حاد بسبب حروب الإبادة التي تفنن فيها الفرنسيون وفي مقدمتهم بوجو،دوروفيغو.

خاتمة

خاتمة

بما أن الوقف يعد بابا عظيما من أبواب التعاون على البر والتقوى ومنفذا من منافذ تحقيق الخير والمصلحة للأفراد والجماعات حيث يعمل الإنسان من خلالها على البر بالضعفاء والمساكين وذوي الحاجة وبه يمكن للإنسان أن يصل رحمه وإعانة وتشجيع المؤسسات الخيرية كدور العلم والعبادة والعلاج وغيرها من المؤسسات التي تقدم نفعا عاما فأموال الوقف اذ ما حبست وأحسن استغلالها واستثمارها والقيام عليها تستطيع المساهمة بنصيب وافر في النهوض بمستوى المجتمع الإسلامي دينا وعلما واقتصادا والإسلام يهدف ويشجع على تحقيق الغايات السامية

الأوقاف يمكن تقدير منشئها في الجزائر في القديم ثم توسع الجزائريون في الممارسة الاجتماعية لنظام الوقف جيلا بعد جيل يتسابقون في أعمال الخير وقد انتشرت العيد من المؤسسات الوقفية وقد تميزت الفترة العثمانية بانتشار واسع للأوقاف في مختلف أنحاء البلاد وذلك بفضل الظروف التي عرفتها الجزائر منذ أواخر القرن الخامس عشر وحتى مستهل القرن التاسع عشر الميلادي

وقد تكاثرت الأوقاف وانتشرت خاصة أواخر القرن الثامن عشر حتى أصبحت تستحوذ على مساحات واسعة من الممتلكات داخل المدن وخارجها حيث قدر بعض المؤرخين أن نسبتها ثلثي الأملاك الحضرية والريفية ومن ثم أخضعت الأوقاف إلى تنظيمات خاصة محكمة بهدف ضبط مواردها وإخضاع ريعها للتسجيل وأن تلك التنظيمات قد اتخذت شكل إدارة محلية مميزة وجهاز إداري مستقل محدد الصلاحيات يتميز بمهارة المشرفين عليه وان الجزائريون أولوا اهتماما كبيرا بهذه المؤسسة وهذا يدل على تماسكهم بعقيدتهم ودينهم الإسلامي الحنيف ومن جهة أخرى اقتناعهم بضرورة التضامن والتكافل فيما بينهم،بل أنهم تضامنوا حتى مع إخوانهم في العالم ،فقد وقف الجزائريون للحرمين الشريفين وللوافدين منهما ،كما وقفوا العديد من المؤسسات والدليل على مدى أهمية هذه المؤسسة هو أن الاستعمار الفرنسي منذ أن دخل البلاد وجه نظره واهتمامه بها وعمل على تدمير التركيبة الخاصة بالأوقاف والى هدم ما بنته هذه المؤسسة كانت لها دوافعها ومسوغاتها إذ

وجدت في نظام الوقف إحدى العراقيل الحائلة دون سياسات التوسع الاستيطاني التي كانت تسعى إلى التمكين لها وتنافس المبادئ الاقتصادية التي تروج لها ،حيث أن الوقف في حد ذاته جهاز إداري ومؤسسة اقتصادية فعالة تحول دون المساس بالمقومات الاقتصادية والعلاقات الاجتماعية للجزائريين ولذا فقد عملت الإدارة الفرنسية جاهدة على إصدار العديد من القرارات والمراسيم التي تنص جميعها على رفع الحصانة عن الأملاك الوقفية وذلك بهدف إدخال هذه الأملاك في نطاق التعامل التجاري ،والتبادل العقاري كي يسهل على المستوطنين امتلاكها والتحكم فيها

وكيل الجامع الجديد	2 1/2 دار +2 1/2 بيت	قاع السور	1110هـ/1698 م
صاري مصطفى بن الحاج محمد	علوى	زنقة البوزة	1126 هـ /1714م
عبدي أغا بن الحاج محمد تركي	غرفة	فندق المحتسب	1137هـ/1724 م
الحاج بكير بن محمد التركي	دار	حومة جامع علي بجنين	1137هـ/1724م
مصطفى بلوك باشي بن علي	1/4 دار	ومة تبارن	1143هـ/1730م
علي باشا	فندق (المعروف بفندق الدروج) + مقهيان	فندق الدروج	1169هـ/1755 م
علي باشا بن محمد	دار	صباط العرص	1174هـ/1760م
حسن الخزناجي	حانوت	فندق الغرارة	1177هـ/1763م
مصطفى خوجة بن احمد تركي	دار	قرب ضريح الشيخ بوقدور	1181هـ/1767 م

محمد بن عثمان	جنة	فحص السد	1214هـ/1799 م
	حانوت	قرب القهوة الكبيرة	1220هـ/1805 م
الحاج محمد الخزناجي	حانوت	سوق اللوح	1228هـ/1813م [29]

جامع القايد صفر

يوسف بن سعود	بيت	قرب جامع الصفر	950هـ/1543م
نفيسة بنت محمد الباي	حانوت +1/2 حانوت	مقابل زاوية سيدي محمد الشريف	1031هـ/1621م
وكيل الجامع	حانوت	التماقين	1035هـ/1625م
علي بن كيوان (وصية)	1/4 دار +حوش	؟	1041هـ/1631م
إمام الجامع	حانوت	؟	1061هـ/1650م
محمد خوجة بن والي	رحاء	؟	1180هـ/1669م

زكية زهرة: أوقاف سبل الخيرات في الدولة الجزائرية الحديثة - مؤسساتها

جامع كجاوة			
السيد احمد الشريف	1/2 حانوت	سوق الشبارلية	1050هـ/1640م
حسن باشا	حانوت	قرب والي داده	1208هـ/1791م
حسن باشا	3حوانت	كجاوة	1208هـ/1793م
حسن باشا	داران	كجاوة	1208هـ/1793م
حسن باشا	حانوتان	قرب قهوة العريش	1208هـ/1793م
حسن باشا	داران	حومة القادوس وبن جاور	1208هـ/1793م
حسين باشا	حانوت	قرب الوالي داده	1209هـ/1794م
حسن باشا	حانوت	سويقة عمور	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	سوق اللوح	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	قرب الحمام المالح	1210هـ/1795م
حسن باشا	قهوة	فوق الجامع	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوتان	كوشة النصارى	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	فندق الزيت	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوتان	باب عزون	1210هـ/1795م

حسن باشا	دار	حومة مسيد الدالية	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	فوق الجامع	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت وعلي	؟	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	الشبارلية	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	قرب الحاكورة	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	تبارن ابن الأغا	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوتان	سوق السمن	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	كتشاوة	1210هـ/1795م
حسن باشا	1/4 حانوت	؟	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	قرب حمام كتشاوة النصاري	1210هـ/1795م
حسن باشا	دار ومخزن	درب الحلاب	1210هـ/1795م
حسن باشا	حانوت	قرب الجامع الجديد	1212هـ/1797م
أحمد باشا	حانوت	قرب دار اللحم	1222هـ/1808م [31]

زكية زهرة: أوقاف مؤسسة سبل الخيرات. الدولة الجزائرية الحديثة. مؤسساتها

الحاج محمد بن الغالي	حانوت	مقابل جامع الصفر	1086هـ/1675م
فاطمة بنت محمد الصباغ	حانوت	زاوية محمد شريف	1094 هـ/1682م
مريم بنت علي	حانوتان	قرب ضريح محمد الشريف الزهار	1110هـ/1689م
وكيل الجامع	دار	قر ب الجنينة مقابلة لحمام خضر باشا	1118هـ/1706م
ياسمينة بنت محمد	نصف دار	حومة جامع صفر	1138هـ/1725م
الحاج المستغانمي	علوي	قرب جامع الصفر	1146هـ/1733م
محمد البناء بن عبد الله	مخزن علوي	قرب الدرب القصير قرب كوشة الوقيد	1152هـ/1739م
محمد الانكشاري	بيت	؟	1171هـ/1757م
إمام المسجد	بلاد	بني مسوس	1193هـ/1779م
عائشة معتقة الحاج محمد معزول أغا	حانوت	قرب ضريح سيدي بوقدور	1204هـ/1789 م
حسين الانكشاري القزاز	حانوت	قرب جامع صفر	1230هـ/1814م
إبراهيم رئيس التركي	دار	قرب الدرب القصير ...	1231هـ/1815م
ميمي بنت السيد حميدة زوجة السيد حسين باشا	حانوت	سوق الحاشية	1242هـ/1826م
مباركة معتقة السيد حسين باشا	حانوت	سوق الذكير	1243هـ/1827م
حسين باشا	جنة ورقعة	خارج باب الوادي	1243هـ/ 1827م [30]

زكية زهرة. أوقاف مؤسسة سبل الخيرات - الدولة الجزائرية الحديثة - مؤسساتها

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم

السنة النبوية الشريفة

-المصادر:

1- ابن منظور،لسان العرب،إعداد وتصنيف:يوسف خياط،ج3،دار لسان العرب،لبنان.

2- خوجة حمدان،المرآة،تعريب وتقديم وتحقيق:العربي الزبيري،الشركة الوطنية للاتصال والإشهار،الجزائر،2008

3- مذكرات أحمد باي،حمدان خوجة،وبوضربة:ترجمة:محمد العربي الزبيري،الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، ط2 الجزائر،1981

-المراجع

1-أبو زهرة محمد،محاضرات في الوقف،ط2 ،دار الفكر العربي،1971

2-الجيلالي عبد الرحمان،تاريخ الجزائر العام،ج3،ديوان المطبوعات الجامعية ،ط7 ،الجزائر،1994

3-السليماني أحمد،النظام السياسي الجزائري في العهد العثماني،مطبعة دحلب الجزائري،الجزائر،1994

4-الشيخ المهدي بوعبدلي،سعيدوني ناصر الدين،الجزائر في التاريخ-العهد العثماني،وزارة الثقافة والسياحة،1982

5-ابن عمار بوضياف عبد الرزاق،مفهوم الوقف كمؤسسة مالية في الفقه الإسلامي والتوزيع والتشريع،دار الهدى،الجزائر،2009

6-بشير بلاح،تاريخ الجزائر المعاصر1830- 1989 ،ج1 ،دار المعرفة ،الجزائر،1998

7-بقطاش خديجة،الحركة التبشيرية في الجزائر1830-1871 ،الجزائر،1977

8-بوزيان سعيد،شخصيات بارزة في كفاح الجزائر 1830 - 1962 ، ج 2،دار الأمل للطباعة والنشر والتوزيع،الجزائر

9-بوعزيز يحيى،سياسة التسلط الاستعماري والحركة الوطنية الجزائرية 1830-1954 ،دار المطبوعات الجامعية،الجزائر

10-بوضرساية بوعزة،الحاج أحمد باي في الشرق الجزائري رجل دولة ومقاوم 1830-1848 دار الحكمة ،الجزائر،2010

11-حلوش عبد القادر،سياسة فرنسا التعليمية في الجزائر ،دار الأمة،الجزائر،2010

12-سعد الله أبو القاسم ،الحركة الوطنية الجزائرية 1830-1900 ، ج 1،دار الغرب الإسلامي ،ط2،لبنان،2005

13-سعد الله أبو القاسم، أبحاث وآراء في تاريخ الجزائر، ج2، دار البصائر، الجزائر، 2007

14-سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي من القرن الرابع عشر(16-20)، ج1 ،الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،الجزائر،1979

15-سعد الله أبو القاسم، تاريخ الجزائر الثقافي 1830 1954، ج 3، دار الغرب الإسلامي، ط1 لبنان،1998

16-سعيدوني ناصر الدين ،الملكية العقارية.

17-سعيدوني ناصر الدين،النظام المالي للجزائر في الفترة العثمانية(1800-1830)،الشركة الوطنية للنشر والتوزيع،الجزائر،1979.

18-سعيدوني ناصر الدين،دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر-العهد العثماني-المؤسسة الوطنية للكتاب الجزائر،1984 .

19-سعيدوني ناصر الدين،ورقات جزائرية،دار الغرب الإسلامي،ط1 ،لبنان،2000 .

20-شريحي نبيل، عيساوي محمد،الجرائم الفرنسية في الجزائر أثناء الحكم العسكري 1830-1871 كنوز الحكمة،الجزائر،2011

21-صقر نبيل،قانون الأسرة نصا وفقها وتطبيقا ،دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع،الجزائر،2006

22-عموره عمار،الجزائر بوابة التاريخ-الجزائر خاصة ماقبل التاريخ إلى غاية 1962،ج2،دار المعرفة،الجزائر،2009

23- علي محمد محمد الصلابي، الدولة العثمانية عوامل النهوض وأسباب السقوط، دار الكتاب الحديث الجزائر 1979م.

24-مياسي إبراهيم،مقاربات في تاريخ الجزائر1830-1962 ،دار هومة،الجزائر،2007

25-هلايلي حنيفي،أوراق في تاريخ الجزائر في العهد العثماني،دار الهدى،ط1،الجزائر،2008

26-كنازة محمد،الوقف العام في التشريع الجزائري-دراسة قانونية مدعمة بالأحكام الفقهية والقرارات القضائية،دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع،الجزائر،2006

27 -يكن زهدي،المختصر في الوقف ،مطبعة سيما،لبنان،1966

المراجع باللغة الأجنبية

m.hoexter'endowments'rulers and community'waqf al haramayn in olloman algiers _brill ,leiden,1998,p66

المجالات:

1- أحمد السيد عبد الملك:" الدور الاجتماعي للوقف"،إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف،البنك الإسلامي للتنمية،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،العدد16 ،جدة،1994 .

2-أحمد مهدي محمود:"نظام الوقف في التطبيق المعاصر (نماذج مختارة من تجارب الدول والمجتمعات الإسلامية)"،الأمانة العامة للأوقاف،العدد45 ،الكويت،2003.

3- بومعالي نذير:" الحماية القانونية للملكية الوقفية في الجزائر"، مجلة العلوم الإنسانية،**العدد 41** ، الجزائر .2009

4-حسن عبد الله الأمين:"إدارة وتثمير ممتلكات الأوقاف"، البنك الإسلامي للتنمية ،المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب،العدد16 ،جدة ،1994

5-.فارس مسدور ،كمال منصوري:"الأوقاف الجزائرية نظرة في الماضي والحاضر"،مجلة أوقاف،العدد 15 . 2008

المقالات

1-أحمد مريوش:الحياة الثقافية في الجزائر جلال العهد العثماني،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة1 نوفمبر 1954 ،طبعة خاصة وزارة المجاهدين،الجزائر،2007

2-بوحشوش نعيمة:مؤسسة أوقاف الجامع الأعظم بمدينة الجزائر،الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر 1954 ،الجزائر،2007

3-سرقين سعدية:أوقاف الزوايا والأضرحة،الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954 ،الجزائر،2007

4-زهرة زكية:أوقاف مؤسسة سبل الخيرات،الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954 ،الجزائر،2007

5-صاري جيلالي:تجريد الفلاحين من أراضيهم 1830-1962،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث،وزارة المجاهدين،2010

6-غطاس عائشة:أوقاف الحرمين الشريفين،الدولة الجزائرية الحديثة ومؤسساتها،منشورات المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر1954 ،الجزائر،2007 .

الملتقيات

1- بن داود نصر الدين:مصادرة أراضي الجزائريين وسياسة بيجو الاستيطانية ،أعمال الملتقى الوطني الأول والثاني حول العقار في الجزائر إبان الاحتلال الفرنسي 1830-1962، منشورات وزارة المجاهدين، الجزائر،2007 .

الرسائل الجامعية

1- عبد القادر بن عزوز: فقه إستثمار الوقف وتمويله في الإسلام دراسة تطبيقية عن الوقف في الجزائر رسالة الدكتور، كلية العلوم السلامية، جامعة الجزائر،السنة الجامعية 2003 ،2004.

2-بودويرة حياة:الملكية والمجتمع في منطقة فرجيوة خلال القرن التاسع عشر،شهادة الماجستير،كلية العلوم الإنسانية والعلوم الاجتماعية،قسم التاريخ وعلم الآثار،جامعة منتوري قسنطينة،السنة الجامعية:2005-2006

3-بوغدادة الأمير:المؤسسات في الجزائر أواخر العهد العثماني(القضاء أنموذجا) 1185هـ/1771م-1235هـ/1837م، شهادة الماجستير،كلية الآداب والعلوم الإنسانية،قسم التاريخ،جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية قسنطينة،السنة الجامعية:2008-2009

4-سعيدان جمال الدين:الأحوال المعيشية والصحية للريف القسنطيني فيما بين 1830-1919 ،شهادة ماجستير في التاريخ الحديث والمعاصر،كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية،جامعة منتوري قسنطينة،السنة الجامعية:2011-2012

5-منصوري كمال:الإصلاح الإداري لمؤسسات قطاع الأوقاف(دراسة حالة الجزائر)،شهادة دكتوراه ،قسم علوم التسيير إدارة الأعمال،جامعة بسكرة،السنة الجامعية:2007 -2008 .

فهرس

فهرس المحتويات

الموضوع **الصفحة**

بسملة

شكر و عرفان

الإهداء

خطة البحث

مقدمة..أ

الفصل التمهيدي: ماهية الوقف

1- تعريف

الوقف...14

أ-لغة..15

ب-اصطلاحا..15

الشافعية...15

الحنابلة..16

المالكية..16

2- أصول الوقف..18

3- أقسام الوقف..21

أ- الوقف الخيري...21

ب- الوقف الأهلي أو الذري...21

ج- الوقف المشترك.. 21

أ- الوقف المضبوط.. 21

ب- الوقف الملحق.. 22

ج- الوقف المستثنى.. 22

الفصل الأول:المؤسسات الوقفية في الجزائر خلال العهد العثماني

1 1 -مؤسسة الحرمين الشريفين.. 29

1 2 -مؤسسة الجامع الأعظم.. 33

1 3 -مؤسسة سبل الخيرات.. 38

1 4 -مؤسسة أوقاف الزوايا والأولياء والأشراف.. 42

1 5 -مؤسسة أوقاف الأندلسيين.. 49

1 6 -مؤسسة بيت المال.. 52

1 7 -مؤسسة المرافق العامة:الطرق والعيون والسواقي.. 53

1 8 -مؤسسة الأوجاق:أوقاف الجند والثكنات.. 53

الفصل الثاني: دور المؤسسة الوقفية في الجزائر العثمانية

2-1- الدور الاجتماعي.. 57

2-2- الدور الاقتصادي.. 60

2-3- الدور الثقافي.. 63

الفصل الثالث: المؤسسة الوقفية ابان الاحتلال الفرنسي

فهرس المحتويات

3-1- مرسوم دي بورمون :08 سبتمبر 1830م..73

3-2- مرسوم 07 ديسمبر 1830م..75

3-3- المخطط العام لتصفية مؤسسات الأوقاف:..79

أ- مرسوم 25 أكتوبر 1832م...79

ب- مرسوم31 أكتوبر 1838م..80

ج- قرار 01 أكتوبر 1843..81

د- مرسوم 30 أكتوبر 1858..82

هـ- قانون وارني:1873...82

3-4 أساليب فرنسا اتجاه الأهالي والهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية:..................................83

أ- المكتب الخيري الإسلامي والإدارة الفرنسية للأوقاف...83

ب- أسلوب فرنسا اتجاه الهياكل القاعدية للمؤسسة الوقفية..85

خاتمة..90

الملاحق

قائمة المصادر والمراجع...97